

الرسالة الاولى

شرح حديث «ما ذئبان جائعان أرسلا في غم» النخ

للحافظ ابن رجب الحنبلي المتوفى سنة ٧٩٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ﷺ وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين قال الشيخ الامام العالم العلامة شيخ الاسلام بقية السلف الكرام زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن الشيخ الامام شهاب الدين احمد ابن الشيخ الامام ابن رجب البغدادي الحنبلي رحمه الله تعالى أخرجه الامام احمد والنسائي والترمذي وابن حبان في صحيحه من حديث كعب بن مالك الانصاري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال « ما ذئبان جائعان أرسلا في غم بأفسدها من حرص المرء على المال والشرف لدينه » قال الترمذي حسن صحيح وروى من وجه آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة واسامة بن زيد وجابر وأبي سعيد الخدري وعاصم بن عدى الانصاري رضى الله عنهم أجمعين وقد ذكرناها كلها والكلام عليها في كتاب شرح الترمذي ولفظ حديث جابر رضى الله عنه « ما ذئبان ضاربان باتا في غم غاب رعاؤها بأفسد للناس من حب الشرف والمال لدين المؤمن » وفي حديث ابن عباس رضى الله عنه حب المال والشرف بدل الحرص فهذا مثل عظيم جدا ضربه النبي صلى الله عليه وسلم لفساد دين المسلم بالحرص على المال والشرف في الدنيا وان فساد الدين بذلك ليس بدون فساد الغم بذئبين جائعين ضاربين باتا في الغم قد غاب عنها رعاؤها لئلا فهما يأكلان في الغم ويفترسان فيها ومعلوم انه لا ينجو من الغم من افساد الذئبين المذكورين والحالة هذه الاقليل فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان حرص المرء على المال والشرف افساد لدينه ليس بأقل من افساد الذئبين لهذه الغم بل إيمان أن يكون مساويا واما أكثر يشير

الى انه لا يسلم من دين المسلم مع حرصه على المال والشرف في الدنيا الا القليل كما انه لا يسلم من الغنم مع افساد الذئبين المذكورين فيها الا القليل فهذا المثل العظيم يتضمن غاية التحذير من شر الحرص على المال والشرف في الدنيا (فاما الحرص) على المال فهو على نوعين أحدهما شدة حبة المال مع شدة طلبه من وجوهه المباحة والمبالغة في طلبه والجد في تحصيله واكتسابه من وجوهه مع الجهد والمشقة وقد ورد ان سبب الحديث كان وقوع بعض أفراد هذا النوع كما أخرجه الطبراني من حديث عاصم بن عدي رضى الله عنه قال اشترت مائة سهم من سهام خيبر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال «ما ذئبان ضاربان ضلا في غنم أضاعها ربهما بأفسد من طلب المسلم المال والشرف لدينه» قلت ولو لم يكن في الحرص على المال الا تضييع العمر الشريف الذي لا قيمة له وقد كان يمكن صاحبه فيها اكتساب الدرجات العلى والتعمير المقيم فضيحه بالحرص في طلب رزق مضمون مةسوم لا يأتي منه الا ما قدر وقسم ثم لا ينتفع به بل يتركه لغيره ويرتحل عنه فيبقى حسابه عليه ونفعه لغيره فيجمع لمن لا يحمده ويقدم على من لا يعذره لكفاه بذلك ذما للحرص فالحرص يضع زمانه الشريف ويحاطر بنفسه التي لا قيمة لها في الأسفار وركوب الاخطار لجمع مال ينتفع به غيره كما قيل

ومن ينفق الايام في جمع ماله مخافة فقر فالذى فعل الفقير

قيل لبعض الحكماء ان فلانا جمع ما لا يقال فهل جمع اياما ينتفع فيها قيل لا قال ما جمع شيئا وفي بعض الآثار الاسرائيلية الرزق مقسوم والحرص محروم ابن آدم اذا أفنت عمرك في طلب الدنيا فتي تطلب الآخرة

اذا كنت في الدنيا عن الخير عاجزا فما أنت في يوم القيامة صانع؟

قال ابن مسعود رضى الله عنه اليقين أن لا ترضى الناس بسخط الله ولا تحسد أحدا على رزق الله ولا تلوم أحدا على ما لم يؤت الله فان الرزق لا يسوقه حرص حريص ولا يرده كراهة كاره فان الله بقسطه جعل الروح والفرح في اليقين والرضى. وجعل الهم والحزن في الشك والسخط. وقال بعض السلف اذا كان القدر حقا فالحرص باطل واذا كان القدر في الناس طبعا فالثقة بكل أحد عجز واذا كان الموت لكل أحد راصدا فالطمأنينة الى الدنيا حق. كان عبد الواحد بن زيد يحلف بالله لحرص المرء على الدنيا أخوف عليه عندي من أعدى أعدائه وكان يقول يا أخوتاه لا تنبطوا حريصا على ثروته وسعته في مكسب ولا مال وانظروا له بين المقت له في اشتغاله اليوم بما يريد به عبدا في المعاد ثم يتكبر. وكان يقول الحرص حرصان حرص فاجع وحرص نافع فاما النافع فحرص المرء على طاعة

الله وأما الحرص الفاجع فحرص المرء على الدنيا فالحرص على الدنيا معذب صاحبه مشغول لا يسر ولا يلد بجمعه لشغله فلا يفرغ من حبة الدنيا لاخرته لا لتفاته لما يقنى وغفلته عما يدوم ويبقى ولبعضهم في هذا المعنى

لا تنبطن أحرص على سعة وانظر اليه بين الماقت القالي

ان الحرص لمشغول بثروته عن السرور بما يحوى من المال

ولآخر في هذا المعنى

يا جامعا مانعا والنهر يرمقه مفكرا أى باب منه يفلقه

جمعت مالا ففكر هل جمعت له يا جامع المال أياما تفرقه

المال عندك مخزون لوارثه ما المال مالك الا يوم تنفقه

ان القناعة من يحلل بساحتها لم يلق في ظلها ما يؤرقه

وكتب بعض الحكماء الى أخ له كان حريصا على الدنيا أما بعد فانك أصبحت حريصا على الدنيا تخدمها وهي تخرجك عن نفسها بالاعراض والامراض والآفات والعلل كأنك لم تر حريصا محروما ولا زاهدا مرزوقا ولا ميتاعن كثير ولا متبلغا من الدنيا باليسير عاتب اعرابي أخاه على الحرص فقال له يا أخى أنت طالب ومطلوب يطلبك من لا نفوته وتطلب ما قد كفيته كأنك يا أخى لم تر حريصا محروما ولا زاهدا مرزوقا فهو قال بعض الحكماء أطول الناس هما الحسود وأهنؤم عيشا القنوع وأصبرهم على الاذى الحرص وأخف ضمهم عيشا أرفضهم للدنيا وأعظمهم ندامة العالم المفرط ولبعضهم في هذا المعنى

الحرص داه قد أضمر بمن ترى الا قليلا

كم من حريص طامع والحرص صيره ذليلا

غيره

كم أنت لاهجر ص والاماني عبد

ليس يجديك الحرص والسعى اذا لم يكن جد

مالا قدره الله من الامر بد

ولابى العتاهية يخاطب سلما الخاسر

تعالى الله يا سلم بن عمرو اذل الحرص اعناق الرجال

ومن كلام المأمون الحرص مفسدة للدين والمروءة وانشد بعضهم

حرص الحرص جنون والصبر حصن حصين

ان قدر الله شيئا فانه سيكون

ونازح الدار لا ينفك مقربا عن الاحبة لا يدرون بالحال
بمشرق الارض طورا ثم مغربها لا يخطر الموت من حرص على مال
ولو قنعت اناك الرزق في دعة ان القنوع النقي لا كثرة المال
وللمحمود الوراق

ايها المتعب جهدا نفسه يطلب الدنيا حريصا جاهدا
لالك الدنيا ولا أنت لها فاجعل الهمين هيا واحدا

(النوع الثاني) من الحرص على المال ان يزيد على ما سبق ذكره في النوع الاول حتى يطلب المال من الوجوه المحرمة وينزع الحقوق الواجبة فهذا من الشح المذموم قال الله تعالى (ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون) وفي سنن أبي داود عن عبدالله بن عمر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « اتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم امرهم بالقطيعة فقطعوا وامرهم بالبخل فبخلوا وامرهم بالفجور ففجروا » وفي صحيح مسلم عن جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « اتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم » قال طائفة من العلماء الشح هو الحرص الشديد الذي يحمل صاحبه على أن يأخذ الاشياء من غير حلها وينزع حقوقها. وحقيقته ان تشوف النفس الى ما حرم الله ومنع منه وان لا يقنع الانسان بما احله الله له من مال او فرج أو غيرهما فان الله تعالى احل لنا الطيبات من المطاعم والمشارب والملابس والمناكح وحرم تناول هذه الاشياء من غير وجوه حلها وابعاد لنادماء الكفار والمخربين واموالهم وحرم علينا ما عدا ذلك من الجباث من المطاعم والمشارب والملابس والمناكح وحرم علينا اخذ الاموال وسفك الدماء بغير حقها فمن اقتصر على ما أبيض له فهو مؤمن ومن تعدى ذلك الى ما منع منه فهو الشح المذموم وهو مناف للايان ولهذا اخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الشح يأمر بالقطيعة والفجور والبخل والبخل هو امساك الانسان ما في يده والشح تناول ما ليس له ظلما وعدوانا من مال أو غيره حتى قيل انه رأس المعاصي كلها وبهذا فسر ابن مسعود رضى الله عنه وغيره من السلف الشح والبخل ومن هنا يعلم معنى حديث ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال « لا يجتمع الشح والايان في قلب مؤمن » والحديث الآخر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال « افضل الايتان الصبر والسماحة » وفسر الصبر بالصبر عن المحارم والسماحة باداء الواجبات وقد يستعمل

الشح بمعنى البخل وبالعكس ولكن الأصل هو التفريق بينهما على ما ذكرناه ومتى وصل الحرس على المال الى هذه الدرجة نقص بذلك الدين والايان نقصا بينا فان منع الواجبات وتناول المحرمات ينقص بهما الدين والايان بلا ريب حتى لا يبقى منه الا القليل ☆

(فصل) وأما حرص المرء على الشرف فهو شديد إهلاكا من الحرس على المال فان طلب شرف الدنيا والرفعة فيها والرياسة على الناس والعلو في الارض اضر على العبد من طلب المال وضرره اعظم والزهد فيه أصعب فان المال يبذل في طلب الرياسة والشرف فهو الحرس على الشرف على قسمين احدهما طلب الشرف بالولاية والسلطان والمال وهذا خطر جدا وهو في الغالب يمنع خير الآخرة وشرفها وكرامتها وعزها قال الله تعالى (تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين) وقل من يحرص على رياسة الدنيا يطلب الولايات فيوقبل يوكل الى نفسه كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعبد الرحمن بن سمرة رضى الله عنه « يا عبد الرحمن لاتسأل الأمانة فانك ان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها » قال بعض السلف ما حرص أحد على ولاية فمدل فيها . وكان يزيد بن عبدالله بن موهب من قضاة العدل والصالحين وكان يقول من احب المال والشرف وخاف الدوائر لم يعدل فيها . وفي صحيح البخارى عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « انكم ستحرصون على الامارة وستكون ندامة يوم القيامة فتمت المرزعة وبئست الفاطمة » وفيه ايضا عن ابي موسى الاشعري رضى الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم يا رسول الله أمرنا قال « انا لانولى أمرنا هذا من سألته ولا من حرص عليه » واعلم ان الحرس على الشرف يستلزم ضررا عظيما قبل وقوعه في السعى في اسبابه وبعد وقوعه بالحرص العظيم الذى يقع فيه صاحب الولاية من الظلم والتكبر وغير ذلك من المفاسد . وقد صنف ابو بكر الأجرى وكان من العلماء الربانيين في اوائل المائة الرابعة مصنفًا في اخلاق العلماء وآدابهم وهو من أجل ما صنف في ذلك (١) ومن تأمله علم منه طريقة السلف من العلماء والطرائق التى حدثت بعدهم المخالفة لطريقتهم فوصف فيه عالم السوء بأوصاف طويلة . منها انه قال قد فتته حب الثناء والشرف والمنزلة عند أهل الدنيا يتجمل بالعلم كما يتجمل بالحلة الحسناء للدنيا ولا يحمل علمه بالعمل به وذكر كلاما طويلا الى أن قال فهذه الاخلاق وما يشبهها تغلب على قلب من لم ينتفع بالعلم فيناهم ومقارب لهذه الاخلاق

اذ ذهب نفسه في حب الشرف والمنزلة فأحب مجالسة الملوك وابناء الدنيا وأحب ان يشاركهم فيام فيه من رضاء عيشهم من منظر بهي ومركب هني وخادم سرى ولباس لين وفراش ناعم وطعام شهى وأحب ان يفتشى بابه وان يسمع قوله ويطاع أمره فلم يقدر عليه الامن حبة القضاء فطلبه فلم يمكنه الا ببذل دينه فتذلل للملوك وأتباعهم فخدمهم بنفسه واكرمهم بماله وسكت عن قبيح ما ظهر له من الدخول في ابواناتهم وفي منازلهم من افعالهم ثم قدزين لهم كثيرا من قبيح فعلهم بتأوله الخطأ ليحسن موقفه عندهم فلما فعل هذا مدة طويلة واستحکم فيه الفساد ولوه القضاء فذبح بغير سكين فصارت لهم عليه منة عظيمة ووجب عليه شكرهم فألم نفسه لثلاثين نفضهم عليه فيعزلوه عن القضاء ولم يلتفت الى غضب مولاه فاقطع اموال اليتامى والارامل والفقراء والمساكين وأموال الوقف على المجاهدين وأهل الشرف بالحرمين واما الا يعودنفعها على جميع المسلمين فارضى بها الكاتب والحاجب والحادم فأكل الحرام واطعم الحرام وكرر الداعي عليه فالويل لمن اورثه علمه هذه الاخلاق وهذا العلم هو الذي استعاذ منه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وامر أن يستعاذ منه وهذا العالم الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم «ان أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه» وكان صلى الله عليه وسلم يقول «اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يسمع» وكان عليه السلام يقول «اللهم انى أسئلك علما نافعا وأعوذ بك من علم لا ينفع» هذا كله كلام الامام أبى بكر الا أجرى رحمه الله تعالى وكان في أواخر الثلاثمائة ولم يزل الفساد بعده متزايدا على ما ذكرناه اضعافا مضاعفة فلاحول ولا قوة الا بالله ع ومن دقيق آفات حب الشرف طلب الولايات والحرص عليها وهو باب غامض لا يعرفه الا العلماء بالله العارفون به المحبون له الذين يمدون له من جهال خلقه المزاحمين لربوبيته وإلهيته مع حقارتهم وسقوط منزلتهم عند الله وعند خواص عباده العارفين به كما قال الحسن رحمه الله فيهم انهم وان طقطقت بهم البغال وهلمجت بهم البراذين فان ذل المعصية في رقابهم أبى الله الا أن يذل من عصاه : واعلم ان حب الشرف بالحرص على نفوذ الامر والنهى وتديير أمر الناس اذا قصد بذلك مجرد علو المنزلة على الخلق والتعاطم عليهم واظهار صاحب هذا الشرف حاجة الناس وافتقارهم اليه وذلهم له في طلب حوائجهم منه فهذا نفسه مزاحمة لربوبية الله وإلهيته وربما تسبب بعض هؤلاء الى ايقاع الناس في أمر يحتاجون فيه اليه ليضطروهم بذلك الى رفع حاجاتهم اليه وظهور افتقارهم واحتياجهم اليه وتعاطمهم بذلك

ويتكبر به وهذا لا يصلح الا لله وحده لا شريك له كما قال تعالى (ولقد أرسلنا الى أمم من قبلك فاخذناهم بالأساء والضراء لعلمهم يتضرعون) وقال (وما أرسلنا في قرية من نبي الا أخذنا أهلها بالأساء والضراء لعلمهم يضرعون) وفي بعض الآثار ان الله تعالى يبتلى عبده بالبلاء ليمسح تضرعه . وفي الآثار أيضا ان العبد اذا دعا الله تعالى وهو محبه قال الله تعالى يا جبريل لاتعجل بقضاء حاجته فاني أحب أن أسمع تضرع عبدي هذه الامور أصعب وأخطر من مجرد الظلم وأدهى وأمر من الشرك والشرك أعظم الظلم عند الله . وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال « يقول الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة ازارى فمن نازعنى فيها عذبتة » . كان بعض المتقدمين قاضيا فرأى في منامه كأن قائل يقول له أنت قاض والله قاض فاستيقظ منزعجا وخرج عن القضاء وتركه . وكان طائفة من القضاة الورعين يمنعون الناس أن يدعواهم بقاضى القضاة فان هذا الاسم يشبه ملك الملوك الذى ذم النبي صلى الله عليه وآله وسلم التسمية به وقال « لا مالك الا الله » وحاكم الحكام مثله أو أشد منه . ومن هذا الباب أيضا ان يجب ذوالشرف والولاية أن يحمد على أفعاله ويثنى عليه بها ويطلب من الناس ذلك ويتسبب في أذى من لا يجيبه اليه وربما كان ذلك الفعل الى الذم أقرب منه الى المدح وربما اظهر أمرا حسنا في الظاهر وأحب المدح عليه وقصد به في الباطن شرا وفرح بتمويه ذلك وترويجه على الخلق وهذا يدخل في قوله تعالى (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب) الاية فان هذه الآيه انما نزلت فيمن هذه صفاته وهذا الوصف أعنى طلب المدح من الخلق ومحبة والعقوبة على تركه لا يصلح الا لله وحده لا شريك له ومن هنا كان أئمة الهدى ينهون عن حمدهم على أعمالهم وما يصدر منهم من الاحسان الى الخلق ويأمرون باضافة الحمد على ذلك لله وحده لا شريك له فان النعم كلها منه . وكان عمر بن عبدالعزيز رحمه الله شديد العناية بذلك وكتب مرة الى أهل الموسم كتابا يقرأ عليهم وفيه الامر بالاحسان اليهم وازالة المظالم التى كانت عليهم وفي الكتاب ولا تحمدوا على ذلك كله الا الله فانه لو وكلنى الى نفسى كنت كغيرى وحكايتي مع المرأة التى طلبت منه أن يفرض لبناتها اليتامى مشهورة فانها كانت لها أربع بنات ففرض لاثنتين منهن وهى محمد الله ثم فرض للثالثة فشكرته فقال انما كنا نفرض لهن: حيث كنت تولين الحمد أهله فرى هذه الثلاث يواسين الرابعة أو كما قال رضى الله عنه أراد ان يعرف ان ذا الولاية انما هو متعصب لتنفيذ أمر الله وأمر العباد بطاعته تعالى وناء

لهم عن محارم الله ناصح لمباد لله بدنائهم الى الله فهو يقصد ان يكون الدين كله لله وان تكون العزة لله وهو مع ذلك خائف من التقصير في حقوق الله تعالى أيضا فالجهد لله غاية مقاصدهم من الخلق أن يحبوا الله ويطيعوه ويفردوه بالعبودية والاهلية فكيف من يزاحم في شيء من ذلك فهو لا يريد من الخلق جزاء ولا شكورا وإنما يرجو ثواب عمله من الله كما قال الله تعالى (ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا أيا أمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون) وقال صلى الله عليه وآله وسلم « لا تطروني كما أطرت النصارى المسيح بن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله » وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يشكر على من لا يتأدب معه في الخطاب بهذا الابد كما قال « لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد بل قولوا ما شاء الله ثم ما شاء محمد » وقال لمن قال ما شاء الله وشئت « أجعلني لله ندا بل ما شاء الله وحده » فمن هنا كان خلفاء الرسل وأتباعهم من امراء العدل واتباعهم وقضاتهم لا يدعون الى تعظيم نفوسهم التبتل الى تعظيم الله وحده وافراده بالعبودية والاهلية ومنهم من كان لا يريد الولاية الا للاستعانة بها على الدعوة الى الله وحده وكان بعض الصالحين يتولى القضاء ويقول الا أتولاه لاستعين به على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ ولهذا كانت الرسل وأتباعهم يصبرون على الاذى في الدعوة الى الله ويتحملون في تنفيذ أوامر الله من الخلق غاية المشقة وهم صابرون بل راضون بذلك فان المحب ربما يتلذذ بما يصيبه من الاذى فيرضى محبوه كما كان عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز رحمه الله يقول لايه في خلافته اذا حرص على تنفيذ الحق واقامة العدل يا أبت لو ددت أني غلت بي وبك القدور في الله عز وجل * وقال بعض الصالحين وددت ان جسمي قرض بالمقاريض وان هذا الخلق كلهم أطاعوا الله عز وجل فعرض قوله على بعض العارفين فقال ان كان اراد بذلك النصيحة للخلق والا فلا ادري ثم غشى عليه به ومعنى هذا ان صاحب هذا القول قد يكون لحظ نصح الخلق والشفقة عليهم من عذاب الله وأحب ان يفنيهم من عذاب الله بأذى نفسه وقد يكون لحظ جلال الله وعظمته وما يستحقه من الاجلال والاکرام والطاعة والمحبة فود أن الخلق قاموا بذلك وان حصل له في نفسه غاية الضرر وهذا هو مشهد خواص المحبين العارفين بملاحظته فغشى على هذا الرجل العارف وقد وصف الله تعالى في كتابه ان المحبين له يجاهدون في سبيله ولا يخافون لومة لائم. وفي ذلك يقول بعضهم

أجد الملامة في هواك لذينة حبا لذكرك فيليني اللوم

(القسم الثاني) طلب الشرف والعلو على الناس بالامور الدينية كالعلم والعمل والزهد فهذا الخش من الاول واقبح وأشد فساداً وخطراً فان العلم والعمل والزهد انما يطلب به ما عند الله من الدرجات العلى والتعميق المقرب منه والزلفى لديه . قال الثورى انما فضل العلم لانه يتقى به الله والا كان كسائر الاشياء فاذا طلب بشئ من هذا عرض الدنيا الفانى فهو ايضا نوعان * احدهما ان يطلب به المال فهذا من نوع الحرص على المال وطلبه بالاسباب المحرمة وفي هذا جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « من تعلم علما مما يتنى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا في الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة » ينهى ربحها خرجه الامام احمد وابو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من حديث ابى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسبب هذا والله اعلم ان في الدنيا جنة معجلة وهى معرفة الله ومحبهه والانس به والشوق الى لقائه وخشيته وطاعته والعلم النافع يدل على ذلك فمن دله علمه على دخول هذه الجنة المعجلة في الدنيا دخل الجنة في الآخرة ومن لم يشم رائحتها لم يشم رائحة الجنة في الآخرة ولهذا كان اشد الناس عذابا في الآخرة عالم لم ينفعه الله بعلمه وهو من اشد الناس حسرة يوم القيامة حيث كان معه آله يتوصل بها الى أعلى الدرجات وارتفع المقامات فلم يستعملها إلا في التوصل الى اخس الامور وادناها واحقرها فهو كمن كان معه جواهر نفيسة لها قيمة فباعها بعره او شئ مستقذر لا ينتفع به فهذا حال من يطلب الدنيا بعلمه بل أقبح واقبح من ذلك من يطلبها بانظار الزهد فيها فان ذلك خداع قبيح جدا . وكان ابو سليمان الداراني يعيب على من لبس عباءة وفي قلبه شهوة من شهوات الدنيا تساوى اكثر من قيمة العباءة يشير الى ان اظهار الزهد في الدنيا باللباس الدينى انما يصلح لمن فرغ قلبه من التعلق بها بحيث لا يتعلق قلبه بها باكثر من قيمة ما لبسه في الظاهر حتى يستوى ظاهره وباطنه في الفراغ من الدنيا وما أحسن قول بعض العارفين وقد سئل عن الصوفي فقال الصوفي من لبس الصوف على الصفا * وسلك طريق المصطفى * وذاق الهوى بعد الجفا * وكانت الدنيا منه خلف القفا * (النوع الثاني) من يطلب بالعلم والعمل والزهد الرياسة على الخلق والتعاطف عليهم وان يتقاد الخلق ويخضعون له ويصرفون وجوههم اليه وان يظهر للناس زيادة علمه على العلماء

ليعلو به عليهم ونحو ذلك فهذا موعده النار لان قصد التكبر على الخلق محرم في نفسه فاذا استعمل فيه آلة الآخرة كان أقبح وأخشن من ان يستعمل فيه آلات الدنيا من المال والسلطان. وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « من طب العلم ليمارى به السفهاء أو يجارى به العلماء أو يصرف وجوه الناس اليه أدخله الله النار » خرج الامام أحمد والترمذي من حديث كعب بن مالك . وخرجه ابن ماجه من حديث ابن عمر رضى الله عنه وحذيفة رضى الله عنه وعنده « فهو في النار » وخرج ابن ماجه وابن حبان في صحيحه من حديث جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا لتحيزوا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار » وخرجه ابن عدى من حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بنحوه وزاد فيه « ولكن تعلموه لوجه الله والنار الآخرة » وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال « لا تعلموا العلم لثلاث تماروا به السفهاء أو لتجادلوا به الفقهاء أو لتصرفوا به وجوه الناس اليكم وابتغوا بقولكم وفعلكم ما عند الله فانه يبقى ويفى ما سواه » وقد ثبت في صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان أول الخلق تسعيرهم النار يوم القيامة ثلاثة منهم العالم الذى قرأ القرآن ليقال قارىء وتعلم العلم ليقال عالم وانه يقال له قد قيل ذلك وامر به فسحب على وجهه حتى اتى في النار » وذكر مثل ذلك فى المتصدق ليقال انه جواد وفي المجاهد ليقال انه شجاع * وعن على رضى الله عنه قال يا حمة العلم اعملوا به فانما العالم من عمل بما علم فوافق عمله علمه وسيكون اقوام يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم يخالف علمهم عملهم ويخالف سريرتهم علانيتهم يجلسون حلقة حلقة فيباهى بعضهم بعضا حتى ان الرجل ليغضب على جلسه اذا جلس إلى غيره ويدعه او ائلك لا تصعد أعمالهم في مجالسهم تلك الى الله عز وجل * وقال الحسن لا يكون حظ احدكم من علمه ان يقول له الناس عالم . وفي بعض الآثار ان عيسى عليه الصلاة والسلام قال كيف يكون من أهل العلم من يطلب العلم ليحدث به ولا يطلبه ليعمل به : وقال بعض السلف باننا أن الذى يطلب الاحاديث ليحدث بها لا يجدر بريح الجنة يعنى من ليس له غرض في طلبها الا ان يحدث بهادون العمل بها . ومن هذا القيل كراهة السلف الصالح الجرة على الفتيا والحرص عليها والمسارعة اليها والاكتار منها . وروى ابن لهيعة عن عبد الله بن جعفر مرسل عن النبي صلى الله عليه وآله

وسلم قال « اجرؤكم على الفتيا اجرؤكم على النار » وقال علقمة كانوا يقولون اجرؤكم على الفتيا اقلكم علما. وعن آبراه قال أدركت عشرين ومائة من الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسئل أحدهم عن المسئلة مامنهم من رجل الاودأن اخاه كفاء . وفي رواية فيردها هذا الى هذا وهذا الى هذا حتى يرجع الى الاول . وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال ان الذى يقى الناس في كل ما يستفتونه به لمجنون . وسئل عمر بن عبدالعزيز عن مسئلة فقال ماأنا على الفتيا بجرىء وكتب الى بعض عماله انى والله ماانا بجرىء على الفتيا ما وجدت منها بدا وقال ابن عيينة ليس هذا الامر لمن ودأن الناس احتاجوا اليه انما هذا الامر لمن ودأنه وجد من يكفيه . وعنه انه قال اعلم الناس بالفتاوى اسكتهم وأجهلهم بها انطقهم . وقال سفيان الثورى ادركنا الفقهاء وهم يكرهون ان يجيوا في المسائل والفتيا حتى لا يجدوا بدا من ان يفتوا واذا اعفوا منها كان احب اليهم . وقال الامام احمد من عرض نفسه للفتيا فقد عرضها لامر عظيم الا انه قد تلجىء اليه الضرورة قيل له فايما افضل الكلام ام السكوت قال الامساك احب الى قيل له فاذا كانت الضرورة فجعل يقول الضرورة الضرورة وقال الامساك اسلم له ولعلم المفتى انه يوقع عن الله امره ونهيه وانه موقوف ومستول عن ذلك . قال الربيع بن خثيم أيها المفتون انظروا كيف تفتون . وقال عمرو بن دينار لقتادة لما جلس للفتيا تدرى في أى عمل وقعت وقعت بين الله وبين عباده وقلت هذا يصلح وهذا لا يصلح . وعن ابن المنكدر قال ان العالم داخل بين الله وبين خلقه فلينظر كيف يدخل بينهم . وكان ابن سيرين اذا سئل عن الشيء من الحلال والحرام تغير لونه وتبدل حتى كأنه ليس بالذى كان . وكان النخعي يسأل فتظهر عليه الكراهة ويقول ما وجدت احدا تسأله غيرى وقال قد تكلمت ولو وجدت بداما تكلمت وان زمانا اكون فيه فقيه اهل الكوفة لزمان سوء . وروى عن عمر رضى الله عنه انه قال انكم لتستفتوننا استفته نود كأنا لانسئل عما نفتيكم به . وعن محمد بن واسع قال اول من يدعى الى الحساب الفقهاء وعى مالك رضى الله عنه انه كان اذا سئل عن المسئلة كأنه واقف بين الجنة والنار . وقال بعض العلماء لبعض المفتين اذا سئلت عن مسئلة فلا يكن همك تحليل المسائل ولكن تحليل نفسك أولا . وقال لاآخر اذا سئلت عن مسئلة فتفكر فان وجدت لنفسك مخرجا فتكلم والافاسكت . وكلام السلف في هذا المعنى كثير جدا يطول ذكره واستقصاؤه .

ومن هذا الباب أيضا كراهة الدخول على الملوك والدنومهم وهو الباب الذي يدخل منه علماء الدنيا الى نيل الشرف والرياسات فيها . وخرج الامام احمد وأبو داود والترمذى والنسائى من حديث ابن عباس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن أتى أبواب السلاطين افتتن » وخرج أحمد وأبو داود نحوه من حديث أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وفي حديثه « وما ازداد أحد من السلطان دنوا الا ازداد من الله بعدا » وخرج ابن ماجه من حديث ابن عباس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « ان أناسا من أمتى سينفقون في الدين ويقروون القرآن ويقولون نأتى الامراء فنصيب من دنياهم ونعترلهم بديننا ولا يكون ذلك كما لا يحتجى من القتاد الا الشوك كذلك لا يحتجى من قريهم الا الخطايا » وخرجه الطبرانى ولفظه « ان أناسا من أمتى يقرؤون القرآن ويتعمقون في الدين يأتيتهم الشيطان يقول لو أتيتم الملوك فاصتتم من دنياهم واعتزلتموهم بدينكم الا ولا يكون ذلك كما لا يحتجى من القتاد الا الشوك كذلك لا يحتجى من قريهم الا الخطايا » وخرج الترمذى من حديث ابى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « تعوذوا بالله من جب الحزن قالوا وما جب الحزن قال واد في جهنم تتموذ منه جهنم كل يوم مائة مرة قيل يا رسول الله من يدخله قال القراء المرءون بأعمالهم » وخرج ابن ماجه نحوه وزاد فيه « وان من أبغض القراء الى الله الذين يزورون الامراء الجورة » . ويروى من حديث على رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه . ومن أعظم ما يخشى على من يدخل على الملوك الظلمة أن يصدقهم بكذبهم ويعيبهم على ظلمهم ولو بالسكوت عن الانكار عليهم فان من يريد بدخوله عليهم الشرف والرياسة وهو حريص عليهما لا يقدم على الانكار عليهم بل ربما حسن لهم بعض أفعالهم القبيحة تقربا اليهم ليحسن موقفه عندهم ويساعده على غرضه . وقد خرج الامام احمد والترمذى والنسائى وابن حبان في صحيحه من حديث كعب بن عجرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « سيكون بعدى أمراء فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس منى ولست منه وليس يوارى على الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو منى وأنا منه وهو وارء على الحوض » وخرج الامام احمد معنى هذا الحديث من حديث حذيفة رضى الله عنه وابن عمر رضى الله عنه وخباب بن الارت وأبى سعيد الخدرى والتميمان بن بشير رضى الله عنهم . وقد كان كثير من السلف ينهون عن الدخول على

الملوك لمن أراد أمرهم بالمعروف ونهيتهم عن المنكر أيضا. وعن نهى عن ذلك عمر بن عبد العزيز وابن المبارك والثوري وغيرهم من الأئمة. وقال ابن المبارك ليس الأمر الناهي عندنا من دخل عليهم فأمرهم ونهاهم إنما الأمر الناهي من اعترضهم وسبب هذا ما يخشى من فتنة الدخول عليهم فإن النفس قد تخيل للإنسان إذا كان بعيدا عنهم أنه يأمرهم ونهاهم ويغفل عنهم فإذا شاهدهم قريبا مالت النفس إليهم لأن محبة الشرف كاملة في النفس له ولذلك يدهانهم ويلاطفهم ويربما مال إليهم وأحبهم ولا سيما لاطفوه وأكرموه وقبل ذلك منهم. وقد جرى ذلك لعبد الله بن طاوس مع بعض الأمراء بحضرة أبيه طاوس فوبخه طاوس على فعله ذلك. وكتب سفيان الثوري إلى عباد بن عباد وكان في كتابه إياك والأمراء أن تدنو منهم أو تخالطهم في شيء من الأشياء وإياك أن تخدع ويقال لك لتشفع وتدرء عن مظلوم أو ترد مظلمة فإن ذلك خديعة إبليس وإنما اتخذها فجار القراء سلما وما كفت عن المسئلة والفتيا فاغتم ذلك ولا تنافسهم وإياك أن تكون ممن يحب أن يعمل بقوله أو ينشر قوله أو يسمع قوله فإذا ترك ذلك منه عرف فيه وإياك وحب الرياسة فإن الرجل يكون حب الرياسة أحب إليه من النهب والفضة وهو باب غامض لا يبصره إلا البصير من العلماء السامرة ففقد بقلب واعمل بنية واعلم أنه قد دنا من الناس أمر يشتهي الرجل أن يموت والسلام. ومن هذا الباب أيضا كراهة أن يشهر الإنسان نفسه للناس بالعلم والزهد والدين أو باظهار الأعمال والأقوال والكرامات ليزار وتلتبس بركنه ودعاؤه وتقبل يده وهو محب لذلك ويقيم عليه ويفرح به ويسعى في أسبابه ومن هنا كان السلف الصالح يكرهون الشهرة غاية الكراهة منهم أيوب والتخمي وسفيان وأحمد وغيرهم من العلماء الربانيين وكذلك الفضيل وداود الطائي وغيرهما من الزهاد والعارفين وكانوا يذمون أنفسهم غاية الذم ويسترون أعمالهم غاية الستر. دخل رجل على داود الطائي فسأله ما جاء بك فقال جئت لازورك فقال اما أنت فقد أصبت خيرا حيث زرت في الله ولكن أنا انظر ماذا لقيت غدا إذا قيل لي من أنت حتى تزار من الزهاد أنت لا والله من العباد أنت لا والله من الصالحين أنت لا والله وعدد خصال الخير على هذا الوجه ثم جعل يوبخ نفسه ويقول يا داود كنت في الشبهة فاسقا فلما شئت صرت مرائيا والمرائى شر من الفاسق. وكان محمد ابن واسع يقول لو أن للذنوب رائحة ما استطاع أحد أن يجالسني. وكان إبراهيم التخمي إذا دخل عليه أحدهم يقرأ في المصحف غطاء. وكان أويس وغيره من الزهاد إذا عرفوا في مكان ارتحلوا عنه. وكان كثير من السلف يكره أن يطلب منه الدعاء ويقول لمن يسأله الدعاء

أى شئء أنا . وممن روى عنه ذلك عمر بن الخطاب وحذيفة بن اليمان رضى الله عنهما وكذلك مالك بن دينار . وكان النخعي يكره أن يسأل الدعاء وكتب رجل الى أحمد يسأله الدعاء فقال أحمد اذا دعونا نحن لهذا فمن يدعو لنا . ووصف بعض الصالحين اجتهاده في العبادة لبعض الملوك فزعم على زيارته فبلغه ذلك فجلس على قارعة الطريق يأكل فوافاه الملك وهو على تلك الحالة فسلم عليه فرد عليه السلام وجعل يأكل أكلا كثيرا ولا يلتفت الى الملك فقال الملك ما في هذا خير ورجع فقال الرجل الحمد لله الذى رد هذا عنى وهو لائم . وهذا باب واسع جدا وهما نكتة دقيقة وهى ان الانسان قد يذم نفسه بين الناس يريد بذلك أن يرى الناس انه متواضع عند نفسه فيرتفع بذلك عندهم ويمدحونه به وهذا من دقائق أبواب الرياء وقد نبه عليه السلف الصالح قال مطرف بن عبدالله بن الشخير كفى بالنفس اطراء أن تدمها على الملا^١ لأنك تريد بدمها زيتها وذلك عند الله سفة^٢

(فصل) وقد تبين بما ذكرنا ان حب المال والرياسة والحرص عليهما يفسد دين المرء حتى لا يبقى منه الا ماشاء الله كما أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وأصل محبة المال والشرف حب الدنيا وأصل حب الدنيا اتباع الهوى . قال وهب بن منبه من اتباع الهوى الرغبة في الدنيا ومن الرغبة فيها حب المال والشرف ومن حب المال والشرف استحلال المحارم وهذا كلام حسن فانه حب يحمل المال والشرف على الرغبة في الدنيا وانما تحصل الرغبة في الدنيا من اتباع الهوى لان الهوى داع الى الرغبة في الدنيا وحب المال والشرف فيها والتقوى يمنع من اتباع الهوى وتردد عن حب الدنيا . قال الله تعالى (فأما من طغى وآثر الحياة الدنيا فان الجحيم هى المأوى وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هى المأوى) وقد وصف الله تعالى أهل النار بالمال والسلطان في مواضع من كتابه فقال تعالى (وأما من أتى كتابه بشماله فيقول يا ليتنى لم أت كتابيه ولم أدر ما حسابيه باليتها كانت القاضية ما أغنى عنى ماله هلك عنى سلطانيه)^٣ واعلم ان النفس تحب الرفعة والعلو على أبناء جنسها ومن هنا نشأ الكبر والحسد ولكن العاقل ينافس في العلو الدائم الباقي الذى فيه رضوان الله وقربه وجواره ويرغب عن العلو القانى الزائل الذى يعقبه غضب الله وسخطه وانحطاط العبد وسفوله وبمده عن الله وطرده عنه فهذا العلو الثانى الذى يذم وهو العتو والتكبر في الارض بغير الحق .

١ - النزاعات ٢٧
٢ - الحاققة ٢٥ - ٩
٣ - الطغنين ٢٦

الحسن اذا رأيت الرجل ينافسك في الدنيا فنافسه في الآخرة . وقال وهيب بن الوردان استطعت أن لا يسبقك لي الله أحد فافعل . وقال محمد بن يوسف الاصبهاني العابد لو أن رجلا سمع برجل أو عرف رجلا أطوع لله منه كان ينبغي له ان يجزئه ذلك وقال غيره لو أن رجلا سمع برجل أو عرف رجلا أطوع لله منه فانصدع قلبه لم يكن ذلك بمعجب . وقال رجل لمالك بن دينار رأيت في المنام مناديا ينادي أيها الناس الرحيل الرحيل فما رأيت أحدا ارتحل الا محمد بن واسع فصاح مالك وغشى عليه ففي درجات الآخرة الباقية يشرع التنافس وطلب العلو في منازلها والحرص على ذلك بالسمي في أسبابه وان لا يقع الانسان منها بالدون مع قدرته على العلو وأما العلو الفاني المتقطع الذي يعقب صاحبه غداً حسرة وندامة وذلة وهو انا وصغارنا فهو الذي يشرع الزهد فيه والاعراض عنه وللزهد فيه أسباب عديدة . فمنها نظر العبد الى سوء عاقبة الشرف في الدنيا بالولاية والامارة لمن لا يؤدي حقها في الآخرة . ومنها نظر العبد الى عقوبة الظالمين والمتكبرين ومن ينازع الله رداء الكبرياء . وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الرجال يشام الذل من كل مكان يساقون الى سجن في جهنم يقال له بولس (١) تلومهم نار الانيار يسقون من عصارة أهل النار طينة الحبال » وخرجه الترمذي وغيره من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وفي رواية لغيره من وجه آخر في هذا الحديث « يطوهم الناس بأقدامهم » وفي رواية أخرى من وجه آخر « يطوهم الجن والانس والدواب بأرجلها حتى يقضى الله بين عباده » واستأذن رجل عمر رضي الله عنه في القمص على الناس فقال له انى أخاف ان تقص عليهم فتترفع عليهم في نفسك حتى يضعك الله تحت أرجلهم يوم القيامة ومنها نظر العبد الى ثواب المتواضعين لله في الدنيا بالرفعة في الآخرة فان من تواضع لله رفعه ومنها وليس هو في قدرة العبد ولكن من فضل الله ورحمته ما يعوض الله عباده العارفين به الزاهدين فيما يقضى من المال والشرف مما يجعله الله لهم في الدنيا من شرف التقوى وهيبة الخلق لهم في الظاهر ومن حلاوة المعرفة والايمان والطاعة في الباطن وهي الحياة الطيبة التي وعدنا الله لمن عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن وهذه الحياة الطيبة لم يذوقها الملوك في الدنيا

(١) بضم الباء وفتح اللام كذا ضبطه صاحب القاموس

ولأهل الرياسات والحرص على الشرف كما قال ابراهيم بن آدم رحمه الله لو يعلم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه لجادلونا عليه بالسيوف. ومن رزقه الله ذلك اشتغل به عن طلب الشرف الزائل والرياسة الفانية. قال الله تعالى (ولباس التقوى ذلك خير) وقال (من كان يريد العزة فلله العزة جميعا) وفي بعض الآثار يقول الله عز وجل « انا العزيز فمن أراد العزة فليطع العز يزومن أراد عز الدنيا والآخرة وشرفهما فاعليه بالتقوى » وكان حجاج بن اوطاة يقول قتلى حب الشرف فقال له سوار لو اتقيت الله شرفت. وفي هذا المعنى شعر

أنا انما التقوى هي العز والكرم وحك للدنيا هو الذل والسقم
وليس على عبد تقى نقصة اذا حقق التقوى وان حاك أو حجم

وقال صالح الباجي الطاعة امرة والمطيع لله أمير مؤمر على الامراء ألا ترى هيبته في صدورهم ان قال قبلوا وان أمر أطاعوا ثم يقول يحق لمن أحسن خدمتك ومننت عليه بمحبتك ان تذلل له الحياجرة حتى يهابوه لهيبته في صدورهم من هيبتك في قلبه وكل الخير من عندك بأوليائك. وقال بعض السلف الصالح من أسعد بالطاعة من مطيع الا وكل الخير في الطاعة الا وان المطيع لله ملك في الدنيا والآخرة. وقال ذو النون من أكرم وأعز بمن انقطع الى من ملك الاشياء بيده. دخل محمد بن سليمان أمير البصرة على حماد بن سلمة وقعد بين يديه يسأله فقال له يا أبا سلمة مالي كلما نظرت اليك ارتعدت فرقا منك قال لان العالم اذا أراد بعلمه وجه الله خافه كل شيء وان أراد ان يكثر به الكنوز خاف من كل شيء. ومن هذا قول بعضهم على قدر هيبتك لله يخافك الخلق وعلى قدر محبتك لله يحبك الخلق وعلى قدر اشتغالك بالله تشتغل الخلق باشغالك. وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يوما يمشى ووراءه قوم من كبار المهاجرين فالتفت فرآهم يمشون على ركبهم هيبته فبكى عمر رضى الله عنه وقال اللهم انك تعلم انى اخوف لك منهم فاغفر لى. وكان العمري الزاهد قد خرج الى الكوفة الى الرشيد ليعظه وينهاه فوقع الرعب في عسكر الرشيد لما سمعوا بنزوله حتى لو تزل بهم عدو مائة الف نفس لما زادوا على ذلك وكان الحسن لا يستطيع أحد أن يسأله هيبته لو كان خواص أصحابه يجتمعون ويطلب بعضهم من بعض أن يسألوه عن المسئلة فاذا حضروا مجلسه لم يجسر واعلى سؤاله حتى ربما مكثوا على ذلك سنة كاملة هيبته له. وكذلك كان مالك بن أنس يهاب أن يسأل حتى قال فيه القائل

يدع الجواب ولا يراجع هيبه والسائلون نواكس الاذقان

نور الوقار وعز سلطان التقى فهو المهيب وليس ذا سلطان

وكان بديل العقيلي يقول من أراد بعلمه وجه الله تعالى أقبل الله عليه
بوجهه وأقبل بقلوب العباد عليه ومن عمل لغير الله صرف الله وجهه عنه وصرف قلوب
العباد عنه * وقال محمد بن واسع إذا أقبل العبد بقلبه على الله أقبل الله
عليه بقلوب المؤمنين * وقال أبو يزيد البسطامي رحمه الله طلقت الدنيا ثلاثا
بتأ لا رجعة لي فيها وصرت الى ربي وحدي وناديت بالاستعانة الهى ادعوك دعاء من لم
يبق له غيرك فلما عرف صدق الدعاء من قلبى والياس من نفسى كان اول ما ورد على من اجابه
هذا الدعاء أن اسانى نفسى بالكلية ونصب الخلائق بين يدي مع اعراضى عنهم وكان
يزار من البلدان فلما رأى ازدحام الناس عليه قال

وليتى صرت شيئا من غير شىء اعد
اصبحت للكل مولى لاننى لك عبد
وفي الفؤاد امور ما استطاع تعد
لكن كتاب حالى احق بى واسد

كتب وهب بن منبه الى مكحول اما بعد فانك اصبت بظاهر علمك عند الناس شرفا ومنزلة
فاطلب بباطن علمك عند الله منزلة وزلنى واعلم ان احدى المنزلتين تمنع من الاخرى. ومعنى
هذا ان العلم الظاهر من تعلم الشرائع والاحكام والقناوى والقصاص والوعظ ونحو ذلك مما
يظهر للناس يحصل به لصاحبه عندهم منزلة وشرفا والعلم الباطن المودع في القلوب من معرفة
الله وخشيته ومحبه ومراقبته والانس به والشوق الى لقائه والتوكل عليه والرضى بقضائه
والاعراض عن عرض الدنيا الفانى والاقبال على جوهر الآخرة الباقي كل هذا يوجب لصاحبه
عند الله منزلة وزلنى واحدى المنزلتين تمنع من الاخرى فمن وقف مع منزلته عند الخلق
واشتغل بما حصل له عندهم بالعلم الظاهر من شرف الدنيا. وكان همه حفظ هذه المنزلة عند
الخلق وملازمتها وتربيتها والخوف من زوالها كان ذلك حظه من الله تعالى وانقطع به عنه
فهو كما قال بعضهم ويل لمن كان حظه من الله الدنيا. وكان السرى السقطى يعجبه ما يرى من

علم الجنيّد وحسن خطابه وسرعة جوابه فقال له يوماً وقد سأله عن مسألة فاجاب وأصاب
أخشى أن يكون حظك من الدنيا لسانك فكان الجنيّد لا يزال يبكي من هذه الكلمة. ومن
اشتغل بتربية منزله عند الله تعالى بما ذكرن من العلم الباطن وصل الى الله فاشتغل به عما
سواه وكان له في ذلك شغل عن طلب المنزلة عند الخلق ومع هذا فإن الله يعطيه المنزلة في
قلوب الخلق والشرف عندهم وان كان لا يريد ذلك ولا يقف معه بل يهرب منه أشد الهرب
ويفر أشد الفرار خشية أن يقطعه الخلق عن الحق جل جلاله قال الله تعالى (ان الذين آمنوا
وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وداً) أي في قلوب عباده. وفي حديث «ان الله اذا احب
عبداً نادى يا جبريل اني احب فلان فاجبه جبريل ثم يجبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في
الارض» والحديث معروف وهو مخرج في الصحيح وبكل حال فطلب شرف الآخرة يحصل
مع شرف في الدنيا وان لم يردده صاحبه ولم يطلبه وطلب شرف الدنيا لا يجامع شرف الآخرة
ولا يجتمع معه والسعيد من آثر الباقي على الفاني كما في حديث ابي موسى رضى الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال «من احب دنياه أضرباً آخرته ومن احب آخرته اضرب
بدنياه فأثر واما يبق على ما يفنى» خزجه الامام أحمد وغيره وهو ما أحسن ما قال ابو الفتح البستي

امران مقترقان لست تراها يتشوفان خلطة وتلاق

طلب المعاد مع الرياسة والعلی فدع الذي يفنى لما هو باقى

الى هنا تم كلام الحافظ زين الدين ابن رجب عن حديث ما ذئبان جائعان ارسال الخ

والحمد لله وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه والعاملين بشرعه الى يوم الدين * ١ - مرم ٦٩

تمت الرسالة الاولى والحمد لله أولاً وآخراً



الرسالة الثانية

﴿ مختصر كتاب المؤمل للرد الى الامر الاول ﴾

تصنيف الامام العلامة محيي السنة ناصر الحق شهاب الدين أبي القاسم عبد الرحمن

ابن اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابي شامة الشافعي قدس الله روحه

المولود سنة ٥٩٦ المتوفى سنة ٦٦٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين * والعاقبة للمتقين * ولا عدوان الا على الظالمين *
والصلاة والسلام على أشرف المرسلين * سيدنا محمد النبي الامين * وعلى آله
الطيبين الطاهرين * وأصحابه نجوم الدين *

(وبعد) فهذا مختصر من كتاب ﴿ المؤمل للرد الى الامر الاول ﴾ تصنيف

الامام العلامة محيي السنة شهاب الدين أبي القاسم عبد الرحمن بن اسماعيل بن
ابراهيم المعروف بابي شامة الشافعي قدس الله روحه قال (أما بعد) فان العلم
قد درست أعلامه * وقل في هذه الازمان اتقانه وإحكامه * وأدّتي به الاهمال
الى أن عدم احترامه * وقل لإجلاله وإعظامه * وكاد يجهل حلاله وحرامه * هذا
مع حث الشارع عليه ووصف العلماء القائمين بنخشيتهم اياه * ورفعه درجاتهم وضمه
لهم مع الملائكة في شهادتهم * قال الله تعالى (انما يخشى الله من عباده العلماء)
وقال تعالى (شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة وأولو العلم) وقل تعالى (يرفع الله
الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات) الى غير ذلك من الآيات الكثيرة *
والاحاديث المستنيرة * وقد كان من مضى من الأئمة المجتهدين قائمين بنشر علوم
الاجتهاد في جميع الآفاق وهم في ذلك متفاضلون فمنهم المحكم لعلم الكتاب *
ومنهم القائم بامر السنة * ومنهم المبرز في العربية * ومنهم الممنع في استنباط

١ - فاطر ٢٨

٢ - آل عمران ١٨

٣ - المجادلة ١١

الاحكام وقل من اجتمع فيه القيام بجميع ذلك وكان من اجمعهم واقومهم به امامنا
 ابو عبدالله القرشي المطلبي الشافعي رضى الله عنه جمع النسب الطاهر * والعلم
 الباهر * وكثرة المآثر * وجل المفاخر * فكان فيه من المناقب والفضائل * ما فرق في
 كثير من الائمة الافاضل * وشهدله بذلك من كل فن سادة افاضل * قال المزني
 سمعت الشافعي يقول ، حفظت القرآن وانا ابن سبع سنين وحفظت الموطأ وانا
 ابن عشر * وقال يونس بن عبد الاعلى كان الشافعي اذا أخذ في التفسير كأنه
 شهد التنزيل * وقال أحمد بن محمد بن بنت الشافعي سمعت أبي وعمي يقولان
 كان سفيان بن عيينة اذا جاءه شيء من التفسير والفتيا يستل عنها التفت الى الشافعي
 وقال يقول سلوا هذا * وقال له شيخه مسلم بن خالد وهو مفتي مكة يا أبا عبد الله
 أفت قد أن لك أن يفتي وهو ابن خمس عشرة سنة * وقال الربيع كان الشافعي
 يفتي وهو ابن خمس عشر سنة * وكان يمحي الليل الى أن مات * وقال أبو نعيم
 الحافظ سمعت سليمان بن احمد يقول سمعت أحمد بن محمد بن بنت الشافعي يقول
 كانت الحلقة في الفتيا بمكة في المسجد الحرام لابن عباس وبعده لمطاء ابن أبي رباح
 وبعده لعبد الملك بن جريج وبعده لمسلم بن خالد وبعده لسعيد بن سالم * وبعده
 لمحمد بن ادريس الشافعي وهو شاب * قال ابن مهدي سمعت مالكا يقول
 ما يأتيني قرشي أفهم من هذا القى يعني الشافعي * قال أبو عبيد بن سلام ما رأيت
 قط أعقل ولا أورع ولا أفصح من الشافعي * قال هلال بن العلاء الرقي أصحاب
 الحديث عيال على الشافعي فتح لهم الاقفال * قال اسحق بن راهويه لقيني أحمد
 ابن حنبل بمكة فقال تعال أريك رجلا لم تر عينك مثله فاراني الشافعي قال فنناظرنا
 في الحديث فلم أر أعلم منه * ثم تناظرنا في الفقه فلم أر أفقه منه * ثم تناظرنا في
 القرآن فلم أر أقرأ منه * ثم تناظرنا في اللغة فوجدته بيت اللغة * وما رأيت عيناى مثله
 قط * قال فلما فارقناه أخبرني جماعة من أهل الفهم بالقرآن انه كان أعلم الناس في
 زمانه بماني القرآن وانه قد كان أوتي فهماً في القرآن * قال أحمد بن حنبل كان
 الفقهاء والمحدثون صيادلة نجاء الشافعي طبيباً صيدلانياً ما رأيت العيون مثاله * وقال
 ان الله يقبض للناس في رأس كل مائة سنة من يعلم السنن وينفي عن رسول الله

الكذب * فنظرنا فاذا في رأس المائة عمر بن عبد العزيز وفي رأس المائتين الشافعي وقال اذا سئلت عن مسألة لأعرف فيها خيرا قلت فيها بقول الشافعي لانه امام عالم من قريش * وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال (عالم قريش يملأ الارض علما) وقال كلام الشافعي في اللغة حجة * وقال أبو عثمان المازني الشافعي عندنا حجة في النحو * وقال أبو نور ابراهيم بن خالد كان الشافعي من معادن الفقه وجهابذة الالفاظ وتقاد المعاني * قال الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني كان أصحاب الحديث رقودا حتى جاء الشافعي فيقظهم فتيقظوا * ومناقبه كثيرة قد الفت فيها المؤلفات العديدة *

﴿ فصل في صفة أهل العلم ﴾

قال عبد الله بن مسعود ليس العلم بكثرة الحديث ولكن العلم الخشية * وقال مالك بن أنس ليس العلم بكثرة الرواية ولكنه نور يجعله الله في قلب من يشاء من خلقه * وفي رواية العلم والحكمة نور يهدي به الله من يشاء وليس بكثرة المسائل * وقال الازاعي كان هذا العلم كريما يتلقاه الرجال بينهم فلما كتب ذهب نوره وصار الى غير اهله * وفي رواية كان هذا العلم سنيا شريفا اذ كان الناس يتلقونه بينهم الخ * وقال اذا أراد الله بقوم شرا فتح عليهم الجدل ومنهم العمل * وقال مالك ليس الجدل من الدين في شئ * وقال أيضا المرء في العلم يقسى القلوب ويورث الضغائن * وفي جامع الترمذي عن أبي أمامة عنه صلى الله عليه وسلم قال « ماض قوم بعد هدي كانوا عليه الا أتوا الجدل » ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم (ماض بوه لك الاجدلا بل هم قوم خصمون) قال حديث حسن صحيح قال بل كان العلماء من السلف الصالح أهل نسك وعبادة وورع وزهادة * أرضوا الله تعالى بعلمهم * وصانوا العلم فصانهم * وتدرعوا من الاعمال الصالحة بمازانهم * ولم يشنهم الحرص على الدنيا وخدمة أهلها بل أقبلوا على طاعة الله التي خلقوا لاجلها فؤلئك هم الذين عناهم الشافعي بقوله ما أحد أولى بخلقك من الفقهاء وفي رواية ان لم يكن الفقهاء أولياء الله فما لله ولي * قال ابن عباس لو أن

العلماء أخذوا العلم بحقه لاحبهم الله والملائكة والصالحن من عباده ولهاهم الناس لفضل العلم وشرفه * قال وهب بن منه ان الفقهاء فيما خلا حملوا العلم فأحسنوا حملة فاحتاجت اليهم الملوك وأهل الدنيا ورغبوا في علمهم فلما كان بأجرة فشت علماء فحملوا العلم فلم يحسنوا حملة فطرحوا علمهم على الملوك وأهل الدنيا فاهتضوهم واحترقوهم * وقال أيضاً كان العلماء قبلنا قد استغنوا بعلمهم عن دنيا غيرهم فكانوا لا يلتفتون الى دنياهم وكان أهل الدنيا يبذلون دنياهم في علمهم فاصبح أهل العلم منا اليوم يبذلون لاهل الدنيا علمهم رغبة في دنياهم وأصبح أهل الدنيا قد زهدوا في علمهم لما رأوا من سوء موضعه عندهم (اللهم) فجنبنا طريقة قوم لم يقوموا بحق العلم وأرادوا به الدنيا وأعرضوا عمالهم به في الآخرة من الدرجة العليا فلم يهنؤا بجلالوته * ولم يتمتعوا بنضارته * بل خلقت عندهم ديباجته * وورنت حاله * وعرف مقداره جماعة من السادة فعظموه وبجلوه ووقروه واستغنوا به ورأوه بمد المعرفة أفضل ما أعطي البشر * واحترقوا في جنبه كل مفتخر * وتولوا (فما آتاني الله خير مما آتاكم) وكيف لا يكون الامر كذلك والعلم حياة والجهل موت فيبينهما كما بين الحياة والموت * ولقد أحسن من قال

وفي الجهل قبل الموت موت لاهله وأجسامهم قبل القبور قبور
وان امراء لم يحيى بالعلم ميت وليس له حتى اللشور نشور
وقال اسماعيل بن عبد الله عن عبد الله بن عمر من قرأ القرآن فكأنما أدرجت
النبوة بين جنبيه الا أنه لا يوحى اليه ومن قرأ القرآن فرأى ان أحدا من الخلق
أعطى أفضل مما أعطى فقد حقر ما عظم الله وعظم ما حقر الله *

(فصل) وصح من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول « ان الله لا يقبض العلم انزاعا ينزعه من الناس
ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا
فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا » (١) وما أعظم حظ من بذل نفسه وجهدها في
تحصيل العلم حفظا على الناس لما بقي في أيديهم منه فان في هذه الازمنة قد غلب

على أهلها الكسل والملل وحب الدنيا وقد قنع الحريص منهم من علوم القرآن بحفظ سورة ونقل بعض قراءاته وغفل عن علم تفسيره ومآنيه واستنباط أحكامه الشريفة من مبانيه * واقتصر من علم الحديث على سماع بعض الكتب على شيوخ أكثرهم أجهل منه بعلم الرواية فضلا عن الدراية * ومنهم من قنع بزبالة أذهان الرجال وكناسة أفكارهم وبالنقل عن أهل مذهبه وقد سئل بعض العارفين عن معنى المذهب فاجاب ان معناه : دين مبدل : قال تعالى * (ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا) ألا ومع هذا يخيل اليه انه من رؤوس العلماء وهو عند الله وعند علماء الدين من أجهل الجهل بل بمنزلة قسيس النصراني أو حبر اليهود لان اليهود والنصارى ما كفروا الا بابتداعهم في الاصول والفروع * وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم « لتركبن سنن من كان قبلكم »^(١) الحديث

﴿ فصل ﴾ والعلم بالاحكام واستنباطها كان أولا حاصلًا للصحابه رضى الله عنهم فمن بعدهم فكانوا اذا نزلت بهم النازلة مجثوا عن حكم الله تعالى فيها من كتاب الله وسنة نبيه وكانوا يتدافعون الفتوى ويود كل منهم لو كفاه اياها غيره * وكان جماعة منهم يكرهون الكلام في مسألة لم تقع ويقولون للسائل عنها أ كان ذلك فان قال لا قالوا دعه حتى يقع ثم يجتهد فيه * كل ذلك يفعلونه خوفاً من المهجوم على مالا علم لهم به واشتغالا بما هو الاهم من العبادة والجهاد فاذا وقعت المسألة لم يكن بد من النظر فيها * قال الحافظ البيهقي وقد كره بعض السالف للعوام المسألة عما لم يكن ولم يمض به كتاب ولا سنة * وكرهوا للمسئول الاجتهاد فيه قبل أن يقع لان الاجتهاد انما أبيض للضرورة ولا ضرورة قبل الواقعة فلا يقضيهم ما مضى من الاجتهاد واحتج في ذلك بما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم « من حسن اسلام المرء تركه مالا يمينه »^(٢) وعن طاوس قال قال عمر بن الخطاب رضى الله

(١) وتمامه « شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو أن أحدهم دخل جحر ضب لدخلتموه وحتى لو أن أحدهم جامع امرأته بالطريق لفلتموه » رواه الحاكم عن ابن عباس

(٢) رواه الترمذى وابن ماجه قال ابن عبد البر هذا الحديث محفوظ عن الزهري بهذا الاسناد من رواية الثقات

عنه وهو على المنبر اخرج الله على كل امرئ مسلم سأل عن شيء لم يكن فانه قد بين ماهو كائن . وفي رواية لا يحل لكم أن تسألوا عما لم يكن فانه قد قضى فيما هو كائن **قلت** **﴿** وهذا معنى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء) الخ وعن عبد الرحمن بن شريح ان عمر بن الخطاب كان يقول اياكم وهذه العضل فانها اذا نزلت بعث الله لها من يقيمها ويفسرها **﴿** قلت **﴿** انما يضطر الى الاجتهاد في الاحكام الحكامة ولم يأت الاجتهاد لغير الحكم لحديث معاذ ان لم أجد في كتاب الله تعالى فبسنة رسول الله وان لم أجد في سنة رسول الله اجتهد برأبي لانه كان حاكما وقوله عليه السلام « أقضى بينكم برأبي فيما لم ينزل على فيه شيء » وهو حاكم وكذلك قوله تعالى (وداود وسليمان اذ يحكما في الحرث) كانا حاكمين فالاجتهاد بمنزلة الميتة قال الثعلبي والشافعي ولا يحل تناولها الا عند المحمصة والذي ليس بمحامي ويجتهد برأيه فثله كمثل رجل قعد في بيته ويقول انما جازأ كل الميتة لفلان ويجوزأ كلها لي أيضا فكذلك لا يجوز لاحد أن يمتنع بقول المجتهد لان المجتهد بخطيء ويصيب فاذا كان شيء محتمل أن يكون صوابا وخطأ فتركه أولى مثل الشبهات من الطعام تركها لها أولى من تناولها (وعن) الصلت بن رشد قال سألت طاووسا عن شيء فقال أكان هذا قلت نعم قال الله الذي لا اله الا هو قلت الله الذي لا اله الا هو قال ان أصحابنا حدثونا عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال يا أيها الناس لاتعجلوا بالبلاء قبل نزوله فيذهب بكم ههنا وههنا وان لم تعجلوا قبل نزوله لم ينفك المسلمون أن يكون فيهم من اذا سئل سدد * وعن النبي صلى الله عليه وسلم « لا تستمعجوا بالبليّة قبل نزولها فانكم اذا فعلتم ذلك لا يزال منكم من يوفق ويسدد وانكم ان استعجلتم بها قبل نزولها تفرقتم » وكان ابن عمر اذا سئل عن الفتوى يقول اذهب الى هذا الامير الذي تقلد أمور الناس وضعها في عنقه اشارة الى أن الفتوى والقضايا والاحكام من توابع الولاية والسلطنة (قلت) بهذا السبب أخذوا سنن اليهود والنصارى وزادوا عليهم حتى صاروا اثنتين وسبعين فرقة وحكم عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم من أصحاب النار كما شهد للعشرة بانهم من أصحاب الجنة . وقال مسروق سألت أبا بن كعب

عن شيء قال أ كان بعد قلت لا قال فاصبر حتى يكون فإذا كان اجتهدنا لك رأينا.
وقال عبد الرحمن ابن أبي ليلى أدركت مائة وعشرين من الانصار من أصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم ما منهم أحد يحدث بحديث الا واد أن أخاه كفاه ايا دولا
يستفتي عن شيء الا واد أن أخاه كفاه اياه . وفي رواية يسأل أحدهم المسألة فيردها
هذا الى هذا حتى ترجع الى الاول * ثم بعد الصحابة أراد الله أن يصدق نبيه في
قوله « تفترق أمتي على بضعة وسبعين فرقة أعظمها فرقة على أمتي قوم يقبسون
الامور برأيهم فيحللون الحرام ويحرمون الحلال » رواه البزار في مسنده عن جبير
ابن نفير عن عوف بن مالك الأشجعي عنه صلى الله عليه وسلم فكثرت الوقائع
والنوازل في التابعين ومن بعدهم واجتهدوا بأرائهم لمن اضطر ومن لم يضطر
ووصلت الى من بعدهم من الفقهاء ففرعوا عليها وقاسوا واجتهدوا في الحاق غيرها
بها فتضاعفت مسائل الفقه وشككهم ابليس ووسوس في صدورهم * واختلفوا
اختلفا كثيرا من غير تقليد * فقد نهى امانا الشافعي عن تقليده وتقليد غيره
كما سنذكره في فصل وكانت تلك الازمنة مملوءة بالمجتهدين فكل صنف على ما رأى
وتعقب بعضهم بعضا مستمدين من الاصلين الكتاب والسنة وتوجيه الراجح
من أقوال السلف المختلفة بغير هوى ولم يزل الامر على ما وصفت الى أن استقرت
المذاهب المدونة * ثم اشتهرت المذاهب الاربعة وهجر غير هاقصرت همم أتباعهم
الا قليلا منهم فقلدوا بعد ما كان التقليد لتفسير الرسل حراما بل صارت أقوال
أئمتهم عندهم بمنزلة الاصلين وذلك معنى قوله تعالى (اتخذوا أجباهم ورهبانهم
أرباباً من دون الله) فعدم المجتهدون وغلب المقلدون وكثر التعصب وكفروا
بالرسول حيث قال « يبعث الله في كل مائة سنة من ينفي تحريف الغالين
وانتحال المبطلين » ^(١) وحجروا على رب العالمين مثل اليهود أن لا يبعث بعد

١ - التوبة ٣١

(١) قال المؤلف في كتابه الباعث على انكار البدع والحوادث ما نصه : روى عن

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مرسلا ومرفوعا من حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص وغيرهما رضى الله عنهم « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين » ولعله هنا نقله بمناه دون لفظه

(م ٤ - ج ٣ مجموعة الرسائل المنيرية)

أئمتهم ولياجتهدا حتى آل بهم التعصب الى أن أحدهم اذا أورد عليه شيء من الكتاب والسنة الثابتة على خلافه يجتهد في دفعه بكل سبيل من التأويل البعيدة نصرة لمذهبه وقوله ولو وصل ذلك الى امامه الذي يقلده لقابله ذلك الامام بالتعظيم وصار اليه وتبرأ من رأيه مستعينا بالله من الشيطان الرجيم وحمد الله على ذلك * ثم تفاقم الامر حتى صار كثير منهم لا يرون الاشتغال بعلوم القرآن والحديث ويرون أن ما هم عليه هو الذي ينبغي المواظبة عليه فبدلوا بالطيب خبيثا وبالحق باطلا واشتروا الضلالة بالهدى فما رجحت تجارتهم وما كانوا مهتدين * ثم نبغ قوم آخرون صارت عقيدتهم في الاشتغال بعلوم الاصلين يرون ان الاولى منه الاقتصار على نكت خلافية وضعوها وأشكال منطقية الفوها وقد قال عمر بن الخطاب اتهموا الرأي على الدين * وقال سهل بن حنيف اتقوا الرأي في دينكم * وقال عبد الله بن مسعود * يتحدث قوم يقيسون الامور برأيهم فيهدم الاسلام (قلت) ما عبت الشمس والقمر الا بالرأي ولا قالت النصراني ثالث ثلاثة ولا أن الله هو المسيح ابن مريم ولا اتخذ الله ولدا الا بالرأي * وكذلك كل من عبد شيئا من دون الله انما عبده برأيه فانظر الى قول السامري (وكذلك سولت لى نفسى) وقال عبد الله بن عمر لا يزال الناس على الطريق ما اتبعوا الاثر * وروى الشعبي عن عبد الله ابن عمر إياكم وأصحاب الرأي فانهم أعداء السنن أعينتهم الاحاديث أن يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا : وقال الاوزاعي عليك بأثر من سلف وان رفضك الناس وإياك ورأى الرجال وان زخرفوه لك بالقول وقال أيضا اذا بلغك عن رسول الله حديثا فإياك أن تقول بغيره فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مبلغا عن الله تبارك وتعالى * وقال أيضا الملم ماجاه عن أصحاب محمد والم يجي عن أصحاب محمد فليس بعلم يعنى مالم يجيء أصله منهم * وقال الشعبي اذا جاءك الخبر عن أصحاب محمد فضمه على رأسك * واذا جاءك عن التابعين فاضرب به أقتنيتهم وقال سفيان الثوري العلم كله بالآثار * وقال ابن المبارك ليكن الذي تعتمد عليه الاثر وخذ من الرأي ما يفسر لك الحديث * وقال أحمد بن حنبل سألت الشافعي عن القياس فقال عند الضرورات فكان أحسن أمر الشافعي عدي انه اذا سمع

الخبر لم يكن عنده قال به وترك قوله * وقال الشعبي القياس كالميتة اذا احتجت اليها
فشأنك بها * قلت ما أحسن قول القائل

تجنب ركوب الرأي فالرأي ريبة عليك بآثار النبي محمد
فمن يركب الآراء يعم عن الهدى ومن يتبع الآثار يهدى وبمحمد
* وقول بعض المغاربة *

لا ترغب عن الحديث وأهله فالرأي ليل والحديث نهار
* وقول القائل *

انظر بين الهدى ان كنت ذا نظر فأما العلم مبنى على الاثر
لا ترض غير رسول الله متبعا مادمت تقدر في حكم على خبر
ولم يختلف المفسرون فيما وقفت عليه من كتبهم في ان قوله تعالى (فان تنازعتهم
في شيء فردوه الى الله والرسول) تقديره الى قول الله وقول الرسول * فيجبر
جميع ما اختلف فيه الى ذلك فما كان أقرب اليه اعتمد صحته وأخذ به * ولذلك
قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ردوا الجهالات الى السنة وفي رواية يرد الناس
من الجهالات الى السنة. وهذه كانت طريقة العلماء الاعلام أئمة الدين وهي طريقة
امامنا أبي عبد الله الشافعي ولهذا قال ابن حنبل مامن أحد وضع السكتب حتى
ظهر خطؤه ^(١) اتبع للسنة من الشافعي * ثم ان الشافعي رحمه الله احتاط لنفسه وعلم
ان البشر لا يخلو من السهو والغفلة وعدم الاحاطة فصح عنه من غير وجه انه أمر
اذا وجد قوله على مخالفة الحديث الصحيح الذي يصح الاحتجاج به أن يترك قوله
ويؤخذ بالحديث * أنبأنا الفاضل أبو القاسم عن أخبره الحافظ أبو بكر احمد بن
الحسين البيهقي أنبأنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال
سمعت الربيع بن سليمان يقول سمعت الشافعي يقول اذا وجدتم في كتابي خلاف
سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا بسنته ودعوا ما قلت * وقال صاحب
الشافعي المزني في أول مختصره * اختصرت هذا من علم الشافعي ومن معنى قوله
لا تروبه على من أراد مع اعلامي نهي عن تقليده وتقليد غيره لينظر فيه لدينه

ويحتاط فيه لنفسه أى مع اعلامى من أراد علم الشافعى نهى الشافعى عن تقليده وتقليد غيره* قال الماوردى صاحب الحاوى قوله ويحتاط لنفسه أى كطلب السلف الصالح يتبعون الصواب حيث كان ويجتهدون فى طلبه وينهون عن التقليد*

﴿فصل﴾ ثم ان المصنفين من أصحابنا المتصفين بالصفات المتقدمة من الاتكال على نصوص امامهم معتمدون عليها اعتماد الأئمة قبلهم على الاصلين الكتاب والسنة قد وقع فى مصنفاتهم خلل كثير من وجهين عظيمين (الاول) أنهم يختلفون كثيرا فيما يقونه من نصوص الشافعى وفيما يصححونه منها وصارت لهم طرق مختلفة خراسانية وعراقية قبرى هؤلاء ينقلون عن امامهم خلاف ماينقله هؤلاء والمرجع فى هذا كله الى امام واحد وكتبه مدونة مروية موجودة أفلا كانوا يرجعون اليها وينقون تصانيفهم من كثرة اختلافهم عليها وأجود تصانيف أصحابنا من الكتب فيما يتعلق بنصوص الشافعى كتاب التقريب (١) أتى عليه أخبر المتأخرين بنصوص الشافعى وهو الامام الحافظ أبو بكر البيهقى ﴿الوجه الثانى﴾ مايفعلونه فى الاحاديث النبوية والآثار المروية من كثرة استدلالهم بالاحاديث الضعيفة على مايندبون اليه نصره لقولهم وينقصون من الفاظ الحديث وتارة يزيدون فيه وما أكثره فى كتب أبى المعالى وصاحبه أبى حامد نحو اذا اختلف المتبايعان وترادا ومن العجيب ما ذكره صاحب المذهب فى أول باب ازالة النجاسة قال وأما الغائط فهو نجس لقوله صلى الله عليه وسلم لمارأمانفسل ثوبك من الغائط والبول والمني والدم والقيء ثم ذكر طهارة منى الآدمى ولم يتعرض للجواب عن هذا الحديث الذى هو حجة خصمه ولم يكن له حاجة الى ذكره أصلا فان الغائط لاضرورة الى الاستدلال على نجاسته بهذا الحديث الضعيف المنتهض حجة عليه فى أمر آخر ومن قبيح ماأتى به بعضهم أن يحتج بخبر ضعيف هو دليل خصمه عليه فيوردونه معرضين عما كانوا ضمهوه وفى كتاب الحاوي والشامل وغيرهما شئء كثير من هذا وهم مقلدون لامامهم الشافعى فهلا اتبعوا طريقته فى ترك الاحتجاج

(١) للشيخ الامام قاسم بن محمد الففال الشافعى قال ابن خلكان هو أجل كتب

الشافعية بحيث يستغنى من هو عنده عن غيره اه

بالضعيف وتعقبه على من احتج به وتبين ضعفه * ثم ان مذهبه ترك الاحتجاج بالمراسيل الا بشروط ولو ذكر سند الحديث وعرفت عدالة رجاله الى التابى وسقط من السند ذكر الصحابي كان مرسلًا ويورد هؤلاء المصنفون هذه الاحاديث محتجين بها بلا اسناد أصلاً فيقولون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويظنون ان ذلك حجة وأمامهم يري أنه لو سقط من السند الصحابي وحده لم يكن حجة وكذا لو سقط غير الصحابي من السند فليتهم اذ عجزوا عن أساسيد الاحاديث ومعرفة رجالها عزوها الى الكتب التي أخذوها منها ولكنهم لم يأخذوا تلك الاحاديث الا من كتب من سبقهم من مشايخهم ممن هو على مثل حالهم فبعضهم يأخذ من بعض فيقع التغيير والزيادة والنقصان فيما صح أصله ويختلط الصحيح بالسقيم وهذا كله غير مستقيم بل الواجب في الاستدلال على الاحكام وبيان الحلال والحرام ان من يستدل بحديث يذكر مستنده ويتكلم عليه بما يجوز الاستدلال به أو يعزوه الى كتاب مشهور من كتب أهل الحديث المعتبرة فيرجع من يطلب صحة الحديث وسقته الى ذلك الكتاب وينظر في سنده ومقال ذلك المصنف أو غيره فيه * وقد يسر الله تعالى وله الحمد الوقوف على ما يثبت من الاحاديث وتجنب ما ضعف منها بما جمعه علماء الحديث في كتبهم من الجوامع والمسائيد فالجوامع هي المرتبة على الابواب من الفقه والرقائق والمناقب وغير ذلك فمنها ما اشترط فيه الصحة اذ لا يذكر فيه الاحاديث صحيح على ما شرطه مصنفه ككتابي البخاري ومسلم وما ألحق بهما واستدرك عليهما وكصحيح امام الأئمة محمد بن اسحق بن خزيمة وكتاب أبي عيسى الترمذي وهو كتاب جليل مبين فيه الحديث الصحيح والحسن والغريب والضعيف وفيه عن الأئمة فقه كثير * ثم سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه ومن بعدهم سنن أبي الحسن الدارقطني والتقاسيم لابي حاتم بن حبان وغيرهما * ثم مارتبه وجمه الحافظ أبو بكر البيهقي في سننه الكبير من الاوسط والصغير التي أتى بها على ترتيب مختصر المزني وقربها الى الفقهاء بجهد فلاحذر لهم ولاسيما الشافعية منهم في تجنب الاشتغال بهذه الكتب النفيسة المصنفة في شروحا وغريبها بل أفنوا زمانهم وعمرهم بالنظر في أقوال من سبقهم من المتأخرين

وتركوا النظر في نصوص نبيهم المعصوم من الخطأ وآثار أصحابه الذين شهدوا الوحي وعابنوا المصطفى صلى الله عليه وسلم وفهموا مراد النبي فيما خاطبهم بقرائن الاحوال اذ ليس الخبر كالمعاينة فلا جرم لو حرم هؤلاء رتبة الاجتهاد وبقوا مقلدين * وقد كانت العلماء في الصدر الاول معذورين في ترك ما لم يقفوا عليه من الحديث لان الاحاديث لم تكن حينئذ فيما بينهم مدونة انما كانت تتلقى من أفواه الرجال وهم متفرقون في البلاد ولو كان الشافعي وجد في زمانه كتابا في أحكام السنن أكبر من الموطأ لحفظه مضافا الى ما تلقاه من أفواه مشايخه فلماذا كان الشافعي بالمرات يقول لاحمد بن حنبل أعلموني بالحديث الصحيح أصر اليه * وفي رواية اذا صح الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا حتى اذهب اليه * ثم جمع الحفاظ الاحاديث المخرج بها في الكتب ونوعوها وقسموها وسهلوا الطريق اليها فبوجوبها وترجموها وبيّنوا ضعف كثير منها وصحته وتكلموا في عدالة الرجال وجرح الجروح منهم وفي حال الاحاديث ولم يدعوا للمشتغل شيئا يتأمل به * وفسروا القرآن والحديث وتكلموا على غريبها وقهها وكل ما يتعلق بها من مصنفات عديدة جليلة فالآلات متبينة لطالب صادق ولذي همة وذكاء وفطنة * وأئمة الحديث هم المعتبرون القدوة في قيمهم فوجب الرجوع اليهم في ذلك وعرض آراء الفقهاء على السنن والآثار الصحيحة فما ساعده الاثر فهو المعتبر والا فلا يبطل الخبر بالرأي ولا نضمه ان كان على خلاف وجوه الضعف من علل الحديث المعروفة عند أهله أو باجماع الكافة على خلافه فقد يظهر ضعف الحديث وقد يخفى وأقرب ما يؤمر به في ذلك انك متى رأيت حديثا خارجا عن دواوين الاسلام كالموطأ ومسنده أحمد والصحيحين وسنن أبي داود والترمذي والنسائي ونحوها مما تقدم ذكره ومما لم نذكره فانظر فيه فان كان له نظير في الصحاح والحسان قرب أمره * وان رأيت يابن الاصول وارتبت به فتأمل رجال اسناده واعتبر أحوالهم من الكتب المصنفة في ذلك وأصعب الاحوال أن يكون رجال الاسناد كلهم ثقافت ويكون متن الحديث موضوعا عليهم أو مقلوبا أو قد جرى فيه تدليس ولا يعرف هذا الا النقاد من علماء الحديث فان كنت من أهله فيها والا فاسأل عنه أهله * قال الاوزاعي كنا نسمع

الحديث فعرضه على أصحابنا كما نعرض الدرهم الزيف فما عرفوا منه أخذناه وما أنكروا تركناه * فالتوصل الى الاجتهاد بعد جمع السنن في الكتب المعتمدة اذا رزق الانسان الحفظ والفهم ومعرفة اللسان أسهل منه قبل ذلك لولا قلة همم المتأخرين وعدم المتبرين ومن أكبر أسباب تعصبهم تقيدهم برفق الوقوف وجمود أكثر المتصدرين منهم على ما هو المعروف الذي هو منكر مألوف *

﴿ فصل ﴾ فاذا ظهر هذا وقرر تبين ان التعصب المذهب الامام المقلد ليس هو باتباع أقواله كلها كيفما كانت بل الجمع بينهما وبين ما ثبت من الاخبار والآثار والامر عند المقلدين أو أكثرهم بخلاف هذا انما هم يؤولونه تنزيلا على نص امامهم ثم الشافعيون كانوا أولى بما ذكرناه لنص امامهم على ترك قوله اذا ظفر بحديث ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على خلافه فالتعصب له على الحقيقة انما هو امتثال أمره في ذلك وسلوك طريقته في قبول الاخبار والبحث عنها والتفقه فيها وقد قلت ماروى عنه في ترجمته في تاريخ دمشق قال الربيع قال الشافعي قد أعطيتك جملة تغنيك ان شاء الله تعالى لا تدع لرسول الله حديثا أبدا الا أن يأتي عن رسول الله سنة صح الخبر فيها عند أهل النقل بخلاف ما قلت فتعمل بما قلت لك في الاحاديث اذا اختلفت * وفي رواية اذا وجدتم عن رسول الله سنة خلاف قولي فخذوا السنة ودعوا قولي فاني أقول بها * وفي رواية اذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله دعوا ما قلت * وفي رواية كل مسألة تكلمت فيها بخلاف السنة فانا راجع عنها في حياتي وبعد مماتي * قال وسمعت الشافعي يقول وروى حديثا قال له رجل تأخذ بهذا يا أبا عبد الله فقال ومتى رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا صحيحا فلم آخذ به فأشهدكم ان عقلي قد ذهب وأشار بيده الى رأسه : وفي رواية روى حديثا فقال له قائل أتأخذ به فقال له أتراني مشركا أو ترى في وسطى زنارا أو تتراني خارجا من كنيسة نعم آخذ به آخذ به آخذ به وذلك الفرض على كل مسلم * وقال حرمة (قال الشافعي) كل ما قلت وكان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف قولي مما يصح فحديث النبي صلى الله عليه وسلم أولى ولا تقلدوني * وفي كتاب ابن أبي حاتم عن أبي ثور قال سمعت الشافعي

يقول * كل حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو قولي وان لم تسمعه مني *
 وفيه عن الحسين الكرايسي قال قال لنا الشافعي ان أصبتم الحجّة في الطريق
 مطروحة فاحكوها عنى فاني القائل بها (١) وقال الربيع سمعت الشافعي يقول
 ما من أحد الا وتذهب عليه سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتعزب عنه
 فمهما قلت من قول أو أصلت من أصل فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خلاف ما قلت فاقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قولي : قال وجعل
 يردد هذا الكلام قال وقال الشافعي من تبع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وافقته ومن غلط فتر كما خالفته صاحبي اللّازم الذي لا أفارقه الثابت عن رسول الله *
 وقال الزعفراني كنا لو قيل لنا میان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قلنا هذا مأخوذ وهذا غير مأخوذ حتى قدم علينا
 الشافعي فقال ما هذا اذا صح الحديث عن رسول الله فهو مأخوذ به لا يترك لقول
 غيره قال فنبهنا لشيء لم نعرفه يعني نبهنا لهذا المعنى * قال أبو بكر الا نرم كنا
 عند البويطي فذكرت حديث عمار في التيمم فأخذ السكين وحنه من كتابه وجعله
 ضربة وقال هكذا أو صانا صاحبنا اذا صح عندكم الخبر فهو قولي قال المؤلف *
 قلت هذا من البويطي فعل حسن موافق للسنة ولما أمر به امامه * وأما الذين
 يظهرن التعصب لاقوال الشافعي كيف كانت وان جاءت سنة بخلافها فليسوا متعصبين
 في الحقيقة لانهم لم يمتثلوا ما أمر به امامهم بل دأبهم ودينتهم اذا ورد عليهم الحديث
 الصحيح الذي هو مذهب امامهم والذي لو وقف عليه لقال به أن يحتالوا في دفعه
 بما لا ينفعهم لما نقل لهم عن امامهم من قول قد أمر بتركه عند وجدان ما يخالفه
 من السنة هذا مع كونهم عاصين بذلك لمخالفتهم ظاهر كتاب الله وسنة رسوله *
 والمعجب ان منهم من يستجيز مخالفة نص الشافعي لنص له آخر في مسألة أخرى
 بخلافه ثم لا يرون مخالفته لاجل نص رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أذن
 لهم الشافعي في هذا * قال البويطي سمعت الشافعي يقول لقد أفت هذه الكتب
 ولم آل فيها جهداً ولا بد أن يوجد فيها الخطأ لان الله تعالى يقول (ولو كان من

(١) يشير الى قول: الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها التقطها

عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) فما وجدتم في كتبني هذه مما يخالف الكتاب والسنة فقد رجعت عنه • وفي رواية أبي ألفت هذه الكتب مجتهداً بنحو ما قبله وفي آخره فاشهدوا علي أني راجع عن قولي إلى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كنت قد بليت في قبري • وقال ابراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا معن بن عيسى القزاز قال سمعت مالكا يقول إنما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه • وذلك الظن بجميع الأئمة وقد كره الامام أحمد أن يكتب فتاويه وكان يقول لا تكتبوا عنى شيئا ولا تقلدوني ولا تقلدوا فلانا وفلانا وخذوا من حيث أخذوا • وقال بعضهم لا تقلدوا دينكم الرجال ان آمنوا آمنتم وان كفروا كفرتم وكان أحمد لا يفتي في طلاق السكران شيئا ويقول ان أحلناه بقول هذا حرمناه بقول هذا • وقال نعيم بن حماد سمعت أبا عصمة يقول سمعت أبا حنيفة يقول ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين وما جاء عن أصحابه اخترنا وما كان من غير ذلك فنحن رجال وهم رجال • وروى محمد بن الحسن عن أبي حنيفة انه قال أقلد من كان من القضاة من الصحابة كابي بكر وعمر وعثمان وعلي والمبادة الثلاثة ولا أستجيز خلافهم برأيي الا ثلاثة نفر وفي رواية أقلد جميع الصحابة ولا أستجيز خلافهم برأيي الا ثلاثة نفر : أنس بن مالك وأبو هريرة وسمرة بن جندب : فقيل له في ذلك فقال أما أنس فاختلف في آخر عمره وكان يفتي من عقله وأنا لا أقاد عقله • وأما أبو هريرة فكان يروى كل ماسع من غير أن يتأمل في المعنى ومن غير أن يعرف الناسخ والمنسوخ (١)

(١) قال في مرآة الوصول وشرحها مرآة الاصول - من أصول الحنفية رحمهم الله في بحث حال الراوى . وهو ان عرف بالرواية فان كان فقيها تقبل منه الرواية مطلقا سواء وافق القياس أو خالفه وان لم يكن فقيها كابي هريرة وأنس رضى الله عنهما فتزد روايته ان لم يوافق الحديث الذى رواه قياسا انتهى بحروفه • ولا ين القيم في اعلام الموقعين بحث كبير في أنه ليس في الشريعة شيء على خلاف القياس فراجعهم • لم يذ كر السبب المانع من أخذه عن سمرة ابن جندب قال الامام تقي الدين ابن السبكي وزعمهم ان أبا هريرة ليس بفقير كلام تقشعر منه الجلود بل هو فقيه كبير

وقال ابن المبارك سمعت أبا حنيفة يقول إذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس وإذا جاء عن أصحابه نختار من قولهم وإذا جاء عن التابعين زاحناهم • وفي رواية قال آخذ بكتاب الله فان لم أجد فبسنة رسول الله فان لم أجد في كتاب الله وسنة رسول الله آخذ بقول أصحابه ثم آخذ بقول من شئت منهم وأدع قول من شئت منهم ولا أخرج عن قولهم الى قول غيرهم فأما إذا انتهى الامر الى ابراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن وعطاء وسعيد بن المسيب وعد رجالا من التابعين قوم اجتهدوا وأنا أجتهد كما اجتهدوا • قال سفیان الثوري لما بلغه ذلك عن أبي حنيفة تهم رأينا لربهم وكان سوى بين الصحابة والتابعين في أنهم إذا أجمعوا في مسألة على قولين مثلا لم يميز احداث قول ثالث وجوز أبو حنيفة ذلك وأماما أجمع عليه الصحابة فلا كلام في انه لا يجوز مخالفته وقد وضع لك من أقوال الأئمة انه متى جاء حديث ثابت صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فواجب المصير الى ما دل عليه الظاهر مالم يعارضه دليل آخر وهذا هو الذي لا يسمع أحداً غيره قال الله عز وجل (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكوك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) ففي سبحانه الايمان عن لم يحكم رسوله فيما وقع التنازع فيه ولم يستسلم لقضائه وقال عز وجل (وان طيعوه تهتدوا) فضمن الهداية سبحانه في طاعة رسوله ولم يضمنها في طاعة غيره وقال تعالى (ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما) وأردع على مخالفته فقال تعالى (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) وقال تعالى (وما كان يؤمنه ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضللا ميينا) قال يونس بن عبد الاعلى حدثنا سفیان بن هيينة عن أبي نجيح عن مجاهد قال ليس من أحد الا يؤخذ من قوله ويترك الا النبي صلى الله عليه وسلم • وروى أيضا عن مجاهد بإسناد آخر وروى معناه عن الشعبي وكذلك روى شعبة عن الحكم بن عتيبة وروى عن مالك بن أنس انه قال الا صاحب هذا القبر وأشار الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم •

١ - النساء ٦٥

٢ - التور ٥٤

٣ - الأحزاب ٧١

٤ - الأحزاب ٣٦

﴿ فصل ﴾ كان العلماء من قدماء أصحابنا يعنون بمختصر المزني وسببه سهل تصحيح مذهب الشافعي على طلابه في ذلك الزمان وسمعه عن المزني خلق عظيم من الغرباء ورحل اليه بسببه وامتلات بنسخه البلدان حتى انه بلغني ان المرأة كانت اذا جهزت للدخول على زوجها حمل في جهازها مصحف ونسخة مختصر المزني * ويروي عن المزني انه قال بقيت في تصنيف هذا المختصر ست عشرة سنة وما صليت لله فريضة ولا نافلة الا سألت الله البركة لمن تعلمه ونظر فيه * وكان أبو العباس ابن سريج يقول في المختصر

لصيق فؤادي مذ ثلاثين حجة وصيقل ذهني والمفرج عن همي

عزيز على مثلي اضاعة مثله لما فيه من نسج بديع ومن نظم

وعلى ترتيبه وضعت الكتب المطولة في مذهب الشافعي * قال الحافظ البيهقي قايلت بتوفيق الله أقوال كل أحد من الأئمة بمبلغ علمي من كتاب الله ثم ماجمعت من السنن والآثار في الفرائض والنوافل والحلال والحرام والحدود والاحكام فوجدت الشافعي أكثرهم اتباعا وأقوامهم احتجاجا وأصحهم قياسا وأوضحهم ارشادا وذلك فيما صنف من الكتب القديمة والجديدة في الاصول والفروع بأبين بيان وأفصح لسان (قلت) ثم اشتهر في آخر الزمان على مذهب الشافعي تصانيف الشيخين أبي اسحق الشيرازي وأبي حامد الغزالي فأكب الناس على الاشتغال بها وكثر المنصبون لها حتى صار المتبحر المرتفع عند نفسه يرى أن نصوصهما كنصوص الكتاب والسنة لا يرى الخروج عنها وان أخبر بنصوص غيرهما من أئمة مذهبه بخلاف ذلك لم يلتفت اليها وقد يقع في بعض مصنفاتهما ما قد خالف المؤلف فيه صريح حديث صحيح أو ساق حديثا على خلاف لفظه أو نقل اجماعا أو حكما عن مذهب بعض الأئمة وليس كذلك فان ذكر لذلك المنصب الصواب في مثل ذلك نادى وصاح وزجر وأخى العداوة وكان سبيله أن يفرح بوصوله الى ما لم يكن يعرفه ولكن عى التقليد أصمه عن سماع العلم المفيد يقول المتحدلق منهم المتصدر في منصب لا يستحقه أما كان هؤلاء الأئمة يعرفون هذا الحديث الصحيح الوارد على خلاف نصهم فيرد حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل هذا الهذيان

الذي لو فكر فيه أسكته عنه لان خصمه في مثل هذا هو الله ورسوله لان الله تعالى افترض علينا طاعة رسوله فقد وصلنا الى حديثه فلا نرده بقول أحد * ثم إن في ذلك ابطالا لمذهبه وهدما لاصله الذي مهده امامه وأسنه وذلك ان الشافعي إنما تعصب على من كان قبله من الأئمة بمثل ذلك من دلالات الكتاب والسنة مما ظنه خفي على من سبقه وكان من الممكن أن يقال له أما كان أو أهلك يعرفون هذا وأولئك المتقدمون أولى بذلك من المتأخرين فلو سمع مثل هذا الهذيان لبطلت المذاهب بل ينبغي للطالب أن يكون أبدا في طلب ازدياد علم ما لم يعلمه من أي شخص كان فالحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها أخذها وعليه الانصاف وترك التقليد واتباع الدليل فكل أحد يخطئ ويصيب الا من شهد له الشريعة بالعصمة وهو النبي صلي الله عليه وسلم * قال الشافعي في كتاب اختلاف الحديث حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن سالم بن عبدالله بن عمران عن عمر بن الخطاب نهى عن التطيب قبل زيارة البيت وبعد الحجرة قال سالم فقالت عائشة طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين لاحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت وسنة رسول الله أحق قال الشافعي فترك سالم قول جده عمر في امامته وقبل قول عائشة وسنة رسول الله أحق وذلك الذي يجب عليه (قلت) وما زال أكبر الصحابة مثل أبي بكر الصديق ومن بعده يخفى عليهم شيء من السنة كبراث الجدة وتوريث المرأة من دية زوجها ووضع اليدين على الركبتين في الصلاة خفي الاول على أبي بكر والثاني على عمر والثالث على ابن مسعود حتى نبههم على ذلك غيرهم ولذلك أمثلة كثيرة (ومن العجب) ان كثيرا منهم اذا ورد على مذهبه أثر عن بعض أكبر الصحابة يقول مبادرا بلا حياء ولا حشمة مذهب الشافعي الجديد ان قول الصحابي ليس بحجة ويرد قول أبي بكر وعمر ولا يرد قول أبي اسحق والغزالي ومع هذا يرون مصنفات أبي اسحق وغيره مشحونة بتخطئة المزني وغيره من الاكابر فيما خالفوا فيه مذهبهم فلا تراهم ينكرون شيئا من هذا فان اتفق أنهم سمعوا أحدا يقول أخطأ الشيخ أبو اسحق في كذا بدليل كذا وكذا ازرعجوا وغضبوا ويرون أنه ارتكب كبيرا من الاثم فان كان الامر كما ذكره واقلامه الذي ارتكبه أبو اسحاق

أعظم فإلهم لا ينكرون ذلك ولا يفضون منه لولا قلة معرفتهم وكثرة جهلهم
بمراتب السلف

﴿ فصل ﴾ قد تقدم ان الشافعي بنى مذهبه بناء محكما وذلك أنه كان اعتماداً
على كتاب الله وسنة رسوله والنظر الصحيح من الاجتهاد الراجع الى الكتاب
والسنة وترجيح أشبه المذاهب بالكتاب والسنة وهذا هو الاصل الصحيح القوي
الذي يتم البناء عليه الا أنه قد يعرض له ما يعرض لغيره من البشر من ليس بمعصوم من الغفلة
والنسيان فاحالتنا تصريح قوله على أن ما يصح من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم
فهو مذهبه فلم يترك لعائب عيباً ولا لمنتقد من حساده انتقاداً فرضى الله عنه *
ولهذا قال بعض العلماء لولا الشافعي لغير أصحاب الرأي ما جاء به محمد صلى الله
عليه وسلم *


﴿ فصل ﴾ هذه الفصول التي ذكرناها حسنة كثيرة الفوائد مجموعة من
عدة مصنفات ينبغي لكل من يعنى بالعلم النظر فيها والاطلاع عليها وقد رأيت
ان أختها بفصل هو أهمها وأجلها وأعمها ففما وأولها ذكرها وهو ما اعتنى ببيانه
الامام أبو حامد رحمه الله في كتاب الاحياء من نصح أهل العلم وبيان العلوم النافعة
والتحذير من العلوم البضارة حيث قال (أدلة الطريق هم العلماء الذين هم وورثة
الانبياء وقد شغل عنهم الزمان ولم يبق الا المترسون وقد استحوذ عليهم الشيطان
واستغواهم الطغيان وأصبح كل واحد بما جمل حظه مشغولاً فصار يري المرفوف
منكراً والمنكر مرفوفاً حتى ظل علم الدين مندرسا ومنار المهدي في أقطار الارض
منطمسا ولقد خيلوا الى الخلق انه لا علم الا فتوي حكومة يستعين بها القضاة على
فصل الخصام عند تهاوش الطغام أو جدل يتدفع به طالب المباهاة الى الغلبة
والاخم أو سجع مزخرف يتوصل به الواعظ الى استدراج العوام اذ لم يروا ما سوى
هذه الثلاثة مصيدة للحرام وشبكة للحطام * فاما علم طريق الآخرة وما درج
عليه السلف الصالح مما سماه الله تعالى في كتابه قهها وحكمة وعلما وضياء ونورا وهداية
ورشدا فقد أصبح بين الخلق مطويا وصار نسيا منسيا) ثم أتى على علم المعاملة
وقال (هو علم أحوال القلب كالصبر والشكر والخوف والرجاء والرضاء والزهد

والتقوى والتناعة والسخاء وحسن الخلق والصدق والاخلاص وما يندم كالفل
والحقد والحسد والغش والكبر والرياء والبخل والتزين للخلق والمداهمة والخيانة
وطول الامل والقسوة وقلة الحياء وقلة الرحمة * فهذه وأمثالها من صفات القاب
مفارس الفواحش والاخلاق المحمودة منبع الطاعات) الى أن قال (ولا ينبغي أن
يفتر الانسان بقول سفيان تعلمنا العلم لغير الله فإني أن يكون الا لله وكان
علمهم علم الكتاب والسنة وان القهاء يتعلمون لغير الله لان ما يشتغلون به غير
• أمورين به • وانظر الى أعمار الاكثربن منهم واعتبرهم فانهم ماتوا وهم هلكت
هل طلب الدنيا وليس الخبر كالمعاينة) وقال أبو سليمان الخطابي دع الراغبين في
صحبتك والتعلم منك فليس لك منهم مال ولا جمال * اخوان العلانية أعداء السر
اذا لقوك تملقوا لك واذا غابت عنهم سلقوك * من اتاك منهم كان عليك رقيباً واذا
خرج كان عليك خطيباً • أهل نفاق وغميمة وغل وحقد وخديعة • ولا تقتر باجماعهم
عليك فإ غرضهم العلم بل الجاه والمال وأن يتخذوك سلماً الى أوطارهم وجمارا الى
حاجاتهم ان قصرت في غرض من أغراضهم كانوا أشد الأعداء عليك • ثم يمدون
تردهم اليك دالة عليك ويرونه حقا واجبا عليك ويمرضونك أن تبذل عرضك
ودينك وجاهك لهم فتعاديهم وتنصر قريبتهم وخادمهم ووليهم • وتنهض لهم
سفيها وقد كنت قريبا وتكون لهم تابعا خسيسا بعد أن كنت متبوعا رئيسا •
ولذلك قيل (اهتزال العامة مروءة تامة) •

(قال المصنف) وقد رأيت أن أخته من عبارات أهل المعرفة والتقوي
العاملين بالعلم الذي يورث الخوف والهيبة والخشوع والزهد في الدنيا • روي
عن عبد الله بن حنيف الانطاكى وهو أحد السادة العباد • قال سألت يوسف
ابن أسباط هل مع حذيفة المرعشي علم قال معه العلم الا كبر خوف الله • وذكر
في مجلس أحمد بن حنبل معروف الكرخى وقال بعض من حضر هو قليل العلم
قتال أحمد وهل يراد من العلم الا ما وصل اليه معروف • وقال عبد الله بن أحمد
ابن حنبل ذهب أبي ويحيى بن معين الى معروف قتال ابن معين أيش
لمنى في سجدتي السهو في الصلاة قتال معروف شرهنا عقوبه للقلب اذا سها

وهو بين يدي الله فقال له أبي يا أباز كريا هذا من علمك هذا في كتبك أو كتب أصحابك * وقال الجنيد بن محمد أتدرون ما فرض الصلاة قطع الملائق وجمع الهم والحضور بين يدي الله تعالى * قيل له كيف تسخل في الصلاة قال بالقاء سمع وشهود قلب وحضور عقل وجمع هم وصحة تيقظ وحسن اقبال وتدبر في ترسيل * وقال أبو حاتم محمد بن ادريس الرازي دخلت دمشق على كتبة الحديث فررت بحلقة قاسم الجرعي فرأيت نفرا جلوسا حوله وهو يتكلم عليهم فهالني منظرهم فنقدمت اليهم فسمعتهم يقول * اغتنموا من أهل زمانكم خمسا * ان حضرتهم لم تعرفوا وان غبتهم لم تفقدوا وان شهدتم لم تشاوروا وان قلم شينا لم يقبل قولكم وان علمتم شيئا لم تعطوا به وأوصيكم بخمس أيضا ان ظلمتم لا تظلموا وان مدحتم لا تفرحوا وان ذمتم لا تجزعوا وان كذبتهم فلا تنضبوا وان خانوكم فلا تخونوا * قال فجعلت هذا فائدتي من دمشق ﴿ قال المصنف ﴾ رحمه الله تعالى * فهذا وأمثاله هو ثمرة علم العلماء الذين يريدون الله تعالى بطلب العلم النافع جعلنا الله منهم بمنه وفضله وكرمه ووقفنا لسلوك في منهاجهم برحمته واحسانه والحمد لله رب العالمين * وصلى الله على سيدنا وولانا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين آمين *

﴿ تمت الرسالة الثانية بحمد الله تعالى ويتلوها الثالثة بعون الله تعالى وتوفيقه ﴾



الرسالة الثالثة

✽ استخراج الجدال من القرآن الكريم ✽

(تصنيف الشيخ الامام ناصح الدين أبي الفرج عبد الرحمن الانصارى)

المعروف بابن الحنبلى المتوفى سنة ٦٣٤ هجرية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللهم يسروا عنى يا كريم

قال الشيخ الامام ناصح الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن نجم بن عبد الوهاب
الانصارى بن الحنبلى * الحمد لله الحاوى كتابه أنواع العلوم * الدال أمره على
الموجود والمعدوم * المشرف خطابه لذوى العقول والحلوم * الضارب الامثال لارباب
الالباب والفهوم * القاضى بالحق والفاصل بين الظالم والمظلوم يوم اجتمع الخصوم *
يبرم الامور بقضاء محتوم * منزل الماء بقدر معلوم * ومعلم الانسان البيان فى الامر
المظنون والحكم المجزوم * شارع السبيل المأمون من الكتاب المصون على لسان
النبي المصوم * أحمده حمدا غير مبغوض ولا مهضوم * وأؤمن به إيمانا غير مظنون ولا
موهوم * وأشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له شهادة تقي حر نار السموم *
وتقبيء بتكفير ذنب المأثوم * وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الحاكم بشرته على
كل حاكم من البرية ومحكوم * المفضل جسمه على كل مفرد من الخلق وملموم *
صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين لا تحصى فضائلهم بمنثور ولا منظوم * ولا
تجهل ما نرجم الى يوم الوقت المعلوم *

✽ وبعد ✽ فان الفقهاء رضى الله عنهم أرباب النظر والمحريين أدلة المبرقد ألقوا
فى مذاهب الجدال ما يتضمن تحرير الاستدلال وتقرير الجواب والسؤال الآن

الأمر الاصطلاحي منقوض بمثله وربما نسخ اصطلاحاً اصطلاحاً بوعره عند قوم أو بسهله . والمذهب الذى يرسخ ولا ينسخ ويملو فرعه ويشخ ما كان مجناه من حبات القلوب * وسقيه من الشراب الطهور المتقى من العيوب * الكاشف لاسرار الغيوب * لا يأتية الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد * وقد استخرت الله تعالى فى استنباط طريق من طريقه * واسكان بعض القاصدين لهذا الفن غرفة من غرفه * وهذا الكتاب يشتمل على ثمانية أبواب * لكل باب فضل فى فصل الخطاب * ولكنه وقف على ذوى العلوم والالباب * ومشارع هذه الابواب من الكتاب المعصوم من الزلل والارتياب * (الباب الاول) فى ذكر الجدل فى الكتاب العزيز والمدوح منه والمنموم (الباب الثانى) أول من سن الجدل (الباب الثالث) جدال الانبياء صلوات الله عليهم وسلامه للامم (الباب الرابع) ذكر الادلة وأنواعها على وجود الصانع سبحانه (الباب الخامس) ذكر الادلة على أنه واحد (الباب السادس) ذكر أدلة البعث (الباب السابع) ذكر الادلة على رسالة محمد صلى الله عليه وآله وسلم من القرآن العزيز (الباب الثامن) فى السؤال والجواب ونكت من الجدل فهذه ثمانية أبواب * وعلى توفيق الله سبحانه وتعالى الاحالة بالصواب *

﴿الباب الاول فى ذكر الجدل والحجة﴾

لأعلم أن الله سبحانه ذكر لفظة الجدل وما تصرف منها فى كتابه العزيز فى تسعة وعشرين موضعاً - ولفظة الحججة وما تصرف منها فى سبعة وعشرين موضعاً ولفظة السلطان أيضاً فى ثلاثة وثلاثين موضعاً الجميع المراد به الحججة سوى موضع واحد فى الحاقة * هلك عنى سلطانيه * وقيل المراد به الحججة فأما الجدل فهو منموم فى كل موضع ذكر الا فى ثلاثة مواضع (أحدها) فى النحل (ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن) (الموضع الثانى) فى المنكبوت (ولا تجادلوا أهل الكتاب الا بالتى هى أحسن) (الموضع الثالث) فى المجادلة

(٦م - ج ٣ مجموعة الرسائل المنيرة)

١ - النحل ١٢٥

٢ - المنكبوت ٤٦

(قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها)^١ وهذه المرأة هي خولة بنت ثعلبة الانصارية كانت تحت زوجها أوس بن الصامت والقصة مشهورة فيما قوله سبحانه (وجادلهم بالتي هي أحسن)^٢ فيحتمل أن يكون المراد بالاحسن الاظهر من الأدلة . ويحتمل التعجيز عن الاتيان بمثل القرآن لأنه أحسن الأدلة نظاما وبيانا وأكملها حسنا واحسانا وأرجحها من الثواب ميزانا، وأوضحها على اختلاف مدلولاتها كشفها وبرهانها * ويحتمل الاصغاء إلى شبههم والرفق بهم في حلها ودحضها . ويحتمل بترك الغلظة عليهم في حال جدالهم لتكون عليهم الحجة أظهر والجحد منهم أنكد وهي سنة الأنبياء عليهم السلام مع الأمم عند الدعوة والمجادلة . من ذلك لما قالوا لمحمد ﷺ مجنون قال (وما منى السوء)^٣ أي جنون من غير ان يقابلهم على ذلك بقول خشن من النخوة العريية والعزة الهاشمية وقالوا لنوح عليه السلام (إن هو إلا رجل به جنة فتربصوا به حتى حين . قال رب انصرني بما كذبون)^٤ وقالوا له (إنا لنراك في ضلال مبين قال يا قوم ليس بي ضلالة ولكني رسول من رب العالمين)^٥ وقالوا لصالح (إن هو إلا رجل افتري على الله كذباً وما نحن له بمؤمنين . قال رب انصرني بما كذبون)^٦ وقالوا لهود (إنا لنراك في سفاهة وإنا لنظنك من الكاذبين قال يا قوم ليس بي سفاهة ولكني رسول . من رب العالمين)^٧ فلوقابلهم الأنبياء بغلظة لنفرت طباعهم وانصرفت عقولهم عن التسديد لما قالوا والتدبير لما جاؤا به من البيئات فلم تنضح لهم المحجة ولم تقم عليهم الحجة وشاهد هذه الحالة قوله تعالى (وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالاثم)^٨ *

الباب الثاني

أول من سن الجدال الملائكة صلوات الله عليهم حيث قالوا (أتجمل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك وتقديس لك قال إني أعلم مالا تعلمون) وهذا منهم استدلال بالترجيح والاولوية أي من سبح وتقديس لك هو أولى بالايجاد والجمل فيه امن يفسد فيها ويسفك الدماء وكان جواب الله لهم بالترجيح أيضا من جهة أخرى ولهذا لم يرد عليهم قولهم اذ قد علم سبحانه أن الذي ظنوه

١ - المجادلة ١

٢ - النحل ١٢٥

٣ - الاعراف ١٨٨

٤ - المؤمنون ٢٥ - ٢٦

٥ - الاعراف ٦٠ - ٦١

٦ - المؤمنون ٢٨ - ٢٩

٧ - الاعراف ٦٦ - ٦٧

٨ - البقرة ٢٠٦

٩ - البقرة ٢٠

فيهم ووصفهم به كائن بل عدل الله سبحانه الى أمر مجمل فقال (انى أعلم مالا نعلمون) من ترتيب خلقى وتدبير صنعى المحوط بالحكمة الدال على القدرة فانى خلقت الملائكة من نور لا ظلمة فيه فكان منهم الخير المحض بارادتي وخلقت الشياطين من ظلمة نار السموم وهو المارج فكان منهم الشر المحض بارادتي وخلقت آدم وذريته من نور وظلمة فكان منهم الخير والشر بارادتي ووضعت فيهم عقلا يرشد الى المصالح ونفسا ميالة الى الهوى المؤذى وأمددت الفريقين بمجندين يسوقان العقل والنفس الى ماسبق من التقدير الناشء عن علم التدبير وكان حكى في هذين الفريقين أن من غلب عقله علي هو اه فهو من الناجين ومن غلب هواه على عقله فهو من الهالكين وهذا ما اشتمل عليه قوله تعالى (لانى أعلم مالا تعلمون) وبما اشتمل عليه (انى أعلم مالا تعلمون) ان اختلاف الصنائع أول دليل على قدرة الصانع وبما اشتمل عليه (انى أعلم مالا تعلمون) انى ركب فيهم من الشهوة ما لور كبتهم فيكم لفتنهم فلمهم أول تطبيق صبرهم على أنهم قد أحبوني محبة بدلوا فيها أبدانهم للتعزيز ودماءهم للاراقة وأرواحهم للذهاب ومنهم الصابرون على أنواع المكاره والصائمون فى المواجه والمابدون على ضعف القوى . والناهون نفوسهم مع قوة الهوى ويرون ذلك المرحوا فى رضاي وتسايما لقضائى وقدرى يسابق كل ولى منهم بالعبادة أجله يؤتون ما أتوا وقلوبهم وجلة فظهرت حكمة الله عز وجل فى خلقهم ورجعت حجة الله سبحانه على الملائكة فى قدحهم *

فأما ابليس فهو أول من أظهر الخلاف وركب العناد وسار به فى البلاد . والفرق بينه وبين الملائكة أن الملائكة لم يظهر منهم خلاف ولا عصيان بل طلبوا بسؤالهم الايضاح والبيان . وابلليس ألقى ودل فى مسألته فاقطع فى مجادلته وخسر فى كرتة وبيان فساد تطلبه . وازاغته عن الصواب فى تأويله . أنه قال (خلقتنى من نار وخلقته من طين) ومعناه أن النار جوهر لطيف شفاف له قوة الاشراق وسلطان الاحراق . والطين جسم مظلم كثيف . ليس بالالطيف ولا الخفيف . والسجود خدمة ينضمن تعظيم المسجود له والاولى بها الاعلى منهما هذا منتهى كلامه ومضمون قوله وهو مردود عليه . من وجوه * منها أنه عارض النص بالقياس

وهو فساد في الاعتبار وعدم استبصار لان العمل بالنص مقدم على القياس لان سهام القياس تصيب مرة وتخطئ أخرى . وكلام المصوم المنزه عن الغلط والزلل لا يخطئ * ومنها أن الماء والتراب والهواء والنار أصول الاجسام ومواد المركبات فلا يقوم جسم الا باجماعها واذا كانت متكافئة في التأثير فاختصاص أحدها بالفضلية لا دليل عليه * ومنها أن الطين اشتمل على أصلين من الاصول الاربعة وهما الماء والتراب فكيف يكون أصل واحد خيرا من أصلين متكافئين . وعلى تقدير تسليم التفاضل فالله أفضل لان سلطانه يقهر سلطان النار اذا التقيا * ومنها على تقدير صحة قيامه فالترجيح للسجود من وجهين (أحدهما) أن مصلحة امتثال الامر راجحة على الامتناع لان امتثال الامر أمن من العقاب المرتب على المخالفة (الوجه الثاني) أن الامتناع من السجود بهذا التعليل المذكور من جهته يلزم منه تخطئة الامر ونسبته الى وضع الشيء في غير موضعه وذلك في غاية الجناية على الآله الحكيم . وقد قال بعض المتكلمين ان كل شبهة وقعت في الملل فاصلها من شبهة ابليس * قال المصنف بل هي شبهة واحدة مطردة في كل مذهب فاسد وقد ذكرنا ذلك في كتاب البروق *

وأما الخجة فهي عبارة عن دليل الدعوي وقد تطلق على الشبهة أيضا لانها مستند المخالفة . قال الله تعالى (حجنتهم داخضة عند ربهم) وقال تعالى (لتلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) وقوله تعالى (فله الحجة البالغة) أي الدليل القاطع الذي لا يعارضه معارض وذلك قوله تعالى (وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه) وقد قيل في قوله تعالى إخبارا عن ابليس (وما كان لي عليكم من سلطان) أي حجة وإنما غرهم بالشبهة فالحجة حقيقة في الدليل مجاز في الشبهة *

— الباب الثالث —

في جدال الانبياء عليهم الصلاة والسلام للامم أولهم جدال نوح عليه السلام قال (استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا مالكم لاترجون لله وقارا وقد خلقكم

١ - الشورى ١٦

٢ - النساء ١٦٥

٣ - الأنعام ١٤٩

٤ - الأنعام ٨٣

٥ - إبراهيم ٢٢

أطوارا ألم تروا كيف خلق الله سبع سموات طباقا وجعل القمر فيهن نورا وجعل الشمس سراجا والله أنبتكم من الارض نباتا ثم يعيدكم فيها ويخرجكم اخرجاء والله جعل لكم الارض بساطا لتسلكوا منها سبلا فجاجا (وقال تعالى) ولقد أرسلنا نوحا الى قومه اني لكم نذير مبين أن لا تعبدوا الا الله اني أخاف عليكم عذاب يوم أليم فقال الملأ الذين كفروا من قومه ما نراك الا بشرا مثلنا وما نراك اتبعك الا الذين هم أراذلنا بادي الرأي وما نرى لكم علينا من فضل بل نظنكم كاذبين (أجابهم نوح عليه السلام بالحجة العظمى فقال (يا قوم أرأيتم ان كنت على بينة من ربي) الى هنا هي الحجة العظمى وهذه الحجة العظمى هي التي أضافها الله عز وجل الى نفسه في قوله (وتلك حججتنا آتيناها ابراهيم على قومه) وقد أشبعنا القول فيها في كتاب الحجة العظمى (قالوا يا نوح قد جادلتنا فاكثرت جدالنا فأتنا بما تمدنا ان كنت من الصادقين)

جدال ابراهيم وحقايقه وله ثلاث مقامات الاول مع نفسه . الثاني مع أبيه . الثالث مع نمرود وقومه ﴿ الاول ﴾ رأى كوكبا قال هذا ربي الى آخر القصة . وجه استدلاله أنه رأى انارة الكوكب وحسنه وعلومكانه ولم ير قبله مثله فقال هذا ربي بناء على أن الرب لا ينبغي أن يكون له مثل فلما أفل أدرك تقصه وعيبه لان الافول تغير والتغير حدوث والكامل لا يجوز عليه الحدوث لانه صانع الحدوث وطرذا القياس في الانبات والنفي على باقي الكواكب بالاعتبار الاول ومن حيث علم انها مكونة مصنوعة علم انها لا بد لها من صانع هو أكل منها فقال (وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض) ليدخل في ذلك الكواكب التي اعترضته في طريق الاستدلال ﴿ المقام الثاني ﴾ مع أبيه ﴿ قال الله تعالى (واذا كرفى الكتاب ابراهيم انه كان صديقا نبيا اذ قال لايه يا أبت لم تعبد الا ما يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئا يا أبت اني قد جئتني من العلم ما لم يأتك فاتبعني أهدك صراطا سويا يا أبت لا تعبد الشيطان ان الشيطان كان للرحمن عصيا يا أبت اني أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فتكون للشيطان وليا قال أرأغب أنت عن آلهي يا ابراهيم لئن لم تنته لارجنك واهجرني مليا) فكان جواب أبيه جواب جاهل لانه قابله على نصحه له بالرجم والهجر أشبه جواب قومه (وما كان جواب قومه الا أن قالوا حرّوه وانصروا آلهتكم) ﴿ المقام الثالث ﴾ مع النمرود وقومه وهو

- ١ - نوح ١٠ - ٢٠
- ٢ - هود ٢٥ - ٢٧
- ٣ - هود ٦٢
- ٤ - الأنعام ٨٣
- ٥ - هود ٢٢
- ٦ - الأنعام ٧٩
- ٧ - مريم ٤١ - ٤٦
- ٨ - الأنبياء ٦٨

قوله تعالى (ألم تر الى الذي حاج ابراهيم في ربه أن آتاه الله الملك اذ قال ابراهيم
ربي الذي يجي ويميت قال أنا أحبي وأميت قال ابراهيم فان الله يأتي بالشمس من
المشرق فات بها من المغرب فهت الذي كفر والله لا يهدي القوم الظالمين) فالصادر من
خصمه معارضة الا أنها فاسدة لان حقيقة الاحياء والامانة التي فسرها خصمه غير
الذي قصده ابراهيم فلا يخلو حال مرور اما أن يكون ما فهم حقيقة الاحياء والامانة
أوفهم الا أنه قصد المصادمة والمباهنة وكلاهما يوجب العدول الى دليل يفضح
معارضته ويقطع حججه ومتى كان الخصم بهذه الصفة جاز لخصمه الانتقال الى دليل
آخر أقرب الى الفهم وأقلج للحجة وسيأتي نظيره في قصة موسى عليه السلام قال
الله تعالى (وحاجه قومه قال أتجاجوني في الله وقد هداني) وذكر الحجة العظمى
فقال وكيف أخاف الى قوله (فأبي الفريقين أحق بالامن) وقد شرحنا هذا في
كتاب الحجة العظمى * فان قيل ما الحكمة انه جادل الملك بالاحياء والامانة
والاثنين بالشمس من المشرق وكل ذلك يمكن دعوى المعارضة له والى كلام عليه
ولم يدعه بالحجة العظمى وجادل قومه بالحجة العظمى فاجاب أن الملك كان يدعي
الربوبية فلا يقال انه لا يخلو اما أن يكون لنا إله أو لا بخلاف حال قومه فانهم لم يدعوا ربوبية
* جادل موسى عليه السلام * قال الله سبحانه (فأبيا فرعون فقولا إنا
رسول رب العالمين) الى أن قال سبحانه (قال فرعون وما رب العالمين قال رب
السموات والارض وما بينهما ان كنتم موقنين قال لمن حوله ألا تستمعون قال
ربكم ورب آبائكم الاولين قال ان رسولكم الذي أرسل اليكم لجنون قال رب
المشرق والمغرب وما بينهما ان كنتم تعقلون قال لئن اتخذت الها غيري لاجملنك
من المسجونين قال أولو جنتك بشيء مبين قال فأت به ان كنت من الصادقين
فالتقى عصاه فاذا هي ثعبان مبين ونزع يده فاذا هي بيضاء للناظرين) والاشارة الى
وجه الدلالة من ذلك ان فرعون لما قال (وما رب العالمين) علم موسى أنه سؤال
عن ماهية رب العالمين ورب العالمين لا ماهية له لانه الاول فلا شيء قبله فيكون
منه بل هو مكون ما تتكون الاشياء منه فلم يشتغل موسى برسؤاله ببيان فساده
وكان المقصود تعريف الرب جل وعلا بصفته فقال (رب السموات والارض وما

١ - البقرة ٢٥٨

٢ - الأنعام ٨٠

٣ - الأنعام ٨١

٤ - الشعراء ١٦

٥ - الشعراء ٢٢

بينهما) فحصر الكائنات في ثلاث كلمات فلما قال (ألا تستمعون قال ربكم ورب آبائكم الاولين) ردا على فرعون قوله (أنار بكم الاعلى) فلما قال (ان رسولكم الذى أرسل اليكم لمجنون) أردف ماذكر بشاهدين آخرين فقال (رب المشرق والمغرب وما بينهما) لأن المشرق والمغرب آيتان عظيمتان لا يقدر فرعون على ادعائهما فلما اندحصت حجته قال (لئن اتخذت إلها غيرى لاجعلنك من المسجونين قال أولو جنتك بشيء مبين قال فأت به ان كنت من الصادقين فألقى عصاه فإذا هي ثعبان مبين ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين) آيتان عظيمتان فى انقلاب أعيانها وإنما كانت الآية فى العصا لأنها أنزلت على آدم بسبب السكاب لما نبه عليه لما تعاطمت دعوى فرعون قوبل بها اهانة له واستحقاقا وكونها ظهرت فى صورة ثعبان مناسب لحاله لان مسها لين وفعالها قاتل وفرعون باظهار كرمه وعدله لين وفعله قاتل لنفسه وغيره فأما يده البيضاء فالإشارة فيها جنتك بالشرع المنير الابيض الذى لاظلمة فيه كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « جنتكم بها بيضاء نقية » ولما كانت آية موسى عليه السلام حسية ومعجزاته مرئية لم يخاطبهم بالحجة العظمى لانه عقلية ولما هموا بقتله ألهم الله سبحانه مؤمن آل فرعون الحججة العظمى فقال (أتمتلون رجلا أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم وان يك كاذبا فعليه كذبه وإن يك صادقا يصبكم بعض الذى يعدكم) وقد شرحن ذلك فى كتاب الحججة العظمى *

وأما جدال رسول الله صلى الله عليه وسلم للفرار قريش واليهود فسيابى فى ذكر الأدلة الدالة على صدق رسالته *

الباب الرابع فى ذكر الأدلة على وجود الصانع سبحانه

١ - النازعات ٢٤

٢ - غافر ٢٨

٣ - الاسراء ٤٤

اعلم انها لا تحصى لان كل موجود عن عدم فهو دليل على وجود موجد كما قال سبحانه (وان من شيء الا يسبح بحمده) وذلك التسييح اذعان لموجده وعبادة لربه كما قيل

وفى كل شيء له آية تدل على أنه واحد

فاما أدلة الكتاب العزيز فمنها قوله تعالى (أفلا ينظرون الى الابل كيف خلقت والى السماء كيف رفعت والى الجبال كيف نصبت والى الارض كيف سطحت فذكر
 انما أنت مذكر) وقال تعالى (ألم نجعل الارض مهادا والجبال أوتادا وخلقناكم
 أزواجا وجعلنا نومكم سباتا وجعلنا الليل لباسا وجعلنا النهار معاشا وبنينا فوقكم
 سبعيا شدادا وجعلنا سراجا وهاجا وأنزلنا من السماء ماءا فجاجالنخروج بهحبا
 ونباتا وجنات ألفافا) وصرف سبحانه هذه الكلمات في كتابه العزيز وصرف
 هذه الادلة منها الدلالة على وجوده وقدرته وحكمته وانه لا مشارك له ولا معاضد
 ولا مغالب فقال (أنتم أشد خلقاأم السماء بناها رفع سمكها فسواها وأغطش ليلها
 وأخرج ضحاها والارض بعد ذلك دحاها أخرج منها ماءها ومرعاها والجبال أرساها
 متاعا لكم ولانعامكم) وقال تعالى (وهو الذى مد الارض وجعل فيها رواسي
 وأنهارا ومن كل الثمرات جعل فيها زوجين اثنين يفتشى الليل النهار ان فى ذلك
 لآيات لقوم يتفكرون وفى الارض قطع متجاورات وجنات من أعناب وزرع
 ونخيل صنوان وغير صنوان يسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض فى الاكل
 ان فى ذلك لآيات لقوم يعقلون) وقال تعالى (ان فى خلق السموات والارض
 واختلاف الليل والنهار والفلك التى تجرى فى البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله
 من السماء من ماء فأحى به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف
 الرياح والسحاب المسخر بين السماء والارض لآيات لقوم يعقلون) وقال تعالى
 (هو الذى جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقدره منازل لتعلموا عدد السنين
 والحساب ما خلق الله ذلك الا بالحق يفصل الآيات لقوم يعلمون) وقال تعالى (تولج
 الليل فى النهار وتولج النهار فى الليل وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من
 الحي وترزق من تشاء بغير حساب) وقال تعالى (ان الله فائق الحب والنوى يخرج
 الحي من الميت ويخرج الميت من الحي فأتى ذلكم الله فأتى تؤفكون فائق الاصباح
 وجعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا ذلك تقدير العزيز العليم وهو الذى جعل
 لكم النجوم لتهتدوا بها فى ظلمات البر والبحر قد فصلنا الآيات لقوم يعلمون وهو
 الذى أنشأكم من نفس واحدة فستقر ومسنودع قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون)

١ - العاشية ١٧ - ٢١

٢ - النبأ ٦ - ١٦

٣ - النازعات ٢٧ - ٣٣

٤ - الرعد ٤

٥ - البقرة ١٦٤

٦ - يونس ٥

٧ - آل عمران ٢٧

٨ - الأنعام ٩٥ - ٩٧

وقال تعالى (وهو الذي يسيركم في البر والبحر حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف وجاءهم الموت من كل مكان وظنوا أنهم أحيط بهم دعوا الله مخلصين له الدين لئن أنجيتنا من هذه لنكونن من الشاكرين) وقال تعالى (واذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون الا إياه) وقال تعالى (وآية لهم الارض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حبا فمنه يأكلون وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب وفجرنا فيها من العيون لياكلوا من ثمره وما عملته أيديهم أفلا يشكرون سبحانه الذي خلق الأزواج كلها مما تنبت الارض ومن أنفسهم ومما لا يعلمون وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فاذا هم مظلمون والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون وخلقنا لهم من مثله مايركبون وإن نشأ نفرقهم فلا صريخ لهم ولا هم ينقدون إلا رحمة منا ومتاعا الى حين) وقال تعالى (أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاما فهم لها مالكون وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها يأكلون ولهم فيها منافع ومشارب أفلا يشكرون) وقال تعالى (أفرايتم ما تمنون أنتم تخلقونه أم نحن الخالقون) وقال تعالى (أفرايتم الماء الذي تشربون أنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون) وقال (أفرايتم النار التي توردون أنتم أنشأتم شجرتها أم نحن المنشئون) وقال تعالى (ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقه) الى قوله (فتبارك الله أحسن الخالقين) وقال تعالى (فلينظر الانسان الى طعامه أنا صببنا الماء صبا ثم شققنا الارض شقا) الى قوله (متاعا لكم ولا ناماكم) فوجه الدلالة من هذه الآيات جلي لمن سبقت له السعادات • قال تعالى (أنظر كيف نصرف الآيات) وقدمدح الله تعالى فوما أدتهم الفكر الى معرفة العبر قال سبحانه وتعالى (ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ماخاقت هذا باطلا سبحانه ققنا عذاب النار)

﴿ فصل ﴾ وقد حصلت معرفة الله سبحانه لقوم مخصوصين من طريق اخر

مخصوص وهم الملائكة وما جرى لهم من سؤال وجواب * وفي قصة إبليس كفاية له عن التنويع فيما يقبس والتجنيس وحصل العلم اليقيني لآدم فيما حدث من أمره وتقادم فاستسلم وسالم . فالأنبياء مائة الف نبي وأربعة وعشرون الف نبي الكل عرفوا الصانع معرفة اليقين منهم المرسلون ثمانمائة وثلاثة عشر أغني عيان الآيات عندهم عن الخبير فني نوح ودعوته ونجاة أهل سفينته وفي إبراهيم وناره وحياة أطياره ويوسف وبرائه بشهادة غلامه واجابته في قضاء حاجاته واهلاك عدوه من جميع جهاته ويونس وحوته وزكريا وسكوته ومريم وابنها آيات بينات * ويتبع هذا الجمع جموع لا تحمد لهم كثرة كلهم أخبر عن وجود إله واحد قادر مريد عالم حي والانبيا وأتباعهم هم حجج الخلق وعلمائهم وأعيان العلماء ونبلاؤهم ولو لم يكن هناك دليل على وجود الآله سوى اتفاقهم على وجوده بالصفات المذكورة كان ذلك كافيا في حصول العلم واليقين بخبرهم اذ كانوا جميعا لا يتصور التواطؤ منهم على الكذب والله الهادي بفضله *

﴿ الباب الخامس ﴾

ذكر الأدلة على أنه واحد سبحانه ومن حيث ثبت أنه موجود بصفة الوجود ثبت أنه واحد لان الصنعة مفتقرة الى الصانع وليست مفتقرة الى ما زاد على الصانع فصار وجود ما زاد على الصنعة جائزا والجائز الوجود لا يجوز أن يكون لها مبدا قديما وأما أدلة الكتاب العزيز فكثيرة من ذلك قوله تبارك وتعالى (لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا) وهذا الدليل معتمد أرباب الكلام من أهل الاسلام وقد نقل عن بعض علماء السلف أنه قال نظرت في سبعين كتابا من كتب التوحيد فوجدت مدارها على قوله تعالى (لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا) دليل آخر (في سورة المؤمنين قوله تعالى) ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله اذا ذهب كل إله بما خلق ولملا بعضهم على بعض سبحانه الله عما يصفون) وفي الكلام حذف وتقديره ولو كان معه آلهة وانما حذف للإيجاز والايجاز مستحسن في كل مكان وهبنا أكل حسنا اثلا يشكر ذكر الآله لانه ابطال على تقدير وانما

ذهب كل إله بما خلق لاجل طلب الاستعلاء بالعلو والقدرة وذلك منشأ المخالفة والمنافسة والتغالب والمغالوب لا يكون الها « دليل آخر » قوله في سبحان (قل لو كان معه آلهة كما يقولون إذا لابتغوا الى ذى العرش سبيلا) ومعناه أن الآلهة تطلب المنازعة والمخالفة في المراد فحينئذ يقع الفساد اذ يريد أحدهما حياة شخص والآخر موته أو اسعاده والآخر اشقاءه فان قيل الشبهة على هذه الأدلة من وجهين أحدهما يجوز أن يكون اثنان تنفق ارادتهما فلا يقع خلاف فلا يقع فساد * الشبهة الثانية قالوا لما رأينا وجود الشيء وضده من الموت والحياة والنور والظلمة والخير والشر وما يقتضى الحكمة وينافيهما من الانقض بعد البناء والمعجز بعد القوة جاز أن ينسب الى مدبرين اثنين والجواب عن الشبهة الاولى استحالة وجود اثنين لا تنفك ارادة أحدهما عن ارادة الآخر متكاثرين في العلم والقدرة والارادة والحكمة والتدبير على وجه لا تقدم صفة أحدهما على صفة الآخر في الاعيان والاذهان فاذا هما واحد سموه اثنين * والجواب عن الشبهة الثانية أن صدور الشيء وضده أدل على قدرة الصانع وقد نبه سبحانه على ذلك في عدة مواضع من الكتاب العزيز من ذلك قوله تعالى (تسقى بماء واحد وفضل بعضها على بعض في الاكل) *

﴿ الباب السادس ذكر أدلة البعث في الكتاب العزيز ﴾

وهي كثيرة من ذلك قوله تعالى (ويقول الانسان إذا مامت لسوف أخرج حيا أولا يذكر الانسان أنا خلقناه من قبل ولم يك شيئا) ومثله (أولم ير الانسان أنا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين) المراد هاهنا أبي بن خلف . وقيل العاص بن وائل ثم ذكر سبحانه وتعالى شبهة فقال (وضرب لنا مثلا ونسى خلقه قال من يحيى العظام وهي رميم) فجاء الجواب من وجهين أحدهما جدلا يتضمن فساد شبهته من جهة أنه استبعد إعادة الحياة في عظام وحش وترك نفسه وذلك أهم من احياء الحيوان البهيم لان إيجاد الحيوان البهيم كان لاجل الانسان * الوجه الثانى (قل يحييها الذي أنشأها أول مرة) الى آخر السورة فان إيجاد المبادئ أصعب في مطرد العرف وحكم العقل من رد شيء كان الى ما كان على ما لا يخفى وقوله سبحانه

١ - الاسراء ٤٢

٢ - الرعد ٤

٣ - مريم ٦٦ - ٦٧

٤ - يس ٧٧

٥ - يس ٧٨

٦ - يس ٧٩

(الذي جعل لكم من الشجر الأخضر ناراً) معناه إيجاد شيء مما ينافيه وينافره فلا بد من قوة من خارج تغلب على المتنافرين المتنافين بفعل ذلك ثم قال سبحانه (أوليس الذي خلق السموات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم بلى وهو الخلاق العليم) معناه من قدر على خلق السموات والأرض قدر على خلق هذا النوع اللطيف والشكل الضعيف وإذا قدر على إيجاد قدر على رده بعد نفاذه ثم أخبر سبحانه عن نفسه بماذا تخلق الأشياء وتكون فقال (أما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون) وفي موضع آخر (أما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون) وعند ذلك سبح نفسه فقال (فسبحان الذي بيده ملكوت كل شيء وإليه ترجعون) فعم الموجود والمعدوم والابداء والاعادة وجعل الرجوع خاتمة الكلام لان الانكار له والادلة أقيمت عليه * ومن أدلة البعث في سبحانه (فسيقولون من يعيدنا قلن الذي فطركم أول مرة) ومن أدله البعث قوله (وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه وله المثل الأعلى في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم) وأما قال سبحانه وهو أهون عليه ضرب مثل لان المقدورات عندنا متفاوتة في العسر واليسر باختلاف القدرة التي تزيد وتنقص في حقها ولما كان إيجاد شيء لا من شيء مستحيلاً منا وإيجاد شيء من شيء ممكناً فاستعار له كلمة أفضل ضرب ذلك مثلاً ولما استحال في حقه العجز والضعف عن إيجاد شيء لا من شيء قال (وله المثل الأعلى) وذلك مطرد في سائر صفاته سبحانه من العلم والقدرة والحياة والرحمة والرضا والغضب وكل صفة وصف بها الانسان من ذلك مثاله قولنا عالم والواحد منا عالم ولكن يطلق على الخلق باعتبار معلوم ما وان علمه من جهة جهله من جهات ثم علمه إما بطريق الخبر والنظر أو الاضطرار والله سبحانه عالم بما كان وما يكون على وجه لا يخفى عليه شيء ولا يداخله الشك ولا الذهول ولا النسيان ولا يتقدم أين ما ولا مكان ولا نظير ولا حين ولا اضطرار قال تعالى (ألا يعلم من خلق) فهذا معنى قوله (وله المثل الأعلى) ومن أدلة البعث قوله تعالى (قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق ثم الله ينشئ النشأة الآخرة ان الله على كل شيء قدير) ومن أدلة البعث قوله تعالى (ومن آياته أنك ترى الأرض خاشعة فإذا أنزلنا عليها

١ - يس ٨٠

٢ - يس ٨١

٣ - يس ٨٢

٤ - يس ٨٣

٥ - النحل ٤٠

٦ - الأسراء ٥١

٧ - الروم ٢٧

٨ - الملك ١٤

٩ - العنكبوت ٢٠

الماء اهتزت وربت ان الذي أحيائها لحبي الموتى إنه على كل شيء قدير) ومن أدلة البعث في سورة الواقعة قوله تعالى (أفرأيتم ماتموتون أفرأيتم ما تخرجون أفرأيتم الماء الذي تشربون أفرأيتم النار التي تورن) ووجه دلالة النار على البعث أن النار تكمن في الشجر والحجر ثم تظهر بالقدح وتشب بالنفخ بالحجر والشجر كالقبر والقدح والنفخ كالنفخة في الصور وإنما ذكر الله سبحانه في هذه السورة هذه الأدلة الأربعة متواليه لانه بدأ السورة بالواقعة وهي القيامة وقال (ليس لوقعتها كاذبة خافضة رافعة) وان الجاحدين كما قال كانوا يقولون (أئذا متنا وكنا ترابا وعظاما أئنا لمبعوثون أواباؤنا الاولون) فكان الجواب (قل ان الأولين والآخرين لمجدوعون الى ميقات يوم معلوم) ومن أدلة البعث في سورة الاحقاف (أولم يروا أن الله الذي خلق السموات والارض ولم يبي بخلقهم بقادر علي أن يحيي الموتى بلى انه على كل شيء قدير) ومن أدلة البعث (ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فنصبح الارض مخضرة) قال المصنف والاداة على البعث جوازا ووجوبا. أما الجواز فالنظائر الحسية وأما الوجوب فما وعد الله تعالى به من البعث والاعادة وأكرام الطائمين بجنته واهانة الجرمين بعقوبته وما اقتنع للخلق بتكرير وعده الصادق حتى حلف على ذلك في عدة مواضع من ذلك (زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربي لتنبؤن بهم علمهم) ومن ذلك (فورب السماء والارض انه لحق مثل ما أنكم تنطقون) ومن ذلك (ويستنبئوك أحق هو قل إى وربي انه لحق) *

﴿فصل﴾ ولم يكن لمنكر شبهة الجحد تعجب واستبعاد قال الله تعالى (وان تعجب فمعجب قولهم أئذا كنا ترابا أئنا لفي خلق جديد) معناه ان كان لك عجب من شيء فن انكارهم البعث فاعجب لان العجب ماندر وجوده وخفى سببه وليس هذا مما ندر وهم يشاهدون احياء الارض بعد موتها واكتساء الاشجار بعد عريها وعود النهار بعد زواله والليل بعد ذهابه واخراج الحي من الميت والميت من الحي ولا مما خفى سببه فان الله سبحانه هو الفاعل لذلك والمخترع له والقادر عليه وحكمته اظهر ما استتر عن خلقه من تدبيره وما الانشاء الثانية بأعجب من الاولى وقد قال بعض الحكماء ثبت أن الله عز وجل حكيم والحكيم لا ينقض ما بنى الا الحكمة آتم من حكمة

١ - فصلت ٣٩

٢ - الواقعة ٢ - ٣

٣ - الواقعة ٤٧ - ٤٨

٤ - الواقعة ٤٩ - ٥٠

٥ - الاحقاف ٢٣

٦ - الحج ٦٣

٧ - التغابن ٧

٨ - الناريات ٢٢

٩ - يونس ٥٣

١٠ - الرعد ٥

النقض ولا يجوز أن يكون أقص ولا مماثله على ما لا يخفى

﴿الباب السابع﴾

ذكر أدلة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم من الكتاب العزيز والكتاب العزيز كله دليل على صدق رسالته بل كل سورة منه دليل عليه لما كان العجز عن الاتيان بمثلها وقد ورد التحدى بذلك في الكتاب العزيز في خمسة مواضع من ذلك قوله تعالى (وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله ان كنتم صادقين) الموضع الثاني قوله عز وجل (قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن ياتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً) الثالث (أم يقولون افتراه قل فاتوا بعشر سور مثله مفتريات وادعوا من استطعتم من دون الله ان كنتم صادقين) الموضع الرابع (أم يقولون افتراه قل فاتوا بسورة مثله وادعوا من استطعتم من دون الله ان كنتم صادقين) الموضع الخامس (أم يقولون تقوله بل لا يؤمنون فليأتوا بحديث مثله ان كانوا صادقين) *

﴿فصل﴾ قد توجه القرآن العظيم على مائة دليل وأربعة عشر دليلاً عدد سورته فالتحدى بالطوال منه كالتحدى بالقصار فعلى هذا السور القصار اذا أخذت عدلها كلمات على ترتيبها كانت معجزة ويقع بهذا التحدى أو سورة سورة من القصار وعدلها من أي القرآن من أي سورة كان كانت معجزة فاذن تبلغ أدلة التعميز منه مبلغاً يزيد على الالف دليل وهذا من أسرار الكتاب العزيز وعجائب التنزيل « دليل آخر » قوله (فان لم تفعلوا ولن تفعلوا) أخبر أن المنكرين نبوته

- لم يقدروا على معارضته وكذلك جرى (دليل آخر) قوله تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون) وهذا خبر لم يسمع الا من الرسول وكان الامر كما أخبر (دليل آخر) أخبر أنه (لا يأتية الباطل من بين يديه ولا من خلفه) فكان الامر كما أخبر بحمد الله ومنه (دليل آخر) (ألم غلبت الروم في أدنى الارض وهم من بعدك) البقرة ٢٤
 ١ - البقرة ٢٣
 ٢ - الاسراء ٨٨
 ٣ - هود ١٣
 ٤ - يونس ٢٨
 ٥ - الطور ٢٣ - ٢٤
 ٦ - البقرة ٢٤
 ٧ - الحجر ٩
 ٨ - فصلت ٤٢
 ٩ - الروم ١ - ٢

محلقيين رؤوسكم ومقصرين لا تخافون فعلم ما لم تعلموا) فكان كذلك (دليل آخر) المياهاة قوله تعالى (فن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم) الاية وهذا دليل يدل بسياقه وبمخصوصه على نصارى نجران « دليل آخر » يخص اليهود وهو قوله تعالى (قل ان كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس فتمنوا الموت ان كنتم صادقين ولن يتمنوه أبدا بما قدمت أيديهم والله عليم بالظالمين) وهذا دليل واضح وحجة قاطعة على اليهود فلولم يعلموا أنهم إن تمنوه ماتوا والا كانوا تمنوه فيحاجوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم ويبطلوا نبوته وكان ذلك أهم الاشياء عندهم « دليل آخر » (قل يا أيها الذين هادوا ان زعمتم انكم أولياء لله من دون الناس فتمنوا الموت ان كنتم صادقين ولا يتمنونه أبدا بما قدمت أيديهم والله عليم بالظالمين) فلولم يعلموا أنه رسول الله وأن خبره حق وصدق لبادروا الى ما يبطل دعواه ويكذب خبره « دليل آخر » خاص باليهود والنصارى والعرب قوله تعالى (الذين يتبعون الرسول النبي الامى الذي مجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل) وقد عدلوا أنه لا يعرف الكتابة ولا النظر في الكتب ولم يكن من شأنه « دليل آخر » قوله تعالى (محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيئاتهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل) الى آخر الآية فالدلالة من ذلك من وجهين أحدهما ان هذه الصفات لا تكون الا في الصادقين اذ كانت أعدل السمات وأكمل الصفات الثانی ذكرهم في التوراة والانجيل كما سبق « دليل آخر » مختص باليهود قوله تعالى (والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق فلا تكونن من الممتزجين) فلولا يعلم أنهم يعلمون ذلك لما استجاز أن يخبرهم بأمر يدعى معرفتهم به وهم لا يعرفونه « دليل آخر » قوله تعالى (وان يريدوا أن يخدعوك فان حسبك الله هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما فى الارض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم انه عزيز حكيم) قال ابن عبد البر كان بين الأوس والخزرج من العداوة ما لم يكن بين أحد من نبي ادم فألف الله

١ - الفتح ٢٧

٢ - آل عمران ٦١

٣ - البقرة ٩٤ - ٩٥

٤ - الجمعة ٦ - ٧

٥ - الاعراف ١٥٧

٦ - الفتح ٢٩

٧ - الأنعام ١١٤

٨ - الاة ٦٣

قلوبهم لاجل نصره نبيه محمد صلى الله عليه وسلم فساروا يداً واحدة وقلباً واحداً
« دليل آخر » قوله تعالى (هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على
الدين كله ولو كره المشركون) وهذا خبر عن الغيب وكان كما أخبر « دليل آخر »
قوله تعالى (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض
كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من
بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئاً) ومعلوم أن هذه سيرة أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم في خوفهم أولاً وأمنهم ثانياً وتمكينهم واستخلافهم في
الارض وهذا ظاهر الدلالة « دليل آخر » قوله تعالى (وإنك لتهدى الى صراط
مستقيم صراط الله الذي له ما في السموات وما في الارض) فنظرنا فيما دعا اليه
فكانت مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم صراط العقلاء ومختار النبلاء وهي الاخلاق
المأمور بها في سبحان (وقضى ربك أن لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا إما
يبغض عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا
كرهما وانخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً ربكم
أعلم بما في نفوسكم إن تكونوا صالحين فإنه كان للوايين غفورا وآت ذا القربى حقه
والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيراً ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين وكان
الشیطان لربه كفوراً واما تمرض عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها قل لهم قولا
ميسوراً ولا تجعل يديك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً
ان ربك يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر انه كان بعباده خبيراً بصيراً ولا تقتلوا
أولادكم خشية اطلاق نحن نرزقهم وإياكم ان قتلهم كان خطأ كبيراً ولا تقربوا
الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلاً ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ومن
قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل انه كان منصوراً ولا تقربوا
مال اليتيم الا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده وأوفوا بالعهدان المهديان المهديان المهديان
وأوفوا السكيل إذا كتم وزنوا بالتسطاس المستقيم ذلك خير وأحسن تأويلاً ولا
تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مستولاً ولا
تمس في الارض مرجعاً لك ان تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولاً كل ذلك كان

سيئه عند ربك مكروها ذلك مما أوحى إليك ربك من الحكمة ولا تجعل مع الله الها آخر فتلقى في جهنم ملوماً مدحوراً) وكذلك قوله تعالى (إن الله يأمر بالعدل والاحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون) ومثل هذه السير العادلة والمكارم المستحسنة لا تجرى على لسان نجران « دليل آخر » علي اليهود قوله تعالى (كل الطعام كان حلالني اسراييل الا ما حرم اسراييل على نفسه من قبل ان تنزل التوراة قل فاتوا بالتوراة ذفا تلوها ان كنتم صادقين فمن اقترى على الله الكذب من بعد ذلك فاؤائك هم الظالمون) روى أن اسراييل أخذه وجع العرق الذى يقال له النسا فنذر لان شفاه الله تعالى منه ليحرم من أحب الطعام والشراب اليه وكان أحب ذلك اليه لحوم الابل وألبانها فشفي فوفى بنذره وادعت اليهود ان ذلك كان حراما على نوح حتى انتهى الامر اليهم فيبين الله تعالى بطلان دعواهم وأمر أن يحاجهم بالتوراة فلم يجسروا على اخراجها وفي ذلك الدلالة الظاهرة على صدق محمد صلى الله عليه وسلم « دليل آخر » قوله تعالى (فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين) وهى السنون التى دعا النبي صلى الله عليه وسلم بها على أهل مكة والدخان الجذب سمي دخانا لان الغبار يزيد في الجذب فيكون كاللدخان « دليل آخر » قوله تعالى (قل للذين آمنوا من الأعراب ستدعون الى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون) وأصحاب البأس الشديد مسيلمة وأصحابه يوم اليمامة وقيل فارس والروم وأبما كان فقد أخبر عن الغيب فيه فكان الامر كذلك « دليل آخر » قوله تعالى (ألم تر الى الذين نافقوا يقولون لآخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجتم لنخرجن معكم ولا نطيع فيكم أحدا أبدا وان قوتلم لننصرنكم والله يشهد انهم لكاذبون لئن أخرجوا لا يخرجون معهم ولئن قوتلوا لا ينصرونهم) وفي هذا دليل ظاهر على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم لانه من الغيب الذى لا يعلمه الا الله فانهم أخرجوا فلم يخرجوا معهم وقوتلوا فلم ينصروهم « دليل آخر » قوله تعالى (هو الذى بعث فى الاميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل لى ضلال مبين وآخرين منهم لما يلحقوا بهم) قيل هم من بعد الصحابة وقيل هم الاعاجم

وعلى كلا الأمرين فقد وقع الخبر موافقا للمخبر به « دليل آخر » قوله تعالى (والله يعلم من الناس) وقوله (له معقبات من بين يديه ومن خلفه) وكان يحرس فقال اذهبوا فان الله قال قد عصمتي فاخبر بعصمته فما قدر احد على قتله مع كثرة أعدائه والقاصدين له بذلك كما عرف « دليل آخر » قوله تعالى أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها) (أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) ولا خلف في خبره صلى الله عليه وسلم وقد أخبر كما تقدم من القصص واليهود يعرفون صحة ما أخبر من كتابهم هذا ولم يكن صاحب كتابة ولا مشتغلا بالكتب وأخبر عن أمور منها ما كان ومنها ما سيكون ومن أنعم النظر في الكتاب العزيز استنبط من أدلة صدق محمد صلى الله عليه وسلم أكثر مما ذكرناه فلما أدلة رسالته من غير الكتاب العزيز فهي أكثر من أن تحصى وقد الف في دلائل النبوة جماعة من العلماء منهم أبو نعيم الحافظ الاصبهاني ومنهم أبو بكر ابن فورك ومنهم الحافظ أبو بكر البيهقي * فصل * ومن فهم مذهب الفصاحة والبلاغة وأرشده الله تعالى ووقه أمكنه أن يختار من الاخبار النبوية الصحاح الف حديث فما زاد تبلغ مرتبة التعجيز عن الاتيان بمثلها فيكون الف دليل على النبوة مستمرة التعجيز مشهودا لها بالتمييز واذا تقررت هذه الادلة التي ذكرناها فكل دليل دل على رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وعلى رسالة من سبقه من الانبياء صلوات الله عليهم وسلامه فهو دليل على وجود الصانع سبحانه *

الباب الثامن

في ذكر الاسئلة والاجوبة الجدلوية من الكتاب العزيز سؤال المنع (واذا قيل لهم لا تفسدوا في الارض قالوا انما نحن مصلحون) معناه لانسلم انا مفسدون لان الاصلاح ضد الافساد فاذا ادعوا الاصلاح فقد أنكروا الافساد ثم منعوا هذه الدعوى بقوله تعالى (ألا إنهم هم المفسدون) وفي هذا دليل على جواز المنع من طريق المعنى وفيه الرد على من يقول هذا بغير توجيه لاهمال مراعاة صيغة لفظ الجادل وهذا يطرد في كل موضع هذا سبيله ومثله قول الله تعالى عن الكفار

- ١ - المائدة ٢٧
- ٢ - الرعد ١١
- ٣ - محمد ٢٤
- ٤ - النساء ٨٢
- ٥ - البقرة ١١
- ٦ - البقرة ١٢

حيث قالوا لرسول عيسى بن مريم (انا تطيرنا بك) قالوا لهم طائر كم معكم أي شؤمكم منكم لامنا ودليله أنكم جعلتم التذكير بالله وعبادته علة الشؤم أي إن ذكركم بل أنتم قوم مسرفون سؤال النقص في قوله تعالى (الذين قالوا ان الله عهد الينا أن لا تؤمن لرسول حتي يأتينا بقرآن تأكده النار قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم ان كنتم صادقين) . معناه العلة التي توجب عندكم الايمان بالرسول قد وجدت فلم قتلتموهم فدل على أن التعليل بما ذكركم غير صحيح وهذا النقص وارد على معنى كلامهم فدل على جواز ايراد ما يهدم كلام الخصم على أي وجه كان * ومن صور النقص قوله تعالى (واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل تابع ما ألفينا عليه آباءنا) النقص في قوله (أولو كان اباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون) ومن صور النقص أيضا في قوله تعالى (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربي من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم) النقص باراهيم عليه السلام لانه استغفر لآبيه وهو مشرك في قوله تعالى (سأستغفر لك ربي انه كان بي حفياء) فكان الجواب (وما كان استغفار ابراهيم لآبيه الا عن موعدة وعدها اياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه ان ابراهيم لاواه حليم) ومن صور النقص قوله تعالى (فلما جاءهم الحق من عندنا قالوا لولا آوتني مثل ما آوتني موسى أولم يكفروا بما آوتني موسى من قبل قالوا ساحران تظاهروا وقالوا انا بكل كافرين) سؤال القول بالموجب في قوله تعالى (قالوا ان أنتم الا بشر مثلنا تريدون أن تصدوننا عما كان يعبد آباؤنا فأتونا بسلطان مبين) القول بالموجب (قالت لهم رسلهم ان نحن الا بشر مثلكم) تقديره (يريد أن يصدكم عما كان يعبد اباؤكم) ولكن الله ين على من يشاء من عباددوما كان لنا أن نأتيكم بسلطان الا باذن الله) القول بالموجب في قوله تعالى (الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن قل أذن خير لكم يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين) « سؤال المارضة » في قوله تعالى (فاتوا بسورة من مثله فاتوا بعشر سور مثله مفتريات فليأتوا بحديث مثله) وذلك بأنه جعله دليلا على نبوته والدليل متى عورض بمثله بطل عمله فيسقط الاحتجاج به

﴿ فصل ﴾ الحكم تارة يملل بعله واحدة منفردة كقوله تعالى (ولكي في القصص

- ١ - يس ١٨
- ٢ - آل عمران ٨٣
- ٣ - البقرة ١٧٠
- ٤ - التوبة ١١٢
- ٥ - مريم ٤٧
- ٦ - التوبة ١١٤
- ٧ - القصص ٤٨
- ٨ - ابراهيم ١٠
- ٩ - ابراهيم ١١
- ١٠ - التوبة ٦١
- ١١ - البقرة ٢٣
- هود ١٣
- الطور ٢٤

حياة) وثارة بعلتين كقوله تعالى (وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قطارا فلا تأخذوا منه شيئا أناخذونه بهتاناً وانما ميبنا وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم الى بعض وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً) فان قيل بل هي علة واحدة مركبة من وصفين فلجواب أن الافضاء علة في استحقاق المهر في الصحيح من النكاح والفاسد لقول النبي صلى الله عليه وسلم «فلها المهر بما استحل من فرجها» والميثاق الغليظ هو عقدة النكاح وهي كلمة الله عز وجل وهو قوله بما استحلتم من كلمة الله فهو قد ثبت بمجرد دون الافضاء جميع المهر بالموت ونصفه بالطلاق ﴿فصل﴾ وقد يعلل الحكم بعلل كل علة تستقل بالحكم كقوله تعالى (وما منعمهم أن تقبل منهم نفقاتهم الا أنهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون) *

﴿فصل﴾ تعليق الحكم على علة يقتضى النقيض كقوله تعالى (وتأتون في ناديك المنكر فما كان جواب قومه الا أن قالوا إئتنا بمذاب الله ان كنت من الصادقين) وكقوله تعالى (أخرجوهم من قريبتكم انهم أناس يتطهرون) وكقوله تعالى (وإذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بمذاب أليم) ومثله (فأسقط علينا كسفا من السماء ان كنت من الصادقين) *

﴿فصل﴾ أجوبة الاسئلة على التفصيل كقوله تعالى (أما السفينة فكانت لمساكين . وأما الجدار . وأما الغلام) *

﴿فصل﴾ وقد تذكر صورة القياس وليس بقياس دلالة كقوله تعالى (فورب السماء والارض انه لحق مثل ما أنكم تنطقون) فالحكم المقيس عليه أمر وجودى وهو النطق والذى وعدهم به هو الحياة بعد الموت والبحث بعد الدفن وهو أمر معدوم وليس بينه وبين النطق مناسبة ومجرد وجود حقيقة شيء لا يدل على وجود حقيقة أخرى فبند ذلك يعلم أنه ما أراد الا تحقيق الوعد باليجاد علي وجه لا يشك فيه كوجود النطق كقول النبي صلى الله عليه وسلم «أنكم ترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضلمون في رؤيته» ومعلوم انه ما أراد أن رؤية القمر متضمنة لرؤية

- ١ - البقرة ١٧٩
- ٢ - النساء ٢٠ - ٢١
- ٣ - التوبة ٥٤
- ٤ - العنكبوت ٢٩
- ٥ - الاعراف ٨٢
- ٦ - الأنفال ٢٢
- ٧ - الشعراء ١٨٧
- ٨ - الكهف ٧٦
- الكهف ٨٢
- الكهف ٨٠
- ٩ - الذاريات ٢٢

الله تعالى بل أراد أنه كائن كوجود هذا القمر ورؤيته ولو قيل فإن فيه شبهة اقتضت القياس على النطق صح من جهة أن الكلام يغور ويعود فهو كالميت له غيبة بالدفن والبلى ثم حضور بالبعث فعلى هذا قياس الشبه صحيح*

﴿ فصل ﴾ ومثال قياس الشبه قوله تعالى (يا بني آدم لا يفتننك الشيطان كما أخرج أبايكم من الجنة) وفيه دلالة على جواز إقامة اللازم للحكم أو السبب مقام نفس الحكم لأن فتنته سبب الخروج من الجنة وهي سبب المنع من دخولها وذلك كله توسعة على المستدل*

﴿ فصل ﴾ في الترجيح وهو دليل معتبر في الشرع قد تكرر وجوده في الكتاب العزيز في مواضع من ذلك قوله عز وجل (ولا تمهوا في ابتغاء القوم إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون وترجون من الله ما لا يرجون) ومعناه التحريض على القتال والتسلية لما أصاب من مكروه بالنسوى في الألم والمزية لكم عليهم بما ترجون من ثواب الله تعالى فأتم أولى بطلبهم وأحرى بالصبر على المكروه من جهتهم ومن الترجيح قوله تعالى (أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدي إلا أن يهدي فإلستم بحكمون) ومن الترجيح أيضاً قوله تعالى (قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى آله خير أما يشركون) في خمس مرات أمن ومن الترجيح قوله تعالى (أفمن أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير أم من أسس بنيانه على شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم والله لا يهدي القوم الظالمين) ومن الترجيح قوله تعالى (يا صاحبي السجن أأرأيت متفرقون خير أم الله الواحد القهار) وذلك لما تقرر أن الاثنى عشر لا بد من وجود الفساد منهما لو وقع الاختلاف بينهما ومن الترجيح المذكور في الحجة العظمى (فأى الفريقين أحق بالأمن)

﴿ فصل ﴾ في المفهوم وهو ينقسم قسمين مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة فالموافقة متفق عليه لقوله تعالى (فلا تقل لها أف) فمفهومه تحريم الضرب والسب لأن التأنيف دون ذلك وكذلك قوله تعالى (ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقطار يؤده إليك ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دمت عليه قائماً) ولا يخفى أن من يؤدي القطار يؤدي مادونه ومن يخون في دينار يخون فيما فوقه

- ١ - الاعراف ٢٧
- ٢ - النساء ١٠٤
- ٣ - يونس ٣٥
- ٤ - النمل ٥٩
- ٥ - التوبة ١٠٩
- ٦ - يوسف ٣٩
- ٧ - الأنعام ٨١
- ٨ - الاسراء ٢٣
- ٩ - آل عمران ٧٥

ويسمى ذلك لغوى الخطاب . ومفهوم المخالفة كقوله تعالى (مادمت عليه قائما)
فمفهوما ان لم تكن عليه قائما لم يؤده اليك ومن الناس من يقول ليس هو بحجة
لقوله تعالى (فمن اقترى على الله الكذب من بعد ذلك فأولئك هم الظالمون)
ومعلوم أن من اقترى على الله الكذب فهو من الظالمين قبيل الرسالة وبمدها وقبل
نزول الكتاب وبعده *

﴿ فصل ﴾ وقد سمي الله سبحانه الشبه التي أوردها الكفار أمثالا فقال
تعالى (وقالوا مال هذا الرسول يأكل الطعام ويمشى في الأسواق لولا أنزل اليه ملك
فيكون معه نذيرا أو يلقى اليه كنز أو تكون له جنة يأكل منها وقال الظالمون إن
تتبعون الا رجلا مسحورا) فكان الجواب (انظر كيف ضربوا لك الامثال فضلوا
فلا يستطيعون سبيلا) وهذا جواب جدل يتضمن فساد ما تمسكوا به من الشبه
المدكورة لانهم قالوا انه مسحور والمسحور مبطل الفكر ذاهب الرأي فكيف
يكون معه ملك أو يلقى اليه كنز ثم جاء الجواب الآخر (وما أرسلنا قبلك من
المرسلين الا إنهم ليناكلون الطعام ويمشون في الأسواق) فأماما اقترحوه من الآيات
في هذا الموضوع وفي غيره فالجواب عنه مذكور في عدة مواضع منها قوله تعالى (وما
منعنا أن نرسل بالآيات الا أن كذب بها الاولون) وقال في موضع آخر (وقالوا
لولا أنزل عليه ملك ولو أنزلنا ملكا لقضي الامر ثم لا ينظرون) ومثله قوله تعالى
(ولما وقع عليهم الرجز قالوا يا موسى ادع لنا ربك بما عهد عندك لئن كشفت عنا
الرجز لنؤمنن بك ولنرسلن معك نبيا امراييل فلما كشفنا عنهم الرجز الى أجل هم
بالغوه اذا هم ينكثون فانتقمنا منهم فأغرقناهم في اليم بأنهم كذبوا باياتنا وكانوا
عنها غافلين) والفرق بين الآيات الدالة على صدق الرسل عليهم السلام المقترحات
من الامم وبين الآيات التي تبشكرها الانبياء أن المقترحات لم تبق لهم عنذرا في
ترك الايمان بعد الايمان بها اذ هي بمنزلة المشاهد الذي أجاز الخصم شهادته عليه
فاذا رد وجحد فقد عاند وصد فاستحق تعجيل الانزال به بخلاف سائر الآيات
فانها وان كانت أدلة الا أن للناظر فيها فسحة النظر ومهلة التأمل فلهذا لم يعجل
عقابه وهذا المعنى دل عليه قوله تعالى (ولو أنا أهلكناهم بعداب من قوله لقالوا

- ١ - ال عمران ٩٤
- ٢ - الفرقان ٧ - ٨
- ٣ - الفرقان ٩
- ٤ - الفرقان ٢٠
- ٥ - الاسراء ٥٩
- ٦ - الأنعام ٨
- ٧ - الأعراف ١٣٤

ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونغزى) *
فصل * في ذم التقليد والمقلدين وقد عابهم الله عز وجل في كتابه العزيز في عدة مواضع منها قوله تعالى (وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أولوا كانوا آبؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون) ومن ذلك في المائدة (وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أولوا كان آبؤهم لا يعلمون شيئا ولا يهتدون) ومن ذلك في حم الزخرف (بل قالوا انا وجدنا آباءنا على أمة وانا على آثارهم مهتدون) ثم ذكر سبحانه أن هذه الشبهة تمسك بها جميع الامم قال سبحانه (وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير الا قال مترفوها انا وجدنا آباءنا على أمة وانا على آثارهم مقتدون) فكان الجواب عن شبههم من وجهين أحدهما قوله تعالى (أولو كان آبؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون) الوجه الثاني (قل أولو جنتكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم) وهما نكتتان احدهما قوله (بأهدى) ولا هداية لآبائهم وإنما ذكر ذلك توطئة لاستماع حجته وتلطفا في الدعاية الى هدايته النكتة الثانية أعرضوا عن الجواب الملزم لهم الى استماع ما هو أهدى الى قولهم (انا بما أرسلتم به كافرون) *

فصل * في جواز النجوز وفي الكتاب العزيز من ذلك كثير من ذلك قوله تعالى (ان الذين يكتُمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا أولئك ما يأكلون في بطونهم الا النار) وقد علم أنهم في الحالة الحاضرة لا يأكلون النار والشراء والصبر على النار

فصل * يجوز عطف الواجب على غير الواجب كقوله تعالى (كلوا من ثمره اذا اثمر وآتوا حقه يوم حصاده) وكقوله (كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون) *

فصل * والانكار بعد الاعتراف لا يسمع دليله قوله تعالى (ثم قيل لهم أين ما كنتم تشركون من دون الله قالوا ضلوا عنا بل لم يكن ندعوا من قبل شيئا كذلك يضل الله الكافرين) فاعقبهم على ضلالهم الاول بضللال هو الانكار بعد الاعتراف
فصل * ومن لطائف الاجوبة الجدلية لما قال فرعون لموسى (ألم نريك فينا

- ١ - طه ١٣٤
- ٢ - البقرة ١٧٠
- ٣ - المائدة ١٠٤
- ٤ - الزخرف ٢٢
- ٥ - الزخرف ٢٣
- ٦ - البقرة ١٧٠
- ٧ - الزخرف ٢٤
- ٨ - الزخرف ٢٤
- ٩ - البقرة ١٧٤
- ١٠ - الأنعام ١٤١
- ١١ - البقرة ١٧٢

وليدا ولبثت فينا من عمرك سنين) كان جواب موسى عليه السلام (وتلك نعمة
 عنها على أن عبدت بني اسرائيل) فالذي اعده فرعون نعمة جعلها موسى تقمه
 هو جواب على معنى الكلام لا على لفظه *

﴿ فصل ﴾ ومن أنواع التجوز قوله تعالى (وعليها وعلى الفلك يحملون)
 والانعام ثلاثة أنواع ابل وبقر وغنم والمركوب منها ابل خاصة *

﴿ فصل ﴾ في المباحة بالتشنيع منها قوله تعالى (يا أهل الكتاب هل تنعمون منا
 الا أن آمننا بالله وما أنزل الينا وما أنزل من قبل وان أكثركم فاسقون قل هل أنبئكم
 بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضبه عليه وجعل منهم القردة والخنازير
 وعبد الطاغوت أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل) فاذا وقع التشنيع على
 مذهب بسبب حكم خالف فيه الفقهاء أو قول فيه نفرة مثل المخلوقة من ماء الزنا
 وجواز المخصصة على مذهب الامام أحمد أو ما كان للاخصم أن يشنع على مذهبه
 بما هو من هذا القبيل وقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لليهود يا اخوان القردة
 ﴿ فصل ﴾ ومما يجري مجرى المقابلة في الأذى والجناس في الجزاء (وقالت

اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا) واللعن هو الطرد والبعد ولما
 كانت يد الله مبسوطة بالقدرة على الایجاد والاعدام والاشقاء والاسعاد كان القول
 بغلول يده سبحانه أبعده المحالات في نظر العقل فاستحقوا الایعاد *

﴿ فصل ﴾ التخصيص بالذکر لا يدل على الاختصاص في الحكم كقوله
 سبحانه (لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم) وقال سبحانه بعدها
 لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة) *

﴿ فصل ﴾ يتضمن ثلاث شبه والجواب عنها الاول أنه تارة تحدى بجملة
 القرآن وتارة بعشر سور وتارة بسورة والجواب انه ذكر الاحاد والعقود ونفاها
 ليعلم المعجز عن كله وبعضه فان قيل القديم لا يوصف بكل ولا بعض قيل هذا
 كقولنا عالم مرید قادر هذه بعض صفات القديم ولا يريد ببعضه التجزى وكما قول
 القرآن مائة وأربع عشرة سورة والسورة كذا وكذا آية *

الشبهة الثانية ما الحكمة ان هذا الكتاب العزيز لم ينزل جملة واحدة وصائر

١ - الشعراء ١٨

٢ - الشعراء ٢٢

٣ - المؤمنون ٢٢

٤ - المائة ٥٩ ٦٠

٥ - المائة ٦٤

٦ - المائة ١٧

٧ - المائة ٧٢

الكتب نزلت جملة جملة قل تعالى (وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا ولا يأتونك بمثل الا جنتناك بالحق وأحسن تفسيراً) *

الجواب الثاني قال أهل المعاني القوم كانوا قبلنا عمالاً فكتبنا كتب عهدهم وصلت إليهم جملة وهذه الأمة احباب ورسائل الاحباب لا تنقطع *

الشبهة الثالثة شبهة القدرية قالوا كيف الجمع بين ارادة خلق الفعل والعقاب عليه والجواب ثبت بالاجماع انه حكيم عادل والحكيم العادل غير متهم كيف وقد ذكر الظلم في الكتاب العزيز في مائتي موضع وثمانين موضعاً ودمه ودم الظالمين ونفى الظلم عن نفسه في ثمانية وعشرين موضعاً منها ويستحيل أن يجرم شيئاً على نفسه ويقبحه من غيره ثم يفعله وهو أعدل العادلين وأجل النعمين والخوض في هذا منهي عنه لانه بحر مغرق ولكشفه ميماد يوم تبلى السرائر *

﴿ فصل ﴾ والدليل على أن توبة الزنديق لا تقبل قوله عز وجل (ان الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفراً لن تقبل توبتهم وأولئك هم الضالون) والمعنى فيه أن قليل الكفر وكثيره سواء في استحقاق القتل واستيجاب النار والتوبة مقبولة في قليله وكثيره فلا معنى لزيادة الكفر الا ابطان الكفر واظهار الايمان والله تعالى أعلم بكتابه وأسرار خطابه *

وجد باخر النسخة الخطية ما نصه .

علقه من خط نسخة مسممه أفضى القضاة شمس الدين عبد الله محمد بن احمد بن ابراهيم القرشي لشيخه العلامة مسممه صلاح الدين المرحوم عبد الله

١ - الفرقان ٢٢ - ٢٣
٢ - آل عمران ٩٠

تمت الرسالة الثالثة ويليهها الرسالة الرابعة

(م ٩ - ج ٣ مجموعة الرسائل المنيرة)

الرسالة الرابعة

﴿ كفاية التعبد ونخبة الزهد ﴾

« للشيخ الامام الحافظ عبد العظيم المنذري رحمه الله تعالى »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه الطاهرين *
قال الشيخ الفقيه العالم المحدث بقية الحفاظ زكي الدين أبو محمد عبد العظيم
ابن عبد القوي المنذري رضى الله عنه * الحمد لله الموفق لصالح الاعمال المحقق
لرأيه نهاية الآمال * أحمده على نعمه في الحال والمآل * وأشهد أن لا آله الا هو
الكبير المتعال * وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المنقذ به من الضلال صلى الله عليه
وآله وأصحابه وأزواجه الجدراء بالاحسان والافضل دائماً الاتصال *

(وبعد) فان أخى أبا أحمد عبد الكريم صرف الله عنه كل شيطان رجيم
سألنى أن أجمع له كتاباً في نواب الاعمال وفضائلها محذوف الاسانيد ليسهل عليه
حفظه ويقرب تناوله فأجبتة الى ذلك لما له من الحق اللازم وليكون باعثاً له ان شاء الله
تعالى على ملازمة ما نورده فيه فاستخرت الله تعالى وجمعت له هذا الكتاب
وسميتة « كفاية التعبد ونخبة الزهد » وجعلته أربعة أبواب (الباب الاول) في
ذكر الصلاة (الباب الثاني) في الصيام (الباب الثالث) في الصدقة (الباب
الرابع) في الدعاء والذكر والله تعالى المستول في أن ينفعنا به وسائر المسلمين
ويجمله خالصاً لوجهه مقرباً من رحمته بفضلته ومنه *

﴿ الباب الاول في الصلاة ﴾

روى عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول « إنما الاعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى » الحديث متفق عليه *
 (ما جاء في فضل الصلاة) * روى أبو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال « الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة كفارات لما بينهن ما لم يغش
 الكبائر » وفي لفظ « رمضان الى رمضان » أخرجه مسلم * روى معمر بن أبي
 طلحة قال لقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت « أخبرني بعمل
 عمله يدخلني الله به الجنة او قال قلت باحب الاعمال الى الله تعالى فسكت ثم
 سأله فسكت ثم سأله الثالثة فقال سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال عليك بكثرة السجود لله تعالى فانك لا تسجد لله عز وجل سجدة الا رفك
 الله عز وجل بها درجة وحط عنك بها خطيئة » قال معمران ثم لقيت ابا الدرداء
 فسألته فقال لي مثل ما قال ثوبان أخرجه مسلم * وروى ربيعة بن كعب الاسلمي
 قال « كنت ابيت مع النبي صلى الله عليه وسلم فأبنته بوضوءه وحاجته فقال لي سل
 قلت أسألك مرأقتك في الجنة قال أو غير ذلك قلت هو ذاك قال فاعنى على
 نفسك بكثرة السجود » انفرد به مسلم وليس لربيعة بن كعب في الصحيح غيره .
 وروى ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من تطهر
 في بيته ومشي الى بيت من بيوت الله تعالى ليقضى فريضة من فرائض الله تعالى
 كانت خطواته احداهما تحط خطيئة والاخرى ترفع درجة » أخرجه مسلم * وروى
 أبو هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أرايتم لو أن
 نهرا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء قالوا
 لا يبقى من درنه قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا » متفق
 عليه . والدرن بفتح الدال والراء الوسخ * وروى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال « من غدا الى المسجد او راح أعد الله له في الجنة نزلاً
 كلما غدا أو راح » متفق عليه . والنزل بضم النون والزاى الطعام والنزل أيضا
 الريح والفضل * وروى أبو مالك الاشعري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال « الظهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله
 تملأن أو تملأ ما بين السموات والارض والصلوة نور والصدقة برهان والصبر

ضياء القرآن حجة لك أو عليك كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها»
 أخرجه مسلم واسم أبي مالك عمرو ويقال عبيد ويقال كعب *
 (ما جاء في فضل الصلاة لأول وقتها) روي عبد الله بن مسعود رضى الله
 عنه قال « سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أحب الى الله عز وجل قال
 الصلاة على وقتها قلت ثم أي قال بر الوالدين قلت ثم أي قال الجهاد في سبيل الله قال
 حدثني بهن ولو استزدته لزادني » متفق عليه *

(ما جاء في فضل الجماعة) روى أبو هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال « صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين
 جزءا » متفق عليه * وروى عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال « صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة » متفق
 عليه . قال أبو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى وغامة من روي عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انما قالوا خمسا وعشرين الا ابن عمر فانه قال بسبع وعشرين
 قلت واختلف العلماء في تأويله فقييل الدرجة أصغر من الجزء . والفرد المنفرد
 المصلى وحده: ٥

(ما جاء في ركعتي الفجر من الفضل) روى سعيد بن هشام عن عائشة رضى
 الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ركعتا الفجر خير من الدنيا وما
 فيها » انفرد به مسلم وروت عائشة رضى الله عنها قالت « مارأيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في شيء من النوافل أسرع منه الى الركعتين قبل الفجر »
 متفق عليه *

(ما جاء في فضل المحافظة على الفجر والمصر) روي ابو بكر بن عمار بن
 ربيعة عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لن يلج النار احد
 صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يعني الفجر والمصر » الحديث انفرد به مسلم *
 وروى أبو بكر بن أبي موسى الأشعري عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال « من صلى البردين دخل الجنة » متفق عليه والبردان الفجر والمصر وقال
 علي بن المديني ابو بكر راوى هذا الحديث هو ابن عمار ربيعة والصحيح انه ابن

أبي موسى وقد تكلمنا عليه في غير هذا الموضوع *
 (ما جاء في صلاة الضحى) روي أبو الدرداء رضى الله عنه قال « أوصاني حبيبي بثلاث ان لا أدعن ماعشت بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وصلاة الضحى وبان لا أنام حتى أوتر » انفرد به مسلم * وروي ابو هريرة رضى الله عنه قال « أوصاني خليلي بثلاث بصيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى وان أوتر قبل أن أرقد » متفق عليه * وروي ابو ذر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال « يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليل صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة ويجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى » انفرد به مسلم واتفقا على نحوه من حديث أبي هريرة وقوله كل سلامى اى على كل عظم ومفضل . واصله عظام الكف والا كارع *

(ما جاء في عدد صلاة الضحى) قد تقدم انها ركعتان وروت معاذة عن عائشة قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى اربعا ويزيد ماشاء الله » انفرد به مسلم * وروي عبد الرحمن بن ابي ايلى قال ما خبرني احد انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى الا أم هاني فاتها حدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فضلى ثمانى ركعات ما رأيتة صلى صلاة قط أخف منها غير أنه كان يتم الركوع والسجود « متفق عليه *

(ما جاء في الصلاة ارتفاع الضحى واستحرار الشمس) روى القاسم بن عوف الشيباني ان زيد بن أرقم رأى قوما يصلون من الضحى فقال اما لقد علموا ان الصلاة في غير هذه الساعة أفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « صلاة الاوايين حين ترمض الفصال » انفرد به مسلم والاواب قيل هو الكثير الرجوع الى الله وقيل المطيع وقيل المسبح وقيل الراحم وقيل الفقيه . وقوله ترمض بفتح التاء والميم وضاد معجمة هو احتراق اظلافها بالرمضاء عند ارتفاع الضحى واستحرار الشمس . والرمضاء ممدود الرمل اذا استحر بالشمس . والفصال جمع فصيل وهو صغار الابل *

(ما جاء في الصلاة قبل الظهر وبعدها) روت أم حبيبة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار » أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي حسن صحيح *

(ما جاء فيمن صلى في يوم نتي عشرة ركعة) روت أم حبيبة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مامن عبد مسلم يصلي لله تعالى كل يوم نتي عشرة ركعة تطوعا من غير الفريضة الا بنى الله له بيتا في الجنة » انفرد به مسلم *

(جامع ما جاء في صلاة الليل) * روى أبو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل » انفرد به مسلم * وروى أبو هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال « يمدد للشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد اذا نام بكل عقدة يضرب عليك ليل طويل فاذا استيقظ فذكر الله تعالى انحلت عقدة واذا توضأ انحلت عنه عقدتان فاذا صلى انحلت العقد فاصبح نشيطا طيب النفس والا أصبح خبيث النفس كسلان » متفق عليه . قوله يمدد للشيطان اختلفت العلماء في تأويله فقيل هو مثل واستعاذة من عقد بني آدم وقيل بل هو على ظاهره وأن الشيطان يفعل من ذلك نحو ما يفعله السواحر من عقدها ونفثها . وقوله قافية احدكم أى قناه ومنه قافية الشعر وهو آخر البيت * وروى مسروق قال قلت لعائشة أى الاعمال أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الدائم قلت فأى الليل كان يقوم قالت اذا سمع الصارخ : متفق عليه والصارخ الديك قاله أبو عبيد المهروى * وروى عبد الله بن عمرو قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل » متفق عليه * وروت عائشة رضي الله عنها « قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيدنى شهر رمضان ولا فى غيره على احدى عشرة ركعة يصلى أربعا فلا تسئل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى أربعا فلا تسئل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا فقالت عائشة قلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر قال باعائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي » متفق عليه * وروى

أبو القاسم قال سمعت عائشة رضی الله عنها تقول « كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل عشر ركعات ويوتر بسجدة ويركع ركعتي الفجر فتلك ثلاث عشرة ركعة » متفق عليه *

(دعاء الاستخارة) * روي جابر رضی الله عنه قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كالسورة من القرآن اذا هم أحدكم بالامر فليركع ركعتين ثم يقول اللهم اني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاقدره لي وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به ويسمي حاجته » انفرد به البخاري *

﴿ الباب الثاني في الصيام ﴾

روي أبو هريرة رضی الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لي وأنا أجزي به والصيام جنة فاذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فان سابه أحد أو قاتله فليقل اني صائم والذي نفس محمد بيده خلوف فم الصائم أطيب عند الله تعالى يوم القيامة من ريح المسك وللصائم فرحتان يفرحهما اذا أفطر فراح بفطره واذا لقي ربه فرح بصومه » متفق عليه . وقوله فلا يرفث بضم الفاء وكسرها أي لا يأتي برفث الكلام وفحشه * قال الازهرى هي كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من المرأة ويكون الرفث الجماع ويكون ذلك الجماع والحديث به وقيل هو منذا كرة ذلك مع النساء ولا يصخب الصخب الصياح واختلاط الاصوات ويقال بالسب والصاد. وخلوف فم الصائم بضم الخاء هو ما يخاف به الطعام في الفم من ريح كريمة * روى سبيل بن سعد رضی الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ان في الجنة بابا يقال له الريان لا يدخل منه الا الصائمون يوم القيامة لا يدخل معهم أحد غيرهم يقال

أبن الصائمون فيدخلون منه فاذا أدخل آخرهم أغلق فلم يدخل منه أحد « متفق عليه » قوله باب الريان واختصاص الصائمين به قيل هو مشتق من الري لا ينال الصائم من العطش فسمى هذا الباب بما أعد فيه من النعم المجازي به على الصوم •
 وروى أبو سعيد الخدري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 « مامن عبد يصوم يوماً في سبيل الله تعالى إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفاً » متفق عليه والخريف السنة •

(ماجاء في صوم الحرم) روى أبو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم » انفرد به مسلم •
 (ماجاء في صيام عاشوراء) سئل عبد الله بن عباس رضى الله عنهما عن صيام يوم عاشوراء فقال ما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوماً يطلب فضله على الأيام إلا هذا اليوم يعنى يوم عاشوراء ولا شهراً إلا هذا الشهر يعنى رمضان . متفق عليه • روى أبو قتادة الانصاري رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل عن صومه فذكر الحديث الى قوله وسئل عن صوم يوم عاشوراء فقال يكفر السنة الماضية انفرد به مسلم •

(ماجاء في صيام شعبان) روت عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان وما رأيت في شهر أكثر منه صياماً في شعبان » متفق عليه • وفي مسلم قالت عائشة « ولم أره صائماً من شهر قط أكثر من صيامه في شعبان كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلاً » • وروى عمران بن حصين رضى الله عنه « ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل هل صمت من سرر هذا الشهر شيئاً يعنى شعبان قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا أفطرت من رمضان فعم يومين مكانه » متفق عليه . سرر الشهر سراره قال الفراء الفتح أجود وسرره ثلاث لثات قال ابو عبيد سرر الشهر آخره وقال غيره هو وسطه وقيل آخره •

(ماجاء في صيام رمضان) • روى أبو هريرة رضى الله عنه أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال « اذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين » متفق عليه وقوله صفدت الشياطين أى غلقت وأوتقت باغلاق الحديد * وروى أبو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » متفق عليه *
(ماجاء فى صيام ستة أيام من شوال) روى أبو أيوب الانصارى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر » انفرد به مسلم *

(ماجاء فى العمل فى عشر ذي الحجة) روى ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما من أيام العمل الصالح فيها أحب الى الله تعالى من هذه الايام العشر فقالوا يا رسول الله ولا الجهاد فى سبيل الله تعالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الجهاد فى سبيل الله تعالى الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء » أخرجه البخارى *

(ماجاء فى صيام يوم عرفة وثلاثة ايام من كل شهر ويوم الاثنين) روى ابو قتادة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صومه قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضى الله عنه رضينا بالله رباً وبلاسلام ديناً وبمحمد رسولاً وببيعتنا بيعة قال فسئل عن صيام الدهر قال لا صام ولا افطر وما صام وما افطر قال فسئل عن صيام يومين وافطار يوم قال ومن يطيق ذلك قال وسئل عن صوم يوموا فطار يومين قال لبت الله عز وجل قوالا لذلك قال وسئل عن صوم يوموا فطار يوم قال ذلك صوم أخى داود قال وسئل عن صيام يوم الاثنين فقال ذلك يوم ولدت فيه ويوم بعثت وانزل علي فيه قال فقال فصوم ثلاثة ايام من كل شهر ورمضان الى رمضان صوم الدهر قال فسئل عن صوم عاشوراء فقال يكفر السنة الماضية * انفرد به مسلم. وروى معاذة رضى الله عنها انها سألت عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام قالت نعم فقلت لها من أى شهر كان يصوم قالت لم يكن يبالي من أى ايام الشهر

يصوم « انفرديه وسلم وقد تقدم في صلاة الضحى حديث أبي هريرة اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلاثة أيام من كل شهر « الحديث وهو متفق عليه وحديث أبي الدرداء في ذلك وهو من أفراد سلم *

﴿ الباب الثالث في الصدقة ﴾

روي ابو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط منفقا خلفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا تلفا » متفق عليه وروى ابو هريرة رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتصدق احدكم بتمرة من كسب طيب الا أخذها الله تعالى بيمينه فيربيها كما يربي أحدكم فلوه أو قلوصله حتى تكون مثل الجبل أو أعظم » متفق عليه * الفلوة المهر والقلاص فنيان الابل وأحدها قلوصل * وروى حارثة بن وهب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « تصدقوا فيوشك الرجل يمشى بصدقته فيقول الذى أعطىها لو جئت بها بالامس قبلتها وأما الآن فلا حاجة لى بها فلا يجرد من يقبلها » متفق عليه * وروى عندي ابن حاتم رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « انه ذكر النار فتعود منها وأشاح بوجهه ثلاث مرات ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة » متفق عليه قوله أشاح أى جد وانكش على الوصية بألقاء النار وقيل حذر من ذلك والمشيح الحذر وقيل الهارب وقيل أشاح أقبل وقيل قبض وجهه قال الحربى أحسن ما قيل فيه التنحية وهو موافق للاعراض * وروى ابو هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما يسرنى ان لى أحدا ذهباً أتى على ثالثة وعندي منه دينار الا ديناراً أرصد لدين علي » متفق عليه * وروى ابو هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله الامام البادل وشاب نشأ بعبادة الله عز وجل ورجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله تعالى اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال انى أخاف الله تعالى ورجل تصدق بصدقة فأخضاها حتى لاتعلم شماله ما تنفق بيمينه ورجل ذكر الله تعالى خاليا ففاضت عيناه » متفق عليه * وروى

أبو هريرة رضى الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال «يا رسول الله أى الصدقة أعظم قال أن تتصدق وأنت صحيح صحيح تخشى الفقر وتأمل الغنا ولا تهمل حتى إذا بلغت الخلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا الا وقد كان لفلان» متفق عليه * وروى أبو امامة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى» أخرجه مسلم واليد العليا هي المنفقة كذا جاء مفسرا في الحديث * وقال الخطابي يروى في بعض الحديث انها المتنفقة والسفلى السائلة * وروى عن الحسن انها الممسكة المانعة. وذهبت المتصوفة الى أن اليد العليا هي الآخذة لانها نائبة عن الله تعالى وما جاء في الحديث الصحيح أولى * وروى أبو موسى الاشعري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «على كل مسلم صدقة فقالوا يا رسول الله فن لم يجد قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يجد قال فليعمل بالمعروف وليسك عن الشر فانها له صدقة» متفق عليه * وروى أبو هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من أنفق زوجين في سبيل الله تعالى نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة دعى من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعى من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعى من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعى من باب الريان قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه يا رسول الله ما على أحد يدعى من تلك الابواب كلها من ضرورة فهل يدعى أحد من تلك الابواب كلها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وأرجو أن تكون منهم» * متفق عليه. قوله من أنفق زوجين قال الحسن البصري يعنى اثنين من كل شيء درهمين دينارين ثوبين وقال غيره يريد شيتين درهما ودينارا درهما وثوبا خفا ولجاما ونحو هذا * قال الباجي يحتمل أن يريد بذلك العمل من صلاتين أو صيام يومين^(١) * وروى أنس بن مالك رضى الله عنه أن أبا طلحة كان اكثر الانصار

(١) المتبادر للذهن المعلوم من أحاديث أخر أن المراد بالزوجين هو مقدار ما يميل الأراخين

من قمح او شعير او ما اشبهها (قاله المصحح)

بالمدينة مالا وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال أنس فلما نزلت هذه الآية (لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) قام أبو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله عز وجل يقول في كتابه لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان أحب أموالى الي بيرحاء وانما صدقة لله عز وجل أرجو برها وذخرها عند الله تعالى فضمها يارسول الله حيث شئت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيح ذلك مال رابع ذلك مال رابع قد سمعت ما قلت فيها وانى أرى أن تجعلها فى الاقربين قسمها أبو طلحة فى أقاربه وبنى عمه « متفق عليه. قوله بيرحاء هو موضع بقرب المسجد وقيل حاء اسم رجل اليه نسب البئر واختاف فى تقييده فروى بفتح الراء فى كل حال وروى بضم الراء فى الرفع وفتحها فى النصب وكسرهما فى الجر * وقوله بيح يقال بالتسكين وبالكسر مع التنوين قال الخليل يقال ذلك للشئ اذا رضيته ويقال ليعظم الامر وقوله مال رابع يروى بالباء الموحدة من الربح بالاجر وجزيل الثواب أى ذو ربح ويروى بالياء المثناة من الرواح عليه بالاجر على الدوام ما بقيت أصوله وثماره * وقال المروى رابع أى ذي ربح ومن رواه رايح أراد انه قريب الفائدة *

﴿ الباب الرابع فى الدعاء والذكر ﴾

روى النعمان بن بشير رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الدعاء هو العبادة ثم قرأ (وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين) أخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه * (ما يقال عند القيام من النوم) * روى ابن عباس رضى الله عنهما قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يتهجد قال اللهم لك الحمد أنت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد أنت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك الحق والجنة حق والنار حق والساعة حق ومحمد حق اللهم لك أسلمت وعليك توكلت وبك آمنتم واليك أنبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لى ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله الا

أنت ولا إله غيرك « متفق عليه * قوله أنت نور السموات والارض معناه ذو نور اى خالقه قيل نور الدنيا فى الشمس والقمر وقيل منور قلوب عباده المؤمنين بالهداية والمعرفة وقوله قيوم السموات والارض اى القائم بامرهما * روى عبادة بن الصامت رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من تعار من الليل فقال لا إله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير الحمد لله وسبحان الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال اللهم اغفرلى ودعا استجيب له فان تروا وصلى قبلت صلاته » اخرجه البخارى وقوله تعار بتشديد الواو قيل استيقظ وقيل تكلم وتمطى وأن وقيل انتبه وقال بعضهم تمطى بصوت قال البعض وهو ابين وأشبه بالمعنى *

(ما يقال عند دخول الخلاء) روى أنس بن مالك رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قال « اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث » متفق عليه . الخبث بضم الخاء جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة يريد ذكور الشياطين وانائمهم وعامة المحدثين يسكنون الباء وغلطهم الخطا بى فيه وصبوب ذلك غيره (ما يقال بعد الفراغ من الوضوء) روى عقبه بن عامر رضى الله عنه قال كانت علينا رعاية الابل فجاءت نوبى فروحتها بعشى فادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما يتحدث الناس فادركت من قوله « ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقوم فيصلى ركعتين مقبلا عليهما ما قبله ووجهه الا وجبت له الجنة قال فقلت ما أجود هذه فاذا قائل بين يديه يقول الذي قبله اجود فنظرت فاذا عمر قال انى قدر أيتك حين جئت آنفا قال ما منكم من أخذ يتوضأ فيبلغ او فيسبع الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء » انفراد به مسلم *

(ما يقول عند الخروج الى الصلاة) روى على بن عبد الله بن عباس رضى الله عنهم عن أبيه انه رقد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستيقظ رسول الله وتوضأ وهو يقول ان فى خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لاولى الالباب فقرأ هؤلاء الايات حتى ختم السورة ثم قام فصلى ركعتين فاطال فيهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفتح ثم فعل ذلك ثلاث مرات بست ركعات كل

ذلك يستاك ويتوضا ويقراً هؤلاء الآيات ثم أوتر بثلاث فاذن المؤذن فخرج الى الصلاة وهو يقول اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي لساني نوراً واجعل في سمعي نوراً واجعل في بصري نوراً واجعل من خلفي نوراً ومن امامي نوراً واجعل من فوقني نوراً ومن تحتي نوراً اللهم اعطني نوراً» انفرد به مسلم. قوله واجعل في قلبي نوراً وفي بصري نوراً وفي سمعي نوراً الحديث النور الهداية والبيان وضياء الحق وقيل يحتمل ان يريد الرزق الحلال وقوة هذا الاعطاء به الطاعة * روى الشعبي عن أم سلمة رضی الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من بيته قال « بسم الله توكلت على الله اللهم انا نعوذ بك من أن نزل أو نضل أو نظلم أو نظلم أو نجمل أو يجهل علينا» أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي حسن صحيح * (ما يقال عند الصباح) روى شداد بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « سيد الاستغفار اللهم انت ربى لا إله الا انت خلقتنى وأنا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك على وأبوء بذنبي فاغفر لى فإنه لا يغفر الذنوب الا أنت اذا قلما حين يمسى فات دخل الجنة أو كان من أهل الجنة واذا قلما حين يصبح فات بومه مثله» انفرد به البخارى وغيره وقوله ابوء لك بنعمتك قال الهروى اقربها والزما نفسى وأصل البوء اللزوم وأبوء لك بذنبي اى أعترف طوعاً اى رجعت الى الاقرار بعد الانكار * وروى ابان بن عثمان قال سمعت عثمان بن عفان رضی الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مامن عبد يقول فى صباح كل يوم ومساء كل ليلة بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شىء فى الارض ولا فى السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات فلم يضره شىء» وكان ابان قد اصابه طرف فالج فجعل الرجل ينظر اليه فقال له ابان ماتنظر اما ان الحديث كما حدثتك ولكنى لم أقله يومئذ ليهضى الله على قدره»^(١) أخرجه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي حسن

(١) قوله طرف فالج أى بعضه بفتح اللام علة معروفة وقوله فجعل الرجل ينظر اليه اى تعجبا وانكارا بانك كنت تقول هذه الكلمة فى كل مساء وصباح فكيف اصابك الفالج ان كان الحديث صحيحاً فقال له ابان رفعا لتجيه بطريق الاستفهام الانكارى ماتنظر الخ

صحيح * وروى أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه » انفرد به مسلم *

(ما يقال عند سماع الأذان) روى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « من قال حين يسمع المؤذن أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله رضيت بالله رباً وبمحمد رسولاً وبالاسلام ديناً غفر الله ذنبه » انفرد به مسلم *

(ما يقال بعد التسليم من الصلاة) روى نوبان قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً وقال اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام » * قال الوليد قلت للأوزاعي كيف الاستغفار قال تقول استغفر الله استغفر الله انفرد به مسلم * وروى المنيرة بن شعبة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا قضى الصلاة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد » متفق عليه * وقوله لا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم أي لا ينفع ذا الغنى منك غناه إنما ينفعه العمل بطاعتك وقيل الجد والبخت الحظ ورواه بعضهم بكسر الجيم وحمله على الحرص في الأمور وانكر ذلك أبو عبيد وروى عطاء بن زيد الليثي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وحمد الله ثلاثاً وثلاثين وكبر الله ثلاثاً وثلاثين فتلك تسعة وتسعون وقال تمام المائة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت خطاياها وإن كانت مثل زبد البحر » انفرد به مسلم واتفقا على معناه من رواية أبي صالح عن أبي هريرة وروى عبد الله بن الزبير أنه كان يقول في دبر كل صلاة حين يسلم لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة إلا بالله ولا نعبد إلا إياه له النعمة والفضل وله الثناء الحسن لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهليل بمنى في دبر كل صلاة

انفرد به مسلم *

(ما يسبح به في الايام وفضل التسبيح) روى ابو هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في كل يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حوزا من الشيطان يومه حتى يمسي ولم يأت أحد يوم القيامة افضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك ومن قال سبحان الله وبحمده مائة مرة حطت خطاياهم ولو كانت مثل زبد البحر « متفق عليه قوله عدل عشر رقاب العدل بالفتح المثل وما عادل الشيء من غير جنسه وبالكسر ما عادله من جنسه وكان نظيره وقال البصريون العدل والعدل لغتان وهما المثل * وروى موسى الجهني عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «أيجز أحدكم أن يكسب كل يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب أحدنا الف حسنة قال يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة أو يحط عنه الف خطيئة » انفرد به مسلم قال الحميدي هكذا هو في كتاب مسلم في جميع الروايات عن موسى أو يحط قال البرقاني ورواه شعبة وأبو عوانة ويحيى ابن سعيد القطان فقالوا ويحط بنير الف * وروى أبو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم » متفق عليه * وروى أبو صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لان أقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر أحب الى مما طلعت عليه الشمس » انفرد به مسلم وروى أبو ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أخبرك بأحب الكلام الى الله تعالى قلت يا رسول الله أخبرني بأحب الكلام الى الله تعالى فقال ان أحب الكلام الى الله تعالى سبحان الله وبحمده » انفرد به مسلم * وروى أبو موسى الأشعري رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم « مثل الذي يذكر الله الذي لا يذكره مثل الحى والميت » متفق عليه *

(ما يقال عند القيام من المجلس) * روي أبو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من جلس في مجالس فكثرت فيه لفظه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك سبحانك اللهم وبمحمدك أشهد أن لا إله الا أنت أستغفرك وأتوب اليك الا غفر له ما كان في مجلسه ذلك » أخرجه الترمذى والنسائى قال الترمذى حسن صحيح قلت وقال البخارى له علة وقد جمعت طرقه في جزء مفرد واللفظ اختلاف الاصوات في الكلام حتى لا يفهم *

(ما يقال عند المساء) * روي عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال « كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا أمسينا قال أمسينا وأمسى الملك لله والحمد لله لا إله الا الله وحده لا شريك له اراه قال فيهن له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير رب أسألك خير ما فى هذه الليلة وخير ما بعدها وأعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها رب أعوذ بك من الكسل وسوء الكبر أعوذ بك من عذاب فى النار وعذاب فى القبر واذا أصبح قال ذلك أيضا أصبحنا وأصبح الملك لله » أخرجه مسلم وقوله وسوء الكبر روى بسكون الباء بمعنى التعظم على الناس وافتحها بمعنى كبر السن والخرف وذ كر الخطأى الوجهين ورجح الفتح * روى أبو هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتنى البارحة قال « أما انك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك » انفرد به مسلم وقوله بكلمات الله قال الهروي هي القرآن والتامات قيل هي الكاملة وقيل هي النافعة الكافية الشافية مما يتعوذ منه *

(ما يقال عند النوم وأخذ المضجع) روى أبو ذر الغفارى رضى الله عنه قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أخذ مضجعه من الليل قال باسمك اللهم أموت وأحيا واذا استيقظ قال الحمد لله الذى أحيانا بعد ما أماتنا واليه النشور » انفرد به البخارى * وروى البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « أمر رجلا اذا أخذ مضجعه من الليل أن يقول اللهم أسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى

(١١٢ - ج ٣ مجموعة الرسائل المنيرة)


اليك والجات ظهري اليك وفوضت أمري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجى الا اليك آمنت بكتابتك الذي أنزلت و برسولك الذي أرسلت فان مات مات على الفطرة» وروى بنبيك متفق عليه * وروى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما «أنه أمر رجلا اذا أخذ مضجعه أن يقول اللهم خلقت نفسي فانت تتوفها لك بماتها ومحياها اذا حيينها فاحفظها وان أمتها فاغفر لها اللهم أسألك العافية فقال له رجل أسمعت هذا من أحد قال من عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم» انفرد به مسلم * وروى أنس بن مالك رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا أوى الى فراشه قال الحمد لله الذي أطعنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم من لا كافي له ولا مأوى» انفرد به مسلم *

﴿ فصل في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ﴾

روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرا » انفرد به مسلم والصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة والنبي عليهم السلام استغفار ودعاء قاله الهروي * وروى عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال « كنت أصلي والنبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر معه فلما جلست بدأت بالثناء على الله تعالى ثم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم دعوت لنفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم صل تعطه صل تعطه » أخرجه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي حسن صحيح * وقال عبد الرحمن ابن أبي ليلى لقيت كعب بن عجرة فقال الا أهديك هدية خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قللنا قد عرفنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك فقال «قولوا اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم إنك حميد مجيد» متفق عليه * روي أبو مسعود الانصاري رضي الله عنه أنانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس سعد بن عبادة فقال له البشير بن سعد « أمرنا الله عز وجل أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك قال فسكت

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم « افرد به مسلم. وأبو مسعود اسمع عقبة بن عمر وقوله كما قد علمتم يروى بفتح العين وتخفيف اللام وبضم العين وتشديد اللام ويعنى بذلك فى التحيات فى قوله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله الى آخره وقيل فى قوله تعالى وسلموا تسليما * وروى أبو حميد الساعدى رضى الله عنه « أنهم قالوا يا رسول الله كيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد » متفق عليه وأبو حميد الساعدى اسمه المنذر وقيل عبد الرحمن بن سعد بن المنذر وقيل غير ذلك * روى أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه قال « قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك فكيف نصلى قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم » افرد به البخارى *

﴿ تمت بحمد الله تعالى وحسن توفيقه ويلبها الرسالة الخامسة انشاء الله تعالى ﴾



الرسالة الخامسة

ارشاد السائل الى دلائل المسائل

للعلامة خاتمة الحفاظ الحجة عز الانام القاضي البدر محمد بن علي الشوكاني
رحمه الله صاحب نيل الاوطار

المتوفى سنة ١٢٥٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده . وبه نستعين . ونعوذ بالله من شرور أنفسنا . وسيئات أعمالنا
من يهده الله فلا مضل له * ومن يضل فلا هادي له * وأشهد أن لا اله الا الله
وحده لا شريك له * وأشهد أن محمدا عبده ورسوله *

(أما بعد) فانه أرسل الى بمض الاعلام بأسئلة يذكر انها من المخلاف
الليباني^(١) وانه حصل الاختلاف بين أهله في شأنها وحاصل السؤال الاول هل
الراجح جواز قضاء المقلد أم لا فاقول الاوامر القرآنية ليس فيها الا أمر الحاكم بان
يحكم بالعدل والحق وما أنزل الله وما أراه الله ومن المعلوم لكل عارف أنه لا يعرف
هذه الامور الا من كان مجتهدا اذ المقلد انما هو قائل بقول الغير دون حجته وليس
الطريق الى العلم بكون الشيء حقا أو عدلا الا بالحجة والمقلد لا يعقل الحجة اذا
جاءته فكيف يهتدي للاحتجاج بها . وهكذا لاعام عنده بما أنزل الله انما عنده
عام بقول من هو مقلده فلو فرض انه يعلم بما أنزل الله وما جاء عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم علما صحيحا لم يكن مقلدا بل هو مجتهد وهكذا لانظر للمقلد
فاذا حكم بشئ فهو لم يحكم بما أراه الله بل بما أراه امامه ولا يدري ذلك القول الذي
قاله امامه موافق للحق أم مخالف له وبالجملة فالقاضي هو من يقضى بين المسلمين بما

(١) قوله المخلاف الليباني هو من وادي حلي الى زييد ولفظ المخلاف مستعمل

في اليمن بمعنى القطر

جاء عن الشارع كما جاء في حديث معاذ عند أبي داود والترمذي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يبعث مآذا الى اليمن قال : كيف تقضى اذا اعترض لك القضاء قال اقضى بكتاب الله قال فان لم تجد في كتاب الله قال فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فان لم تجد في سنة رسول الله قال اجتهد رأيي ولا آلوه قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره وقال الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يرضى رسول الله . وهذا الحديث وان كان فيه مقال فقد جمع طرقه وشواهد الحافظ ابن كثير في جزءه وقال هو حديث حسن مشهور اعتمد عليه أئمة الاسلام وقد أخرجه أيضا أحمد وابن عدى والطبرانى ولأئمة الحديث كلام طويل في هذا الحديث فبعضهم يقول باطل لا أصل له وبعضهم يقول حسن معمول به وبعضهم يقول ضعيف والحق انه من الحسن لتفسيره وهو معمول به وقد دل هذا الحديث على انه يجب على القاضي أن يقدم القضاء بكتاب الله ثم اذا لم يجد فيه قضي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اذا لم يجد اجتهد رأيه والمقلد لا يتمكن من القضاء بما في كتاب الله لانه لا يعرف الاستدلال ولا كيفيته ولا يمكنه القضاء بما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك ولانه لا يميز بين الصحيح والموضوع والضعيف المل باى علة ولا يعرف الاسباب ولا يدري بالمتقدم والمتأخر والعام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ بل لا يعرف مفاهيم هذه الالفاظ ولا يتعقل معانيها فضلا عن أن يمكن من أن يعرف اتصاف الدليل بشيء منها وبالجملة فقلقلد اذا قال صح عندي فلا عند له وان قال صح شرعا فهو لا يدري ما هو الشرع وغاية ما يمكنه أن يقول صح هذا من قول فلان وهو لا يدوى هل هو صحيح في نفس الامر أم لا فهو بلا ريب أحد قضاة النار لانه اما أن يصادف حكم الحق فهو حكم بالحق ولا يعلم انه الحق أو يحكم بالباطل وهو لا يعلم أنه باطل وكلا الرجلين فى النار كما ورد بذلك النص عن المختار . وأما قاضى الجنة فهو الذى يحكم ويعلم أنه الحق ولا شك أن من يعلم بالحق مجتهد لا مقلد هذا يعرفه كل عارف فان قال المقلد أنه يعلم ان ما حكم به من قول امامه حق لان كل مجتهد مصيب فنقول له هل أنت مقلد فى هذه

المسألة أعنى أن كل مجتهد مصيب أم مجتهد فان قال كنت مقلدا في هذه المسألة فقد جملت ماهو محل النزاع دليلا لك وهو مصادرة باطلة فانك لاتعلم بانها حق في نفسها فضلا عن أن تعلم بزيادة على ذلك وان كنت مجتهدا في هذه المسألة فكيف خفي عليك ان المراد بكون كل مجتهد مصيبا هو من الصواب لامن الاصابة كما أقر بذلك القائلون بتصويب المجتهدين وحرروه في مؤلفاتهم المعروفة الموجودة بأيدي الناس واذا كان ذلك من الصواب لامن الاصابة فلا يستفاد من المسألة ما تزعمه من كونه مذهب امامك حقا فانه لا ينافي الخطأ ولهذا صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال « اذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وان اجتهد فخطأ فله أجر » وهذا لا يخفى الا على أعمى واذا لم تتمتع بالفرق بين الصواب والاصابة فاستر نفسك بالسكوت ودع عنك الكلام في المباحث العلمية وتعلم ممن يعلم حتى تدوق حلالة العلم فهذا حاصل ما لدى في هذه المسألة وان كانت طويلة الذيل والخلاف فيها مدون في الاصول والفروع ولكن السائل لم يسأل عن أقوال الرجال انما سئل عن تحقيق الحق فان قلت اذا كان التخاصم يبطل لا يوجد فيها مجتهد هل يجوز للخصمين الترافع الى من بها من القضاة المقلدين قلت اذا كان يمكن وصولها الى قاض مجتهد لم يجوز للمقلد أن يقضى بينهما بل يرشدهما الى القاضي المجتهد أو يرفع القضية اليه ليحكم فيها بما أراه الله فان كان الوصول الى القاضي المجتهد متعذرا أو متعسرا فلا بأس بان يتولى ذلك القاضي المقاد فصل خصوماته ما لکن يجب عليه أن لا يدعى علم ما ليس فيه من شأنه فلا يقول صح له ولا صح شرعا بل يقول قال امامي كذا ويعرف الخصمين انه لم يحكم بينهما الا بما قاله الامام الغلاني وفي الحقيقة هو محكم لا حاكم وقد ثبت التحكيم في هذه الشريعة المطهرة كاجاء ذلك في القرآن في شأن الزوجين وأنه يوكل الامر الى حكم من أهل الزوج وحكم من أهل الزوجة كما في قوله تعالى (يحكم به ذوا عدل منكم) وكا وقع في زمن النبوة ومع الصحابة في غير قضية ومن لم يجد ماء تيمم بالتراب والرماد هون من العمى ولا يفتقر العاقل بما يزرخه المقلدون وبموهون به على العامة من تعظيم شان من يقلدونه وينشر فضائله ومناقبه والموازية بينهم وبين من يبلغ رتبة الاجتهاد في عصر هؤلاء المقلدين

فان هذا خروج عن محل النزاع ومغالطة قبيحة مما أسرع نفاقها عند العامة لان أفهامهم قاصرة عن ادراك الحقائق والحق عندهم بالرجال وللأموات في صدورهم جلاله وفخامة وطبائع المقلدين قريية من طبائهم فهم الى قبول أقوالهم أقرب منهم الى قبول أقوال العلماء المجتهدين لان المجتهدين قد باينوا العامة وارتفعوا الى رتبة تضيق أذهان العامة عن تصورها فاذا قال المقلد مثلا أنا أحكم بمذهب الشافعي وهو أعلم من هذا المجتهد المعاصر له وأعرف بالحق منه كانت العامة الى تصديق هذه المقالة والاذعان لها أسرع من السيل المنحدر وتنفل أذهانهم كذلك اكل انفعال *

فاذا قال المجتهد مجيبا على ذلك المقلد إن محل النزاع هو الموازنة بيني وبينك لا بيني وبين الشافعي فاني أعرف العدل والحق وما أنزل الله واجتهد برأيي اذا لم أجد في كتاب الله وسنة رسوله نصا وأنت لا تعرف شيئا من ذلك ولا تقدر على أن تجتهد برأيك اذ لا رأي لك ولا اجتهاد لان اجتهاد الرأي هو ارجاع الحكم الى الكتاب والسنة بالمقاييس أو بملاحة يسوغها الاجتهاد وانت لا تعرف كتابا ولا سنة فضلا عن ان تعرف كيفية الارجاع اليها بوجوه مقبولة كان الجواب الذي جاء به المجتهد مع كونه حقا بحثا بميدا عن ان يفهم العامة أو تدعن لصاحبه *

ولهذا نرى في هذه الازمان الغريبة الشان ما ينتقله المقلد عن امامه أو وقع في النفوس مما ينقله المجتهد من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وان جاء من ذلك بالكثير الطيب وقد رأينا وسمعنا ما لا يشك بانه من علامات قيام القيامة على أن كثيرا من المقلدين قد ينقل في حكمه أو فتواه عن مقلد مثله قد صار تحت اطلاق الثرى وأمامه عنه براء فيجول ويصول وينسب ذلك الى مذهب الامام وينسب من يأتي بما يخالفه من كتاب أو سنة الى الابتداع ومخالفة المذهب ومباينة أهل العلم وهو لو ارتفعت رتبته عن هذا الخضيض قليلا لعلم أنه هو المخالف لامامه لا الموافق له ولنوضح هذا بشيء يعرفه المقلدون في ديارنا هذه فنقول اذا قال الحاكم للمجتهد في مسألة من المسائل بخلاف ما في متن الازهار

فلا يعدم جماعة من المقلدين ينكرون عليه هذه المخالفة لما في الازهار ويتقربون الى العامة بانهم يحافظون على العمل بما في هذا الكتاب وانهم مشيدون للمذهب قائمون بنشره وإن ذلك المجتهد يخالف ولو اتصفوا لعلوا أنهم هم المخالفون لما في الازهار وان ذلك المجتهد أسعد منهم بموافقته فان في أول فصل من فصول الازهار ان التقليد جائز لغير المجتهد لاله ولو وقف على نصه أعلم منه وقاله بعد ذلك بعد الالتزام بجمرة الانتقال الا الى ترجيح نفسه فهذا الازهار مصرح في أوائله بان عمل المجتهد بما في مسائله تقليداً غير جائز له فالقلد المسكين يريد من هذا المجتهد أن لا يعمل باجتهاده ولا يرجع الى ترجيح نفسه بل يقلد مؤلف الازهار في المسائل الفرعية التي فيه فيوقفه فيما لا يجوز بنص الازهار ثم هذا المقلد الذي يريد أن يكون قاضياً ويعتقد صحة قضائه هو أيضاً مخالف للازهار فانه مصرح في باب القضاء أن من شروط القاضي أن يكون مجتهداً فانه قال والاجتهاد في الاصح فهذا المقلد ليس بقاض بنص الازهار كما انه مخطيء في انكاره على من يخالف الازهار من المجتهدين بنص الازهار فانه قال في كتاب السير في فضل انكار المنكر (ولا في مختلف فيه على من هو مذهبه) وهذا المقلد قد نصب نفسه لانكار اجتهادات المجتهدين

تلبساً على العوام وترويحاً لقصوره على غير ذوى الافهام *

وبيان ذلك أنه ان كان عالماً بهذه النصوص التي ذكرناها في الازهار فهو في انكاره وترسيخه لنفسه بما ليس من أهله مخالف لما يعتقد أنه الحق بل لما يقصر الحق عليه وان كان جاهلاً بهذه النصوص فهو تهمة لانه يدعو الناس الى ما لا يعرف ويرشدهم الى ما ليس عنده وينصب نفسه للانكار على أكبر العلماء وهو لا يعرف التقليد فضلاً عن ان يعرف ما فوقه ومن كان بهذه المنزلة فهو صاحب الجهل المركب الذي لا يستحق أن يخاطب بل على كل صاحب علم أن يرفع نفسه عن مجادلته ويصون لسانه عن مقاولته الا أن يطلب منه أن يعلمه مما علمه الله *

﴿السؤال الثاني﴾ حاصله ما حكم الاعراب سكان البادية الذين لا يفعلون شيئاً من الشرعيات الامجرد التكلم بالشهادة هل هم كفار أم لا وهل على المسلمين غزوم أم لا . أقول من كان تاركا لاركان الاسلام وجميع فرائضه ورافضاً لما يجب

عليه من ذلك من الاقوال والافعال ولم يكن لديه الا مجرد التكلم بالشهادتين فلا شك ولا ريب ان هذا كافر شديد الكفر حلال الدم وصيانة الاموال انما تكون بالقيام باركان الاسلام فالذي يجب على من يجاور هذا الكافر من المسلمين في المواطن والمساكن أن يدعو الى العمل باحكام الاسلام والقيام بما يجب عليه القيام به على التمام ويبدل تعليمه ويلين له القول ويسهل عليه الامر ويرغبه في الثواب ويخوفه من العقاب فان قبل منه ورجع اليه وعول عليه أكدها أو يوصله الى من هو أعلم منه بأحكام الاسلام وان أصر ذلك الكافر على كفره وجب على من يبلغه أمره من المسلمين أن يقاتلوه حتى يعمل بأحكام الاسلام على التمام فان لم يعمل فزوال حلال الدم والمال حكمه حكم أهل الجاهلية وما أشبه الليلة بالبارحة وقد أبان لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قولاً وفعلًا ما نتممه في قتال الكافرين والآيات القرآنية والاحاديث النبوية في هذا الشأن كثيرة معلومة لكل فرد من أهل العلم بل هذا الامر هو الذي بعث الله سبحانه به رسوله وأنزل لاجله كتبه والتطويل في شأنه والاشتغال بنقل برهانه من باب ايضاح الواضح وتبيين البين فاذا صح الاصرار على الكفر فالدار دار حرب بلا شك ولا شبهة والاحكام الاحكام وقد اختلف المسلمون في غزو الكفار الى ديارهم هل يشترط فيه الامام الاعظم أم لا والحق الحقيق بالقبول أن ذلك واجب على كل فرد من أفراد المسلمين والآيات القرآنية والاحاديث النبوية مطلقة غير مقيدة •

(السؤال الثالث) حاصله ما قيل في العصاة من أهل بيت النبوة أنهم لا يعاقبون على ما يرتكبون من الذنوب بل هم من أهل الجنة على كل حال تكريمًا وتشريفًا هل ذلك صحيح أم لا أقول لا شك ولا ريب أن أهل البيت النبوي المطهر لهم من المزايا والخصائص والمناقب ما ليس لغيرهم وقد جاءت الآيات القرآنية والاحاديث النبوية شاهدة لهم بما خصهم الله به من التشريف والتكريم والتعظيم والتعظيم. وأما القول برفع العقوبات عن عصاتهم وأنهم لا يخاطبون بما اقترفوه من المآثم ولا يطالبون بما جنوه من المظالم فهذه مقالة باطلة ليس عليها

أثارة من علم ولم يصح في ذلك عن الله ولا عن رسوله حرف واحد وجميع ما أورده علماء السوء المتقربون الى المتعلقين بالرياسات من أهل هذا البيت الشريف فهو باطل موضوع أو خارج عن محل النزاع بل القرآن أعدل شاهد وأصدق دليل على زجر قول كل مكابر جاحد فانه قال عز وجل في نساء النبي صلى الله عليه وسلم (من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين) وليس ذلك الا لما هن من رفعة القدر وشرافة المحل بالقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم وذريته الاطهار هم أحق منهن بهذا المضمار فانهم أقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشرف قدرا وأعلى محلا وأكرم عنصرا وأفخم ذكرا ولو كان الامر كما زعم هذا الزاعم لم يكن لقوله تعالى (وأندر عشيرتك الاقربين) معنى ولا كبير فائدة واذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يقول لفاطمة البتول التي هي بضمة منه يفضبه ما يفضبها ويرضيه ما يرضيها « يا فاطمة بنت محمد لا أغنى عنك من الله شيئا » فليت شعري من هذا من أولادها الذي خصه الله بما لم يخصها ورفعها الى درجة قصرت عنها فابعد الله علماء السوء وقلل عددهم فان العاصي من أهل هذا البيت الشريف المطهر اذا لم يكن مستحقا على معصية مضاعفة العقوبة فأقل الاحوال أن يكون كسائر الناس فيما من شرفه الله بهذا النسب الشريف اياك أن تغتر بما ينمقه لك أهل التبديل والتحريف *

(السؤال الرابع) حاصله الاستفهام عن مذهب أهل الحق في شأن ما شجر بين الصحابة في الخلافة وما يترتب عليها * أقول أن كان هذا السائل طالبا للنجاة مستفهما عن أقرب الاقوال الى مطابقة مراد مولاه كما يشعر بذلك تصرفه في سؤاله فليدع الاشتغال بهذا الامر ويترك المرور في هذا المضيق الذي تاهت فيه الافكار وتحيرت عنده أفكار أهل الانظار فان هؤلاء الذين تبحث عن حوادثهم وتتطلع لمعرفة ما شجر بينهم قد صاروا تحت أطباق الثرى ولقوا ربهم في المائة الاولى من البعثة وهانحن الآن في المائة الثالثة عشر فانا والاشتغال بهذا الشأن الذي لا يميننا ومن حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه . وأي فائدة لنا في الدخول في الامور التي فيها ريبة وقد أرشدنا الى أن ندع ما يربينا الى مالا يربينا ويكفيننا من تلك القلائل

والزلازل أن نعتقد أنهم خير القرون وأفضل الناس وان الخارجين على أمير المؤمنين رضوان الله عليهم المحاربين له المصرين على ذلك الذين لم تصح توبتهم بغاة وانه الحق وهم المبطلون . وما زاد على هذا المقدار فهو من الفضول الذي يشتغل به من لا يبالي بدينه وقد تلاعب الشيطان بكثير من الناس فأوقعهم في الاختلاف في خير القرون الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأنهم لبعض من هو من جملتهم لكنه تأخر اسلامه عنهم « لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه » فإذا كان مثل أحد ذهباً من المتأخرين من الصحابة المخاطبين بهذا الخطاب لا يبلغ مد أحد متقدميهم ولا نصيفه فما أظنه يبلغ بمثل أحد ذهباً من مقدار حبة من أحدهم ولا نصفها فرحم الله امرأ اشتغل بما أوجبه الله عليه وطلبه منه وترك ما لا يعود عليه بنفع لافي الدنيا ولا في الآخرة بل يعود عليه بالضرر ولولم يكن من الضرر الا مجرد ما أروشدنا اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله « من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه » لكفى فهذا والله مالا يعنيننا ومن ظن خلاف هذا فهو مغرور مخدوع قاصر الباع عن ادراك الحقائق ومعرفة الحق على وجهه كما ننا من كان والله لو جاء أحدهم يوم القيامة بما يملأ الدنيا من الحسنات ما كان لنا من ذلك شيء ولو جاء أحدهم (وصانهم الله) من السيئات بمثل ذلك ما كان علينا من ذلك شيء . فقيم التعب وعلام نضيق الاوقات في هذه الترهات *

(السؤال الخامس) حاصله الاستفهام عن المعاديات الجارية في بعض البلدان من الاجتماع في المساجد لتلاوة القرآن على الاموات وكذلك في البيوت وسائر الاجتماعات التي لم ترد في الشريعة هل يجوز ذلك أم لا * أقول لا شك ان هذه الاجتماعات المبتدعة ان كانت خالية عن معصية سليمة من المنكرات فهي جائزة لان الاجتماع ليس بمحرم في نفسه لاسيما اذا كان لتحصيل طاعة كالتلاوة ونحوها ولا يقدح في ذلك كون تلك التلاوة مجهولة للميت فقد ورد جنس التلاوة من الجماعة المجتمعين كما في حديث « اقرأوا على موتاكم يس » وهو حديث حسن ولا فرق بين تلاوة يس من الجماعة الحاضرين عند الميت أو على قبره وبين تلاوة جميع القرآن أو بعضه لميت في مسجده أو بيته . وبالجملة فالاجتماعات العرفية التي

لم يرد جنسها في الشريعة ان كانت لا تخلو عن منكر فلا يجوز حضورها ولا يحل ولا تطيب نفس مسلم بحضوره ووقف المنكرات والمعاصي وان كانت خالية عن ذلك وليس فيها الا مجرد التحدث بما هو مباح فهذا لانسلم انه لم يرد جنسه في الشريعة المطهرة فقد كان الصحابة الراشدون يجتمعون في بيوتهم ومساجدهم وبينهم نبيهم صلى الله عليه وسلم ويتناشدون الاشعار ويتذاكرون الاخبار ويأكلون ويشربون فن زعم ان الاجتماع الخالي عن الحرام بدعة فقد أخطأ فان البدعة هي التي تبندع في الدين وليس هذا من ذلك *

(السؤال السادس) حاصله الاستفهام عن الحلف بغير الله كالحلف بالسلطان والاولياء والقرآن من دون قصد تعظيم المخلوق به بل لاجل الاعتياد بذلك في المحاورة * أقول هذا لا يحل لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر . وقد ورد النهي عنه في الاحاديث الصحيحة وورد أيضا في الاحاديث ما يفيد ان فاعل ذلك يكفر اذا كان حلفه باللات والعزى ونحو ذلك من الطواغيت وورد أن من فعل ذلك لم يرجع الى الاسلام سالما وهذه أحاديث صحيحة ثابتة في دواوين الاسلام فان سبق لسان الحالف الى شيء من ذلك لاجل تمرنه عليه فعليه أن يتدارك نفسه بالاستغفار ويعود لسانه ونفسه الخير . المستطاع ولا يقع فيها نهى عنه الشارع وتوعد عليه فان النفس قابلة للتعليم اذا عودت غير ما قد اعتادته عادت الى الموافقة ولو بعد حين *

(السؤال السابع) عن تبقية شعر الرأس هل هو مسنون اذا علم من نفسه النقص عن تخليبه بالماء عند وجوب الغسل أم يجب عليه ازالته «أقول»
وخير الامور السالفات على الهدى وشر الامور المحدثات البدائع
قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جمعة الى شحمة اذنيه وكذلك للمشاهير من الصحابة الذين نقلت اليها حليتهم وقد جاءت الاحاديث الصحيحة الصريحة بذلك فمن أراد الاقتداء بالهيئة التي كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فليترك له جمعة كالجمعة التي كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم من دون أن يخلق بعض شعر الرأس ويبقى بعضه كما يعتاده البدو في الجهات المتصلة بصنعاء فان ذلك منهى

عنه لان التحليق ان كان بموضع الحلاقة فقد ورد عنه النهى الصحيح وان كان بموضع من الرأس فهو القزع المنهى عنه بالحديث الصحيح وهكذا حلق البعض وترك البعض وأما حلق الرأس كله فلم يرد ما يدل على النهى عنه وان كانت خلاف السنة اذا كان لغير النسك وقد ثبت ان التحليق سيما الخوارج ولعلمهم يفعلون ذلك معتقدين مشروعيته نعم ورد الامر النبوي لمن أسلم بأن يحلق عنه شعر الكفر فمن دخل بالاسلام بعد الكفر فعليه أن يحلق شعره الذي كان على بدنه في الكفر وهو شعر الرأس لاشعر اللحية ونحوه مما لا يرد الشرع بحلقه هذا على تسليم أن أمره صلى الله عليه وسلم لهذا الفرد من أفراد الكفار يكون أمراً اسكلاً فرد منهم والخلاف في المسألة معروف في الاصول ولم ينتقل اليها أنه صلى الله عليه وسلم أمر أحداً ممن أسلم من أكبر الصحابة أن يحلق شعره ولا من غيرهم من متأخري الاسلام غير هذا الرجل ومع هذا فالحديث المذكور في حلق الرأس ضعيف كما أوضح ذلك علماء هذا الشأن *

(السؤال الثامن) حاصله الاستفهام عن أرض فيها آثار ملك متقدمة ولا يد عليها في الحال ولا يعرف مالكمها وبعض الناس أوضاع شرعية تفيد أن له ملكاً فيها ولكنه غير معين في جهة من جهاتها فهل يجوز احيائها أم لا *

أقول ان الارض التي فيها آثار ملك للمالك غير معروف ان كانت في البلاد الامامية فهي لبيت المال ويكون أمرها الى الامام يجعلها المصلحة من مصالح المسلمين أو يبيعها أو يؤجرها وان كانت في أرض غير امامية كان أمرها الى أصلح أهل تلك البلد يجعلها في مصالح المسلمين واذا كان لاحد الناس أوضاع صحيحة تفيد أنه يملك مقداراً معلوماً غير معين في جهة من جهاتها كان له ذلك المقدار من أوسط بقاعها الذي يكون متوسطاً بين أعلاها وأدناها اذا كانت مختلفه وان كانت متحدة فللامام أو الحاكم عن جهة أو حاكم المصالح أن يعين لصاحب الوضع ما اشتمل عليه وضعه في أي جهة من جهاتها والمفروض أنه لا يثبت ليد عليها حتى تعارض تقوم معروفين وهي منسوبة اليهم نسبة تفيد الملك فان كان نصيب كل واحد منهم معلوماً غير معين في جهة قسمت بينهم على قدر الانصاء وان كان النصيب مجهولاً قسمت

بينهم على الرؤوس مع عدم البرهان الشرعي بوجه من الوجوه*
(السؤال التاسع) حاصله هل يجوز التأديب بالمال اذا حصل من أحد الرعايا قتل أو نحوه أو لا يجوز وان كانوا لا يقومون في الغالب بما أوجبه الله عليهم من صلاة وصيام ونحوهما وهل في أموالهم حق غير الزكاة* أقول قد شرع الله لعباده الشرائع وحد لهم الحدود وجعل لكل ذنب عقوبة فالقاتل يقتل أو يسلم الدية ان لم يكمل شروط التصاص أو كملت ورضى الورثة بالدية والجاني يقتص منه فيما يجب فيه القصاص ويسلم الارث في الجناية التي لاقتصاص فيها والزاني والسارق والقاذف والسكران قد جاءت الشريعة بعقوبات مقدرة في كل واحد منهم. وتارك أركان الاسلام أو بعضها اذا أصر على الترك ولم يندب وجب قتاله بحسب الاستطاعة وهكذا جاءت الشريعة المطهرة بما يلزم كل من فعل محرما أو ترك واجبا ولم يأت في شيء من هذه الامور الشرعية التأديب بالمال وان ورد شيء من ذلك في الشريعة كتضعيف الغرامة في بعض المسائل وأخذ شطر من لم يسلم الزكاة وأخذ ثياب من يقطع أشجار حرم المدينة ونحو ذلك فهو مقصور على محله لا يجوز مجاوزته الى غيره وقد استوفيت الكلام على ذلك في رسالة مستقلة وسردت فيها المواضع التي وردت وأوضحت هنا ان الاصل المعلوم بالضرورة الدينية هو تحريم مال المسلم وعصمته وعدم تسويفه الا بطيب من نفسه وان تلك المواضع التي فيها التأديب بالمال كالمخصصة لهذا العموم فيقتصر عليها ولا يجوز مجاوزتها الى غيرها وان لا يجوز ذلك في هذه المواضع التي وردت الا لأئمة المسلمين المتبحرين في معرفة أحكام الدين ولا يجوز لافرادهم كائنا من كان ولا يشك عالم أن تلك المواضع اليسيرة وارادة على خلاف الاصل في هذه الشريعة فان الاصل المعلوم بالضرورة هو ماورد في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم من العقوبات المقدرة للعصاة وقد تهافت الظلمة في هذه المسألة تهافتا شنيعا حتى عطلوا الحدود الواجبة واستحلوا أموال المسلمين بغير حقها فأخذوا ما حرم الله عليهم أخذه وهو مال المسلم وأهلوا ما أخذ الله عليهم القيام به وهو الحدود فجمعوا بين خطيئتين شنيعتين هما استحلال أموال المسلمين وأكلها بالباطل وتمطيل حدود الله التي شرعها لعباده

وأعانتهم على ذلك علماء السوء فأفتوهم بما وجدوه في نصوص أهل العلم من الكلام على التأديب بالمال فضلوا وأضلوا وكانوا شركاء لهم في المظلمة مع أن نصوص أهل العلم مقيمة بقیود مشروطة بشروط وكذلك الأدلة الواردة في ذلك فإنها في مواطن خاصة مبيّنة لما يفعله أهل الظلم مبنية على مصالح عامة وخاصة لا يقف على وجه الحكمة فيها إلا أفراد العلماء وأما ما سأل عنه السائل (هل في المال حق سوي الزكاة) فأقول قد تكلم علماء التفسير والحديث والفقه في ذلك بكلام طويل والراجح أن حديث ليس في المال حق سوا الزكاة عام مخصص بمنزل وجوب الضيافة وسد رمق محترم الدم كما وردت بذلك الأدلة الخاصة بمنزل قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) وقوله تعالى (وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم) ونحو ذلك مما وردت به الشريعة المطهرة لآمالا ترد به مما ابتدعه أهل الظلم وجملوه ذريعة إلى أكل أموال الناس بالباطل *

(السؤال العاشر) عن العمائر المستجدة في الحرم الشريف كالمقامات والمنارات وكذلك التعلية في البيوت زيادة على الحاجة أقول عمارة المقامات بدعة باجماع المسلمين أحدثها أشرك ملوك الشراكة فرج بن برقوق في أوائل المائة التاسعة من الهجرة وأنكر ذلك أهل العلم في ذلك العصر ووضعوا فيه مؤلفات وقد بينت ذلك في غير هذا الموضع وبالله العجب من بدعة يحدثنها من شر ملوك المسلمين في خير بقاع الأرض كيف لم يفضب لها من جاء بعده من الملوك المائلين إلى الخير لاسيما وقد صارت هذه المقامات سببا من أسباب تفريق الجماعات وقد كان الصادق المصدوق ينهى عن الاختلاف والفرقة ويرشد إلى الاجتماع والائتمة كما في الأحاديث الصحيحة بل نهى عن تفريق الجماعات في الصلوات والجلسة فكل عاقل منشرع يعلم أنه حدثت بسبب هذه المذاهب التي فرق الإسلام فرقا مفسدة أصيب بها الدين وأهله وأن من أعظمها خطراً وأشدّها على الإسلام ما وقع الآن في الحرم الشريف من تفرق الجماعات ووقوف كل طائفة في مقام من هذه المقامات كأنهم أهل أديان وشرائع مختلفة فانا لله وانا إليه راجون واما رفع المنارات فاصل وضعها لمقصد صالح وهو اسماع البعيد عن محل الأذان وهذه مصلحة مسوغة إذا لم تعارضها

مفسدة فان عارضتها مفسدة من المفسد المخالفة للشريعة فدفع المفسد مقدم على جلب المصالح كما تقرر ذلك في الاصول . واما تشييد البنيان ورفع فوق حاجة الانسان فقد ورد النهي عنه والوعيد عليه وثبت انه صلى الله عليه وسلم أمر بهدم بعض الابنية وليس ذلك بمجرد بدعة بل خلاف ما ارشد اليه الشارع *

السؤال الحادى عشر  عن شجرة التنباك هل يجوز استعمالها على الصفة التى يستعملها كثير من الناس الآن ام لا * اقول الاصل الذى يشهد له القرآن الكريم والسنة المطهرة هو ان كل ما فى الارض حلال ولا يحرم شىء من ذلك الا بدليل خاص كالمسكر والسم القاتل وما فيه ضرر عاجل أو آجل كالتراب ونحوه ومالم يرد فيه دليل خاص فهو حلال استصحابا بالبراءة الاصلية ومسكا بالدلة العامة كقوله تعالى (خاق لكم ما فى الارض جميعا) (قل لا أجد فيما أوحى الى محرمات) الآية وهكذا الراجح عندي أن الاصل فى جميع الحيوانات الحل ولا يحرم شىء منها الا بدليل يخصصه كذى التاب من السباع والمخالب من الطير والكلب او الخنزير وسائر ماورد فيه دليل يدل على تحريمه اذا تقرر هذا علمت ان هذه الشجرة التى سماها بعض الناس التنباك وبعضهم التوتون لم يأت فيها دليل يدل على تحريمها وليست من جنس المسكرات ولا من السموم ولا من جنس ما يضر آجلا أو عاجلا من زعم أنها حرام فعليه الدليل ولا يفيد مجرد القال والقيل وقد استدل بعض أهل العلم على حرمتها بقوله تعالى (يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث) وأدرج هذه الشجرة تحت الخبائث بمسلك من مسالك العلة المدونة فى الاصول وقد غلط فى ذلك غلطا بينا فان كون هذه الشجرة من الخبائث هو محل النزاع والاستدلال بالآية الكريمة على ذلك فيه شوب مصادرة على المطلوب والاستخبات المذكور ان كان بالنسبة الى من يستعملها ومن لا يستعملها فهو باطل فان من يستعملها هى عنده من الطيبات لامن المستخبات وان كان بالنسبة الى بعض هذا النوع الانسانى فقد وجد منهم من استخبت العسل وهو من أطيب الطيبات وقد صح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأكل الضب وقال اجدنى أهافه . فأكله بعض الصحابة بمرأى ومسمع منه صلى الله عليه وسلم ومن أنصف

من نفسه وجد كثيرا من الامور التي أحلها الشارع من الحيوانات وغيرها وكانت حلالا بالبراءة الاصلية وعموم الأدلة في هذا النوع الانساني من يستخبت بعضها وفيهم من يستطيبها يستخبت غيره فلو كان مجرد استخبات البعض مقتضيا لتحريم ذلك الشيء عليه وعلى غيره لكان العسل ولحوم الابل والبقر والدجاج من المحرمات^(١) لان في الناس من يستخبت ذلك ويمافه واللازم باطل فاللزوم مثله فنقرر بهذا ان الاستدلال على تحريم التوتون لسكون البعض يستخبت غلط أو مغالطة وقد انقضى الجواب على سؤالات السائل مع المبالغة في الاختصار ليسهل الانتفاع بذلك على طالب الفائدة ولو بسطنا الجواب بعض البسط لجاء جواب بعض هذه الاسئلة على انفراد في كراريس في الظن بجميعها والحمد لله أولا وآخرا وظهر اوابطانا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم*

(١) هذه مغالطة ظاهرة فان هذه الاشياء ثابت حلها بنص الكتاب والسنة وان عافها أكثر الناس وشجرة التباك ليست مما ثبت حله بل نص على تحريمه كافة علماء الحكمة من مسلم وغيره بسبب ضرره وأنه يحدث ضررا كثيرا في جميع جسم الانسان حتى ان من يشربه ويستعمله يقر على نفسه بانه يحصل عنده ضرر بسببه وان صحته تضعف وتأخذ في الانحطاط وليس يثبت أن كل حكم جزئي منصوص عليه نصا صريحا بخصوصه بل بعض الاشياء ثابت حكمه بدليل خاص وبعضه بدليل عام يندرج ذلك الجزئي تحته وهذا لا يخفى على من له أدنى ادراك بعلم الاصول وقواعد الشريعة * فيعلم العاقل أنه اسراف وقد قال تعالى (ولا تسرفوا) وتبذير وقال سبحانه (إن المبذرين كانوا اخوان الشياطين) ومفتر وقد نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن كل مسكر ومفتر فلذلك اذا استعمله الانسان في بادىء أمره يحصل عنده غيبان وتفتير يشربه ويشكو. ومهلك وقد قال تعالى (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) وضرر وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لا ضرر ولا ضرار » والله أعلم

﴿ تمت بحمد الله تعالى وحسن توفيقه ويليها الرسالة السادسة ان شاء الله تعالى ﴾

الرسالة السادسة

معنى قول الامام المطلي اذا صح الحديث فهو مذهبي

✽ لشيخ الاسلام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي رحمه الله ✽

(المتوفى سنة ٧٥٦)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

✽ وبه نستعين وعليه التوكل ✽

قال الشيخ الامام شيخ الاسلام بقية المجتهدين تقي الدين السبكي رحمه الله سألت وقتك الله عن قول امامنا الشافعي رضي الله عنه اذا صح الحديث فهو مذهبي وهو قول مشهور عنه لم يختاف الناس في أنه قوله وروى عنه معناه أيضا بألفاظ مختلفة ✽ قال ابن أبي حاتم حدثنا أبي قال سمعت حرمة يقول قال الشافعي كل ما قلت فكان عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف قولي مما يصح فحديث النبي صلى الله عليه وسلم أولى ولا تقلدوني ✽ وقال الاصم سمعت الربيع يقول سمعت الشافعي يقول اذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا بها ودعوا ما قلته ✽ قال وسمعت الشافعي روى حديثا فقال له رجل يا أبا عبد الله تأخذ بهذا فقال متى رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا صحيحا فلم آخذ به فأشهدكم أن عقلي قد ذهب. وقال الحميدي روى الشافعي يوما حديثا قلت أتأخذ به فقال رأيتني خرجت من كنيسة على زنار حتى اذا سمعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لا أقول به ✽ وقال الربيع سمعت الشافعي وسأله رجل عن مسألة فقال له بروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها كذا وكذا فقال له السائل تقول به فرأيت أنه أرعد وانتفض وقال يا هذا أي أرض تقاني وأي سما تظلني اذا رويت

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فلم أقل به نعم على السمع والبصر •
وقال ابن أبي حاتم اخبرني أبو محمد السجستاني فيما كتب الي عن أبي ثور سمعت
الشافعي يقول كل حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو قولي وان لم تسمعه مني •
وقال دعلج حدثنا ابو محمد الجارودي قال سمعت الربيع قال سمعت الشافعي
يقول اذا وجدتم سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف قولي فخذوا بها
ودعوا قولي فاني أقول بها • وقال ابن أبي حاتم كتب الي عبد الله بن الامام احمد
سمعت أبي يقول كان الشافعي اذا ثبت عنده الحديث قلده وخبر خصلة كانت
فيه لم يكن يشتفي الكلام انما همته الفقه • وروى الطبراني عن عبد الله ابن
الامام احمد قال سمعت ابي يقول قال محمد بن ادريس الشافعي أنت أعلم بالاخبار
الصحيح منا فاذا كان خبر صحيح فاعلمني حتى اذهب اليه كوفيا كان أو بصريا
أو شاميا فانظر انصاف الشافعي رحمه الله وقوله لأحمد واحمد من اصحابه وقد
قال ابراهيم الحربي قال استاذ الأستاذين قالوا من هو قال الشافعي اليس هو استاذ
احمد بن حنبل • وقال ابو أيوب حميد بن احمد البصري كنت عند احمد بن
حنبل تنذا كرو في مسألة فقال رجل لأحمد يا أبا عبد الله لا يصح فيه حديث فقال
ان لم يصح فيه حديث ففيه قول الشافعي . وحجته اثبت شيء فيه ثم قل قلت
لشافعي ما تقول في مسألة كذا وكذا قال فأجاب فيها فقلت من اين قلت هل فيه
حديث أو كتاب قال فتزعم في ذلك حديثا للنبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث
نص • وروى البيهقي بسنده الى الربيع المرادى قال سمعت الشافعي يقول اذا
وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا بسنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ودعوا ما قلت • وعن الربيع بن سليمان أيضا قال سمعت الشافعي يقول كل
مسألة تكلمت فيها صح الخبر فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل النقل بخلاف
ما قلت فأناراجع عنها في حياتي وبعد موتي • وعن الربيع بن سليمان قال سمعت
الشافعي يقول ما من احد الا ويذهب عليه سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وتعرف عنه فمها قلت من قول او أصلت من أصل فيه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعلى آله خلاف ما قلت فالتقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله

وسلم وهو قولى وجعل يردد هذا الكلام * ومثل ابو بكر بن خزيمة هل تعرف سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحلال والحرام لم يودعها الشافعى كتابه قال لا * وقال الشافعى لا تترك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يسخله القياس ولا موضع للقياس مع السنة * وقال الشافعى فى حديث بروع بنت واشق ان ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فهو أولى الأمور بنا ولا حجة فى قول احد دون النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولا فى قياس ولا شىء فى قوله الا طاعة الله بالتسليم له ولم احفظه من وجه يثبت مثله هو مرة يقال عن معقل بن يسار ومرة عن معقل بن سنان ومرة عن بعض اشجع لا يسمى * وقال الشافعى فيما روى عن علي بن مبيد باسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله انه اجاز بيع القمح فى سنبله امامه وفرر لانه مجهول دونه لا يرى فان ثبت الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قلنا به وكان هذا خاصا مستخرجا من عام لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الفرر واجاز هذا وكذا اجاز بيع الشقص من الدار فجعل فيه الشفعة لصاحب الشفعة وان كان فيه غرر وكان خاصا مخرجا من عام * وللشافعى رضى الله عنه كثير من هذا * وقد روينا منها باسانيد شتى كثيرا لم نر التطويل بذكرها ولا بذكر الأسانيد * وقال أبو الوليد موسى بن ابي الجارود قال الشافعى اذا صح الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قولا فانى راجع عن قولى وقائل بذلك * وقال الزعفرانى عن الشافعى اذا وجدتم لرسول الله صلى الله عليه وسلم سنة فاتبعوها ولا تلتفتوا الى قول احد * وحكى الأمام فى النهاية عن الصيدلانى عن بعض اصحابنا المحققين القطع باستحباب التثويب وقال نحن نعلم على قطع انه لو بلغه يعنى الشافعى الحديث على خلاف ما اعتقده وصح على شرطه لرجع الى مواقة الحديث * وفى المهذب فى الغسل من غسل الميت ان الشافعى قال فى البويطى ان صح الحديث قلنا به * وفى البحر فى الاشرط عن الشافعى فى الجديد ان صح حديث ضباة قلت به * ورجح جماعة من اصحابنا ان وقت المغرب موسم والصوم عن الميت كذلك ولا أجله قال الماوردي ان الصلاة الوسطى المصر مع نص الشافعى على انها الصبح قال ولا يكون فى ذلك قولان كهوهم بعض اصحابنا

* وقال في وطء الحائض فيه وجوب دينار أو نصف دينار * روى هذا الحديث الشافعي وكان اسناده ضعيفا فقال ان صح قلت به * وحكي الربيع عن الشافعي أنه قال ما ورد من سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بخلاف مذهبي فتركوا له مذهبي فان ذلك مذهبي واختار ابن المنذر أن الصلاة الوسطى العصر كما اختاره الماوردي ونسبه ابن عبد البر والقاضي عياض الى الشافعي *

﴿فصل﴾ قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رضى الله عنه في كتاب الفتوى ممن حكي عنه أنه أوتي بالحديث في مثل ذلك أبو يعقوب البويطي وأبو القاسم الداركي وهو الذي قطع به أبو الحسن الكيا الطبري وليس هذا بالهين فليس كل فقيه يسوغ له أن يستقل بالعمل بما آه حجة من الحديث وفيمن سلك هذا المسلك من الشافعية من عمل بحديث تركه الشافعي عمدا على علم منه بصحته لما نفع اطاع عليه وخفي على غيره كابن الوليد موسى بن أبي الجارود ومن صحب الشافعي * روي أنه روى عن الشافعي أنه قال اذا صح عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث وقلت قولانا راجع عن قولي قائل بذلك * قال أبو الوليد وقد صح حديث أظفر الحاجم والمحجوم فرد على أبي الوليد ذلك من حيث أن الشافعي تركه مع صحته لكونه منسوخا عنده وقد دل على ذلك رضى الله عنه رتبته * وروينا عن ابن خزيمة الامام البارع في الحديث والفقهاء أنه قال قيل له هل تعرف سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام لم يودعها الشافعي كتابه قال لا قال ابن الصلاح (١) وعند هذا قول من وجد من الشافعيين حديثا يخالفه مذهبه نظر فان كملت آلات

(١) هكذا عبارة ابن الصلاح في التسخين وفي التركيب ركائة . وقد ذكر الامام النووي كلام العلامة ابن الصلاح في مقدمة المجموع شرح المذهب وهالك نسه . قال الشيخ أبو عمرو فمن وجد من الشافعية حديثا يخالف مذهبه نظر أن كملت آلات الاجتهاد فيه مطلقا أو في ذلك الباب أو المسألة كان له الاستقلال بانعمل به وان لم يكمل وشق عليه مخالفة الحديث بعد ان بحث فلم يجد لمخالفته عنه جوابا شافيا فله العمل به ان كان عمل به امام مستقل غير الشافعي ويكون هذا عذرا له في ترك مذهب امامه هنا ه قال النووي وهذا الذي قاله حسن متعين

الاجتهاد فيه اما مطلقا وأما في ذلك الباب او في تلك المسألة كان له الاستقلال بالعمل بذلك الحديث وان لم تكمل فيه آتته ووجد حرارة في قلبه من مخالفة الحديث بعد أن بحث فلم يجد لمن لفته عنه جوابا شافيا فلينظر هل عمل بذلك الحديث إمام مستقل فان وجدته فله ان يتمذهب بمذهبه في العمل بذلك الحديث ويكون ذلك عذرا له في ترك مذهب أمامه في ذلك وسكت ابن الصلاح عن القسم الآخر وهو ان لا يجحد من يتمذهب بمذهبه في العمل بذلك الحديث وكأنه لان ذلك انما يكون حيث يكون اجماع ولكن قد يفرض مع الاختلاف وقد يفرض في مسألة لا تقل فيها عن غير الشافعي فإذا يصنع والاولى عندي اتباع الحديث وليفرض الانسان نفسه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وقد سمع ذلك منه ايسره التأخر عن العمل به لا والله وكل أحد مكلف بحسب فهمه وقد تبع النووي أبا عمرو بن الصلاح فيما قاله وقال مثله في خطبة شرح المذهب وقال انما هذا يعني كلام الشافعي فيمن له رتبة الاجتهاد في المذهب وشرطه ان يغلب على ظنه أن الشافعي رحمه الله لم يقف على هذا الحديث أو لم يعلم بصحته وهذا انما يكون بعد مطالعة كتب الشافعي كلها ونحوها من كتب الاصحاب الاخذين عنه وما اشبهها وهذا شرط صعب قل من يتصف به وانما اشترطوا ما ذكرناه لان الشافعي رحمه الله ترك العمل بظاهر أحاديث كثيرة رآها وعلمها لكن قام الدليل عنده على طعن فيها او نسخها أو تخصيصها أو تأويلها أو نحو ذلك *

وحكى الذي قاله ابن الصلاح وقال انه حسن متعين وهذا الذي قاله رضي الله عنهما ليس ردا لما قاله الشافعي ولا لكونه فضيلة امتاز بها عن غيره ولكنه تبيين لصوبة هذا المقام حتى لا يفتخر به كل أحد والافتاء في الدين كه كذلك لا بد من البحث والتنقيح عن الادلة الشرعية حتى ينشرح الصدر للعمل بالدليل الذي يحصل عليه فهو صعب وليس بالهين كما قاله رضي الله عنهما ومع ذلك ينبغي الحرص عليه وطلبه * وأما قصة ابن الجارود فلقد فيها على ابن الجارود لتقصيره في البحث لاعلى حسن كلام الشافعي في نفسه وامكان اتباعه * ومن وافق ابن الجارود عليه أبو الوليد النيسابوي حسان بن محمد من ذرية سعيد بن العاص من أكابر أئمة

أصحابنا توفي سنة تسع وأربعين وثلاثمائة؛ كان يخالف بالله ان مذهب الشافعي أنه يفطر الحاجم والمحجم استنادا الى ذلك وغلطه الاصحاب بما سبق كما غلطوا ابن الجارود وهو كسألة يغلط فيها بعض المجتهدين لكن تغليب ذلك صعب لاتساع المدارك * وقد سهل تغليب هذا الرجل من جهة معرفة مدركه وغلطه فيه * وقد يمكن مثله في غيره وقد يتهياً معرفة صراب من يصيب فيه * وقد حكى عن أبي الحسن محمد بن عبد الملك الكرجي الشافعي وكان فقيها محدثا أنه كان لا يقنت في صلاة الصبح يقول صح عندي ان النبي صلى الله عليه وسلم ترك القنوت في صلاة الصبح وقال رأيت ليلة الشيخ أبا اسحق الشيرازي في النوم فسلمت عليه وأردت أن أقبل يده فأعرض عني وامتنع فقلت ياسيدي أنا من جملة غلمائك واذكر المذهب من تصنيفك في الدروس فقال لي لم تركت القنوت في صلاة الصبح . فقلت له ان الشافعي قال اذا صح الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتركوا قولي وخذوا بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فان ذلك قولي فهذا أيضا قول الشافعي وشرعت معه في شرح الحديث وهو يضمني الى أن تبسم في وجهي أو كما قال وذكر هذه الحكاية عنه ابن السمعاني وذكرها شيخنا الحافظ الدمياطي في الصلاة الوسطى ولما قرأتهما عليه تركت القنوت في صلاة الصبح مدة ثم علمت ان الذي صح من قوله صلى الله عليه وسلم القنوت في صلاة الصبح هو الدعاء على رعل وذكوان وفي غير صلاة الصبح أما ترك الدعاء مطلقا بعد القيام في صلاة الصبح ففيه حديث عيسى بن ماهان * وفيه من الكلام ما عرف وايس هذا موضع تحريره فرجعت الى القنوت وأما الآن أقنت وليس في شيء من ذلك اشكال على كلام الشافعي وأما قصور يعرض لنا في بعض النظر * ولما ذكر شيخنا الدمياطي محمد بن عبد الملك الكرجي قال انه من أكبر أصحاب الشيخ أبي اسحاق الشيرازي فقال لي ابني عبد الوهاب ليس من أصحاب الشيخ أبي اسحق ولكن من أصحاب أصحابه وكان يدرس كتابه * وأما قول ابن خزيمة انه لا يعرف لرسول الله صلى الله عليه وسلم سنة في الحلال والحرام لم يودعها الشافعي كتبه فقد يكون أودعها كتبه وفي بعضها لم يتبين له صحتها فيتبين بعد ذلك أولا يكون في الحلال والحرام كما في الصلاة

الوسطى أو يكون سنة لم يعلمها ابن خزيمة أو يكون الشافعي قال ذلك على سبيل
 الفرض والتقدير * وأما ما قام الدليل عند الشافعي على طعن فيها أو نسخها أو
 تخصيصها أو تأويلها أو نحو ذلك فليس الكلام فيه وليس هذا تركا لها وإنما الترك
 للحديث أن لا يعمل به أصلا كما يقوله من يترك الحديث لعمد المدينة أو للقياس
 أو لعدم فقه الراوي أو لعمله أو عمل صحابي بخلافه ونحو ذلك هذا هو الترك *
 وأما الطعن في اسناد الحديث أو بسبب علة أو شذوذ فذلك يمنع من الحكم بصحة
 الحديث وكلامنا إنما هو اذا صح الحديث والنسخ ليس تركا فالنسخ قد يوجد في
 القرآن والتخصيص ليس تركا بل جمع بينه وبين العام * وقد تكلم الشافعي
 في الاحاديث المختلفة والجمع بينها في كتاب اختلاف الحديث أحسن كلام
 وكذلك العلماء كلهم فهذا ليس هو المراد هنا وإنما المراد الترك المطلق ولم يقع
 ذلك للشافعي أصلا ولا تقتضيه أصوله وقد تكلم الاصوليون في العمل بالعام قبل
 طلب المخصص والذي أقوله ان المبادرة الى امتثال الامر مطلوبه كمن سمعه من
 النبي صلى الله عليه وسلم لا رخصة له في تركه * والمبادرة الى طلب وجوه التأويل
 والتخصيص والتقييد وعدم النسخ مطلوبه فلا رخصة في ارتكاب الهويناء بل عليه
 المبادرة وبمهل بقدر ما ينظر غير مهمل ولا مؤخر عن الوقت الذي يتعين فيه العمل
 والا فينقضي العمر ولا يعمل والمكلف بذلك كل من هو من أهل الفهم بحسب
 ما تصل اليه قدرته من العلم والمبالغة في الطلب واشتراط رتبة الاجتهاد الكامل
 والتوقف عن العمل حتى يحصل الى أقصى غاية ليس مما يقتضيه سير السلف رضی
 الله عنهم * واذا كان لا بد من العمل فالعمل بما اقتضاه الحديث أولى من العمل
 بما اقتضاه كلام صاحب المذهب الذي يقلده اذا كان المقلد من أهل الفهم * أما
 العامي فلا كلام معه الا أن يقال له هذا حكم الله أو هذا مذهب فلان * وقال
 الربيع قال الشافعي قد أعطيتك جملة تقيك ان شاء الله لاتدع لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم حديثا أبدا الا أن يأتي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافه فتعمل
 بما قالت لك في الاحاديث اذا اختلفت * قال أبو نؤر سمعت الشافعي رضی الله
 عنه يقول كل حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو قولي وان لم تسمعه مني

وقال الزعفراني كنا ولو قيل لنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قلنا هذا مأخوذ هذا غير مأخوذ حتى قدم علينا الشافعي فقال لنا ما هذا اذا صح الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مأخوذ لا يترك لقول غيره * وقال الانرم كناعند البويطي فذكرت حديث عمار في التيمم فأخذ السكبين وحتته من كتابه وصيره ضربة وقال هكذا أودى صاحبنا اذا صح عندكم الخبر فهو قولي * حكى ذلك أبو شاة في كتابه المؤمل في الرد الى الامر الاول *

﴿فصل﴾ قال معن سمعت مالكا يقول انما أنا بشر أخطى وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة نخذوا به وما لم يوافقهما فاتركوه قال نعم بن حماد سمعت أبا عصة يقول سمعت أبا حنيفة يقول ماجاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين وما جاء عن أصحابه اخترنا وما كان غير ذلك فهم رجال ونحن رجال * وقال نعم سمعت ابن المبارك يقول سمعت أبا حنيفة يقول اذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين واذا جاء عن الصحابة اخترنا واذا جاء عن التابعين زاحناهم * قال الثوري لما بلغه ذلك عن أبي حنيفة منهم رأينا كرايمهم كأنه سوى بين التابعين والصحابة في أنهم اذا أجمعوا في مسألة على قولين مثلا لم يجز لنا احداث قول ثالث * وجوز أبو حنيفة ذلك وهذه مسألة خلافية بين الاصوليين وهذا الكلام عن مالك وابي حنيفة رضى الله عنهم يقرب من كلام الشافعي ولكن ليس فيه تمليق القول بمقتضى كل حديث على صحته كما فعله الشافعي رضى الله عنه وانما قال مالك ان رأيه ينظر فيه فوافق الكتاب والسنة يؤخذ به وما لم يوافقها يترك ولا شك في ذلك عند كل امام وامتناز الشافعي بزيادة وهو ان قوله هو الحديث ففي كلام مالك زيادة على كلام ابي حنيفة بالامر بالترك وفي كلام الشافعي زيادة على كلام مالك بالقول به وأنه هو مذهب فيقلده فيه من يسوغ تقليده له ويريد به وكلهم مشتركون في أنه متى جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث ثابت فواجب المصير اليه * قال مجاهد والسعي والحكم ومالك ليس من أحد ألا يؤخذ من قوله ويترك الا النبي صلى الله عليه وسلم *

(م ١٤ - ج ٣ مجموعة الرسائل المنيرية)

﴿فصل﴾ قال أبو شامة رحمه الله تلميذ ابن الصلاح وشيخ النووي وهو من المبالغين في اتباع الحديث ان الشافعي بنى مذهبه بناء محكما على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم والنظر الصحيح الراجح اليهما الا اني ليس بمعصوم من النسيان فاحالنا بصريح قوله على أن ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم هو قوله وجميع ذلك مذهبه منه ما هو منصوص له وصحح الاصحاب خلافه لنص آخر له كصوم الولي عن الميت أو يكون النص لا خلاف عنه فيه لكنه على مخالفة حديث ثابت كاختياره قول الأماموم سمع الله لمن حمده كالامام قلت لا مخالفة في ذلك ﴿قال أو يكون علق قوله على نبوت الحديث فوجد ثابتا كإخراج الاقط في الفطرة أو دل عليه حديث آخر ثابت أو يكون الشافعي تمسك في الباب بحديث وفي الباب حديث أثبت منه كحديث التيمم ضربة يمسح بها وجهه وكفيه أو يكون الحديث دل على حكم في مسألة لم يعلم فيها نص للشافعي بنفي ولا اثبات كرفع اليدين عند القيام من التشهد أو يكون تمسك بظاهر حديث ودل الدليل على أن ذلك ليس على ظاهره كالزام من يفرق زكاة نفسه بالاصناف الثمانية أو من قدر عليه منهم وكنقض الطهارة بمس الفرج فلانظر فيه مجال فلا نقوله ما لم يقل لكن ننبه على الدليل المتقضى خلافه ونرجح وكل ما صح عن الرسول صلى الله عليه وسلم ودل على حكم لا نص للشافعي على خلافه فهو مذهبه لا شك فيه أخذنا من قوله ومما أمر به أما ماله نص على خلافه قسمان أحدهما ما لم يكن بلغه فيه الحديث فهذا كالتقسيم الاول يترك نصه ويصار الى الحديث وهو مذهبه هذا اذا وضحت دلالة الحديث على ذلك الحكم أما اذا خفيت وأمكن الجمع وتنزيل الحديث على قوله فلا والثاني ان يكون قد بلغه الحديث وعرف نبوته وأوله وتكلم عليه فينظر في كلامه فان كان ظاهرا متوجها لادفع له لم يخالف وحمل الحديث على ما حمله هو عليه كاختياره الجهر بالبسملة وتأويله لحديث أنس رضي الله عنه الظاهر الدلالة على نفي الجهر ومن ذلك افطار الصائم بالحجامة فانه لم يره وقال حديث أفطر الحاجم والمحجوم منسوخ وان كان لكلامه مدفع صير الى الحديث لان ذلك يتناواه قوله ودعوا ما قلت كما في التيمم الى المرفقين ولا

يتأتى النهوض بهذا الامن عالم معلوم الاجتهاد وهو الذي خاطبه الشافعي بقوله اذا وجدتم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم على خلاف قولي فخذوا به ودعوا ما قلت وليس هذا لكل أحد فكم في السنة من حديث صحيح العمل على خلافه إما اجماعاً وإما اختياراً المانع منع نحو كان الثلاث واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر * صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا جميعاً وثمانيا جميعاً في غير خوف ولا مطر * غسل الجمعة واجب على كل محتلم * فالامر في ذلك ليس بالسهل * قال ابن عينة الحديث مضلة الالفهاء قلت لسنا نوافق ابن عينة ولا ابا شامة على ذلك وليس في الاحاديث الصحيحة ما أجمع العلماء على تركه وحديث كان الثلاث واحدة مؤول وكذلك صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا جميعاً وثمانيا جميعاً وليس هذا موضع تأويلها لاجل الطول وغسل الجمعة واجب معناه متأكد وام يجمعوا على عدم الوجوب ومما قاله أبو شامة ان الله يسر له الحمد الوقوف على ما ثبت من الاحاديث وتجنب ما ضف منها مما جمعه الحفاظ كالصحيحين والمستدرك عليهما وابن خزيمة والترمذي وأبي داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والدارقطني والبيهقي فلا عذر في ترك الاشتغال بها وكذلك المسائل المثبتة الفقهية المبنية على اللغة كل ذلك الى علماء اللسان فالتوصل الى الاجتهاد ليسور وأسهل منه قبل اليوم لولا قلة همم المتأخرين وعدم المعتبرين ومن أكبر أسبابه تعصبهم وتقيدهم برفق الوقوف * قلت وتضيق كثير من زمانهم بالتوسع في علوم غير علوم الشريعة أو في علوم الشريعة بالجدل والتعمق في التفريعات الدقيقة فيشغلهم ذلك عن فهم نفس الشريعة والاطلاع على قواعدها الكلية وأسرارها التي هي أكثر نفعاً وبذلك وصل المتقدمون الى الاجتهاد وبترك حرمة المتأخرون *

(فصل) قال الشيخ شهاب الدين أحمد بن ادريس القرافي المالكي رحمه الله في كتابه التنقيح وشرحه * ومما شنع على مالك رضي الله عنه رده لحديث يبيع الخيار مع روايته له وهو مبيع متسع ومسلك غير ممتنع فلا نجد علماً الا وقد خالف من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم أدلة كثيرة * ولكن لمعارض

راجح عليها عند مخالفتها * وكذلك رحمه الله ترك هذا الحديث لمعارض راجح عنده وهو عمل أهل المدينة * فليس هذا بابا اخترعه ولا بدعا اقترعه * ومن هذا الباب ما يروى عن الشافعي رضي الله عنه أنه قال اذا صح الحديث فهو مذهبي أو فاضربوا بمذهبي عرض الحائط فان كان مرادهم عدم المعارض فهو مذهب العلماء كافة وليس خاصا به وان كان مع وجود المعارض فهو خلاف الاجماع فليس هذا القول خاصا به كما ظنه بعضهم هذا كلامه في التنقيح وقال في شرحه كثير من فقهاء الشافعية يعتمدون على هذا ويقولون مذهب الشافعي كذا لان الحديث صح فيه وهو غلط لانه لا بد من انتفاء المعارض والعلم بعدم المعارض يتوقف على من له أهلية استقراء الشريعة حتي يحسن أن يقال المعارض لهذا الحديث * أما استقراء غير المجتهد المطلق فلا عبرة به فهذا القائل من الشافعية ينبغي أن يحصل لفسه أهلية الاستقراء قبل أن يصرح بهذه الفتيا لكنه ليس كذلك فهم مخطئون في هذا القول انتهى كلام القرافي رحمه الله تعالى * ومثل هذا الكلام الذي قاله القرافي قاله جماعة غيره وسير الى ابني أبو حامد بارك الله فيه يسألني عنه فقلت هيئات ولنا كلامان أحدهما مختصر مع كل من يقول مثل هذا الكلام * وهو منع ما قاله في طرفي الترديد الذي ذكره فان قوله ان كان مراده مع عدم المعارض فهو مذهب العلماء كافة وليس خاصا به ممنوع لان المعلوم من مذهب العلماء كافة اتباعهم للحديث رضي الله عنهم فانهم اذا بلغهم حديثا لمعارض له قالوا به واذا لم يبلغهم هم في أو سم المنذر فهم مشتركون في ذلك مع الشافعي ويمتاز الشافعي بانه عاق القول به على صحته * فاذا صح كان قائلا به وجازت نسبته اليه بخلاف غيره لا يجوز أن ينسب اليه انه قاله ولكن لو اطلع عليه لقال به وشتان بين المقامين * وقوله وان كان مع وجود المعارض فهو خلاف الاجماع ان أراد مع وجود المعارض عنده فليس خلاف الاجماع لما سنين ان مالسكا وأبا حنيفة وغيرهما قالوا بمعارضته بأمر ولا يوافقهم عليها الشافعي وان أراد مع وجود معارض مجمع على انه معارض فسنين ان هذا القسم مستحيل وانه ليس في الاحاديث الصحيحة حديث أجمع العلماء على أنه معارض فهذا القسم منتف لا انتفاء المعارض وبذلك يتبين ان كلام طرفي الترديد ممنوع *

الكلام الثاني مبسوط نشرح فيه ما أشرنا اليه في أول الكلام الاول فنقول في كلام الشافعي هذا فوائد قد امتاز بها . احداها الفائدة التي قدمناها من جواز نسبته اليه وفيها ثلاثة أشياء أحدها مجرد جواز نقله عنه والثاني انه اذا أراد أحد تقليده فيه جاز له ذلك اذا كان ممن يجوز له التقليد والثالث اذا كان العلماء كلهم الا الشافعي على مقتضى حديث والشافعي بخلافه لعدم اطلاعه فاذا صح صارت المسئلة اجماعية لانه لم يكن خالف فيها الشافعي ويبين بالحديث ان قوله مرجوع فيه واولا حقيقة له فلا ينسب اليه بل ينسب اليه خلافه . وواقفة لبقية العلماء فيكون اجماعا فينتقض قضاء القاضي بخلافه لمخالفة النص والاجماع ولو اتفق ذلك لغير الشافعي ممن لم يقل . مثل قوله كان تقض قضاء القاضي به لمخالفته النص فقط لا لمخالفته الاجماع فهذه أشياء في هذه الفائدة الواحدة ولا امتناع من تعليق القول بصحة الحديث مجملا ومفصلا فالمنفصل مثل قوله في حديث بروع ان صح قلت به والمجمل مثل قوله اذا صح الحديث فهو مذهبي وكما يصح الايمان بكل ما أنزل الله جملة كذلك يصح القول بكل ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم جملة فهذه فائدة قول الشافعي اذا صح الحديث فهو مذهبي اذا لم يكن معارض ولا يقدر أحد أن ينسب هذا الى أحد من العلماء غيره وان كنا نعتقد فيهم أنهم لو اطلعوا عليه لقالوا به ولكن المعلق بالوعد عدم عند عدمه وهو معدوم والمعلق باذا وجود عند وجوده وهو موجود * واعلم ان في قول الشافعي اذا صح الحديث فهو مذهبي ثلاثة الفاظ أحدها اذا وهي وان كانت مطلقة الا أن المراد بها العموم فيصح فيها على كل الاحوال وسنبين صحة العموم في ذلك وانه لا معارض له أصلا * والثاني صحة الحديث وعموم الالف واللام فيه سواء كان حجازيا أم كوفيا أم بصريا أم شاميا كما أشار اليه الشافعي في كلامه لا أحد لأن من الناس من لا يأخذ باحاديث العراق * الثالث قوله فهو مذهبي ودلالته على قوله به وبدل له ما قدمناه من رواية الربيع عليه من قوله فنحنوا بها ودعوا قولي فإني أقول بها فانظر تصريحه بقوله بها واذنه في الاخذ بها ولم يوجد ذلك لأمام غيره * الفائدة الثانية ان الاحاديث الصحيحة ليس فيها شيء له معارض متفق عليه والذي يقوله الأصوليون من ان خبر الواحد اذا عارضه خبر

متواتر او قرآن او اجماع او عقل انما هو فرض وليس شىء من ذلك واقعا ومن ادعى ذلك فليبينه حتى نرد عليه وكذلك لا يوجد خبران صحيحان من أخبار الآحاد متعارضان بحيث لا يمكن الجمع بينهما والشافعي قد استقرأ الاحاديث وعرف ان الامر كذلك وصرح به في غير موضع من كلامه فلم يكن عنده ما يتوقف عليه العمل بالحديث الا صحته فتنى صح وجب العمل به لانه لا معارض له فهذا بيان للواقع والذي يقوله الاصوايون مفروض وليس بواقع وهذه فائدة عظيمة واليها الاشارة بقوله اذا صح حيث اطلقه ولم يجعل معه شرطا آخر * الفائدة الثالثة ان العلماء رضوان الله عليهم لكل منهم اصول وقواعد بنى مذهبه عليها لاجلها رد بعض الأحاديث كما سنبين ذلك من مذهب مالك في عمل أهل المدينة وغيره ومنه مذهب ابى حنيفة في عدة مسائل واما الشافعي فليس له قاعدة يرد بها الحديث فتنى صح الحديث قال به والمعارض الذي لو وقع كان معارضا عنده وعند غيره هو المعتبر او الاجماع او القرآن او السنة المتواترة لم يقع أصلا وقد صان الله شريعته عن ذلك فكان في قول الشافعي اذا صح الحديث فهو مذهبي اشارة الى ذلك * الفائدة الرابعة في عموم الألف واللام من قرأه الحديث سواء كان حجازيا أم عراقيا ام شاميا خلافا لمن لم يقبل الا احاديث الحجاز كما اشار الى ذلك في قوله الذي حكيناه فهذه اربع فوائد في الفائدة الأولى ثلاثة اشياء فصارت ستة لم توجد في كلام بقية الأئمة وها نحن ندين من كلام العلماء وقول الحنفية والمالكية ما ندين ان عندهم معارضات يرد بها الحديث الصحيح ليست عند الشافعي وليس عند الشافعي معارض لم يقولوا هم به بل لا معارض واقع عنده اصلا فلنذكر كلام الائمة من الحنفية والمالكية ليتبين به ذلك ونكتفي بكلام الائمة من المذهبيين عن كلام من وافقهم من بقية العلماء رضى الله عن الجميع فكلمهم قصد الخير والأجر وبذل الجهد والوسع اما الحنفية رضى الله عنهم فنقول *

﴿فصل﴾ من كلام الائمة الحنفية وهو مذهبهم نقلته من كتاب التحقيق في اصول الفقه اميد العزيز شرح الأخشيكنى واختصرت منه * خبر الواحد وجوب العمل به متعلق بشروط ثمانية الأول ان لا يكون مخالفا للكتاب قال الشارح ان

ورد مخالفا لنص الكتاب ان أمكن تأويله من غير تعسف يقبل وان لم يمكن تأويله الا بتعسف لم يقبل بلا خلاف * قال علي السبكي (هو المصنف رحمه الله) هذا فرض ولكنه ليس بواقع والله اعلم * قالوا فان خالف خبر الواحد عموم الكتاب او ظاهره فكذلك عندنا حتى لا يجوز تخصيص العموم وعلى الظاهر على المجازية قال علي السبكي بل يجوز ومحل تقرير ذلك اصول الفقه والله اعلم * قالوا وعند الشافعي وعامة الأصوليين يجوز تخصيص الأصول به ويثبت التعارض بينهما وبين ظاهر الكتاب بناء على انها لا توجب اليقين عندهم * قال علي اما جواز التخصيص فهو الحق ونحن لا نسميه معارضا من سماه فعلى سبيل المجاز وانما هو بيان واليقين مع الظهور محال والله اعلم قالوا وعند العراقيين من مشايخنا والقاضي ابي زيد ومن تابعه في افادتها اليقين لا يجوز تخصيصها بمعارضتها به اما عند من جعلها ظنية من مشايخنا كابي منصور ومن تابعه من مشايخ سمرقند فيحتمل ان يجوز تخصيصها والاصح لا يجوز عندهم ايضا لأن الاحتمال في خبر الواحد فوق الاحتمال في العام والظاهر * قال علي السبكي لكن فيه ابطال دليل كامل والتخصيص انما فيه مخالفة ذلك القدر الزائد من الظهور والله اعلم * قالوا مسألة حديث مس الذكرك مخالفة للكتاب لأن الله مدح المتطهرين بالماء بقوله عز اسمه (يجنون ان يتطهروا) والاستنجاء بالماء لا يتصور الا بس الفرجين وثبت بالنص انه من التطهير فلو جعل المس حدثا لم يكن الاستنجاء تطهيرا * قال علي السبكي مثل هذا الكلام لا يرد عليه لعلم كل أحد بضعفه والله اعلم * قالوا مثل قوله عليه الصلاة والسلام الحرم لا يعيد عاصيا يخالف (ومن دخله كان آمنا) وقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة الا بفاتحة الكتاب يخالف (فاقرؤوا ما تيسر منه) (أى من القرآن) وحديث التسمية في الوضوء يخالف فاغسلوا ايديكم الآية قال علي السبكي لا مخالفة في ذلك وبتقدير تسليم المخالفة هي مخصصة والله اعلم قالوا الثاني أن لا يخالف السنة المشهورة فلا يترك الاقوى بالاضعف * قال علي السبكي ليس لنا خبر ان صحيحان متعارضان بحيث يكون العمل بأحدهما الغناء للآخر من كل وجه لا مشهور ولا غير مشهور ومن ادعى فليبرزه حتى نحاوره والله اعلم * قالوا وحديث قصى بشاهد وبين يخالف قوله البيهقي المدعى واليمين على من أنكروا

قالوا والمخالفة من وجهين أحدهما الشرع جعل الايمان كلها في جانب المنكر والثاني ان الشرع جعل الخصوم قسمين مدعيا ومنكرا والحجة قسمين بينة ويمينا والبينة على المدعي واليمين على المنكر والعمل بالشاهد واليمين يوجب ترك هذا « قال على السبكي الكلام في ذلك ليس هذا موضعه والمقصود انهم يتركون الحديث لمعارض بلا تخصيص ولا تأويل وهو الذي خالفهم الشافعي فيه ودعوى كون البينة على المدعي واليمين على من أنكر أشهر من القضاء بالشاهد واليمين ممنوعة والله أعلم • قالوا وثالثها أن لا يكون في حادثة تعم بها البلوى وهذا مختار الكرخي وجميع المتأخرين وهو ما روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر بالبسملة وحديث مس الذكر الذي يرويه صح ومذهب الشافعي وجميع أصحاب الحديث يقبل اذا صح سنده • قال على السبكي هذا وأمثاله الذي تميز به الشافعي والله أعلم ولا يجب اذا كان مما تعم به البلوى أن يرد فيه خبر متواتر ولا مشهور بل يكفي أن يكون صحيحا والله أعلم قالوا ورابعها أن متروك الحاجة به عند ظهور الاختلاف مثاله عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الطلاق بالرجال فان الصحابة اختلفوا ذهب عمر وعثمان وزيد وعائشة رضي الله عنهم الى أن الطلاق معتبر بحال الرجال في الرق والحرية كما هو قول الشافعي وذهب على وابن مسعود الى أنه يعتبر بحال المرأة كما هو مذهبهم وعن ابن عمر أنه يعتبر بمن رق منهما حتى لا يملك الزوج عليها ثلاث طلقات الا اذا كانا حرين ثم أنهم تكلموا في هذه المسألة بالرأي وأعرضوا عن الاحتجاج بهذا الحديث ورواية فيهم فدل على أنه غير ثابت أو منسوخ وان ثبت فهو مؤول بان يقال ان ايقاع الطلاق الى الرجال • قال على السبكي ان صح الحديث فالواجب تأويله ولا تقول انه متروك وأيضا من أين يثبت لنا أنهم تكلموا بالرأي • ثم ذكروا الاربعة الاخرى التي ترجع الى حال الراوي لاجابة بنا الى ذكرها والله أعلم • قالوا ويسقط العمل بالحديث اذا ظهرت مخالفته قولاً وعلا من الراوي أو من غيره من أئمة الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين على تفصيل ذكره وهو أن المخالفة ان كانت قبل الرواية وقبل بلوغه اياه لم يوجب جرحا في الحديث لان الظاهر أن ذلك كان مذهبه وانه تركه للحديث وكذا ان لم

يعرف التاريخ لان الحديث حجة ييقين في الاصل وشك فسقوه فوجب العمل بالاصل حملا على أحسن الوجوه واحسانا للظن وكذا ان كان بعد الرواية ولم يكن خلافا ييقين فان كان اللفظ عاما يعمل بخصوصه دون عمومه وان كان مشتركا أو بمعنى المشترك يعمل بأحد وجوهه لان ظاهر الحديث احتماله للمعاني لفة لا تتغير بتأويله وعمله وتأويله لا يكون حجة وان كان بعد الرواية أو بعد بلوغه اياه وهو خلاف ييقين أى لا يحتمل أن يكون مرادا من الخبر فذلك يوجب جرحا في الحديث لان خلافه ان كان لانه منسوخ أو غير ثابت بطل الاحتجاج به وان كان لقلة مبالاته سقطت روايته لانه لا يصير فاسقا ولا يقال انما صار فاسقا بالخلاف لانا نقول الحديث وصل الينا منه فاذا ثبت فسقه لم يقبل بخلاف ما اذا روى ثم مات أو جن لان الحياة والعقل كانا ثابتين ييقين والعدالة ليست كذلك ومثاله حديث أبي هريرة رضى الله عنه في الفسل من الولوغ سبعا وكان يفسل ثلاثا وحديث عائشة رضى الله عنها ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل وصح انها زوجت حفصة بنت أخيها عبد الرحمن المنذر بن الزبير حين كان أخوها عبد الرحمن غائبا واذا انقعد بمبارة غير المروجة من النساء فبجارتها أولى وأما اذا خالف غير الراوى وغير أئمة الصحابة فلا يضر الا اذا طمن بما يوجب الجرح بالاتفاق ممن هو معروف بالعدالة والنصيحة والاطمان فيقبل وهذا كله اذا كان الحديث ظاهرا فان كان مما يخفى على المخالف كالتريخيص للحائض في ترك طواف الصدر وصح عن ابن عمر رضى الله عنهما انها تقيم حتى تطهر فتطوف لانه قد يكون خفي عليه وحديث البكر بالبكر جلد مائة وتغريب علم والثيب بالثيب جلد مائة والرجم من حديث عبادة وصح عن الخلفاء انهم لم يجمعوا بين الجلد والرجم فعرفنا انه انتسخ وصح عن عمر رضى الله عنه انه قال والله لا أنى أبداً بعد ما نفي رجلا فالحق بالروم مرتدا • قال على السبكي نلتلخص من هذا في القسم الذى يقولون بترك الحديث نحن لانواقفهم فيه ولا يلزم فسق الراوى ولا بطلان الاحتجاج لاحتمال أن يخالف لما ظنه دليلا وليس بدليل عندنا وكل أحد مكاف بظنه وما يمتقده دليلا واذا كان الراوى من

غير الصحابة وقد خالف فاطلاقهم وما سبق من كلام الحنفية يقتضى جريان الخلاف فيه وقال القرافي عندي ينبغي أن يخص بعض الرواة فيحمل على الراوى المباشر للنقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يحسن أن يقال هو أعلم بمراد المتكلم أما مثل مالك ومخالفته لحديث بيع الخيار الذى رواه وغيره من الاحاديث فلا يندرج في هذه المسألة وهذا الذى قاله القرافي في كلام الحنفية الذى قدمناه يخالفه وقد عللوا بما لم يطل به فالحاصل ان الراوى متى خالف اقتضى عند الحنفية رد الحديث سواء كان الراوى صحابيا أو غير صحابي ومخالفة غير الراوى لا توجب رد الحديث عند الحنفية الا اذا كان صحابيا فتوجب رده مطلقا أو كان غير صحابي ورده بما يقتضى الجرح على ما سبق *

﴿ فصل ﴾ وأما المالكية فقالوا بتقديم عمل أهل المدينة على الحديث فردوا حديث « المتبايعان بالخيار » وبذلك لم يوافقهم على هذا أحد غيرهم واشترط مالك رحمه الله قته الراوى مطلقا واشترط أبو حنيفة فيما يخالف القياس وقاله بعض الحنفية مطلقا كما قاله مالك ومثله الحنفية بحديث المصراة فردوه زعمهم انه مخالف للقياس ولانه من قول أبي هريرة وزعمهم ان أبا هريرة ليس بقتيه وهو كلام تقشر منه الجلود وأبو هريرة قتيه كبير وليس هذا موضع الكلام على هذا وإنما المقصود ان لكل واحد من الأئمة أصولا اقتضت له رد الاحاديث والشافعي ليس له كثير شئ من ذلك وقالت المالكية بقبول خبر الواحد وان كان مما نعم به البلوي كما قلنا نحن به وبان مخالفة الراوى لا تقدر فيه كما قلنا نحن به *

﴿ فصل ﴾ وقال آخرون اجماع أهل الكوفة حجة فعلى مقتضاه يرد من الاحاديث ما خالفهم *

﴿ فصل ﴾ قد بان بما ذكرناه امتياز الشافعي بقوله اذا صح الحديث فهو مذهبي وما واقعه من كلامه الذى هذا معناه وانه أمر ذخره الله وخصه به فلم يبلغنا ذلك عن غيره من الأئمة وان كان كلهم قائلا بالحديث غير خارج عنه ورضى الله عن الجميع والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين تمت الرسالة والحمد لله

الر رسالة السابعة

﴿ خلاف الامة في العبادات ومذهب اهل السنة والجماعة ﴾

(لشيخ الاسلام وعلم الاعلام الامام تقي الدين

احمد بن تيمية رضى الله عنه المتوفي سنة ٧٢٨)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ قاعدة ﴾

في صفات العبادات الظاهرة التي حصل فيها تنازع بين الامة في الرواية والرأى مثل الاذان والجهر بالبسملة والقنوت في الفجر والتسليم في الصلاة ورفع الايدي فيها ووضع الاكف فوق الاكف ومثل التمتع والافراد والقران في الحج ونحو ذلك فان التنازع في هذه العبادات الظاهرة والشعائر أوجب أنواعا من الفساد الذي يكرهه الله ورسوله وعباده المؤمنون *

(أحدها) جهل كثير من الناس أو أكثرهم بالامر المشروع المسنون الذي يحبه الله ورسوله والذي سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه والذي أمرهم باتباعه (الثاني) ظلم كثير من الأمة أو أكثرهم بعضهم لبعض وبغيبهم عليهم تارة بنهيبهم عما لم ينه الله عنه وبغيبهم على من لم يبغضهم الله عليه وتارة بترك ما أوجب الله من حقوقهم وصلاتهم لعدم موافقتهم له على الوجه الذي يؤثره حتى يقدمون في الموالاة والمحبة واعطاء الاموال والولايات من يكون مؤخرا عند الله ورسوله ويتركون من يكون مقدما عند الله ورسوله لذلك *

(الثالث) اتباع الظن وما تهوى الانفس حتى يصير كثير منهم مدينا باتباع الاهواء في هذه الامور المشروعة وحتى يصير في كثير من المتفقهة والمتعبدة من الاهواء من جنس ما في أهل الاهواء الخارجين عن أهل السنة والجماعة كالخوارج

والرواض والمعتزلة ونحوهم وقد قال تعالى في كتابه (ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب) وقال في كتابه (لا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل) *

(الرابع) التفرق والاختلاف المخالف للاجتماع والائتلاف حتى يصير بعضهم يبغض بعضا ويعاديه ويحب بعضا ويواليه على غير ذات الله وحتى يفضى الامر ببعضهم الى الطعن واللعن والمهز والذلز وبعضهم الى الاقتتال بالايدي والسلاح وبعضهم الى المهاجرة والمقاطعة حتى لا يصلى بعضهم خلف بعض وهذا كله من أعظم الامور التي حرمها الله ورسوله والاجتماع والائتلاف من اعظم الامور التي أوجبها الله ورسوله قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون * واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا) الى قوله (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات واولئك لهم عذاب عظيم * يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) قال ابن عباس تبيض وجوه أهل السنة والجماعة وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة وكثير من هؤلاء يصير من أهل البدعة بخروجه عن السنة التي شرعها رسول الله صلى الله عليه وسلم لامته ومن أهل الفرقة بالفرقة المخالفة للجماعة التي أمر الله بها رسوله وقال تعالى (ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء) وقال تعالى (وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات) وقال تعالى (وما تفرق الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءتهم البينة * وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة) وقال تعالى (ان الدين عند الله الاسلام * وما اختلف الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم) وقال تعالى (وآتيناهم بينات من الامر فما اختلفوا الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم) وقال تعالى (فما اختلفوا حتى جاءهم العلم إن ربك يقضى بينهم يوم القيامة) وقال تعالى (فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم) وقال (انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين أخويكم) وقال (الا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس) وهذا

١ - ص ٢٦

٢ - للمائدة ٧٧

٣ - آل عمران ١٠٢ - ١٠٣

٤ - آل عمران ١٠٥ - ١٠٦

٥ - الأنعام ١٥٩

٦ - البقرة ٢١٣

٧ - البينة ٤ - ٥

٨ - آل عمران ١٩

٩ - الحائثية ١٧

١٠ - يونس ٩٣

١١ - الأنفال ١

١٢ - الحجرات ١٠

١٣ - النساء ١١٤

الاصل العظيم وهو الاعتصام بحبل الله جميعا وان لا يتفرق هو من أعظم أصول الاسلام
ومعظمت وصية الله تعالى به في كتابه ومعظم ذمه لمن تركه من أهل الكتاب وغيرهم وما
عظمت به وصية النبي صلى الله عليه وسلم في مواطن عامة وخاصة مثل قوله «عليكم بالجماعة
فان يد الله على الجماعة» وقوله «فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد»
وقوله «من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فان من فارق الجماعة
قيد شبر فقد حلق ربة الاسلام من عنقه» وقوله «ألا أنبئكم بأفضل من درجة
الصلاة والصيام والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر؟» قالوا بلى يا رسول
الله قال «صلاح ذات البين فان فساد ذات البين هي الحالقة لا أقول تحلق الشعر
ولكن تحلق الدين» وقوله «من جاءكم وأمركم على رجل واحد منكم يريدان
يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان» وقوله «يصلون لكم فان
أصابوا فلكم وان اخطوا فلكم وعليهم» وقوله «ستغرق هذه الامة على
ثلاث وسبعين فرقة منها واحدة ناجية واثنتان وسبعون في النار - قيل ومن الفرقة
الناجية قال - هي الجماعة يد الله على الجماعة» وباب الفساد الذي وقع في هذه
الامة بل وفي غيرها هو التفرق والاختلاف فانه وقع بين أمرائها وعلمائها من
ملوكها ومشايخها وغيرهم من ذلك ما الله به عليم وان كان بعض ذلك مغفورا
لصاحبه لاجتهاده الذي يغفر فيه خطؤه أو لحسناته الملاحية أو توبته أو لغير ذلك
اسكن يعلم ان رعايته من أعظم أصول الاسلام ولهذا كان امتياز أهل النجاة عن
أهل العذاب من هذه الامة بالسنة والجماعة ويذكرون في كثير من السنن
والآثار في ذلك ما يطول ذكره وكان الاصل الثالث بعد الكتاب والسنة الذي
يجب تقديم العمل به هو الاجماع فان الله لا يجمع هذه الامة على ضلالة *

(النوع الخامس) هو شك كثير من الناس وطمعهم في كثير مما أهل السنة
والجماعة عليه متفقون بل وفي بعض ما عليه أهل الاسلام بل وبعض ما عليه
سائر أهل الملل متفقون وذلك من جهة قلمهم وروايتهم تارة ومن جهة تنازعهم
ورأيهم أخرى أما الاول فقد علم الله الذك الذي أنزله على رسوله وأمر أزواج
نبيه بذلك حيث يقول (واذ كرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة)

حفظه من ان يقع فيه من التحريف ما وقع فيما أنزل قبله كما عصم هذه الامة أن
تجتمع علي ضلالة فعصم حروف التنزيل ان يغير وحفظ تأويله ان يضل فيه أهل
الهدى المتمسكون بالسنة والجماعة وحفظ أيضا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
عما ليس فيها من الكذب عمدا أو خطأ بما أقامه من علماء أهل الحديث وحفاظه
الذين فحصوا عنها وعن نقاتها ورواتها وعلّموا من ذلك ما لا يعلم غيرهم حتى صاروا
مجتمعين على ما تلقوه بالقبول منها اجماعا معصوما من الخطأ لاسباب يطول
وصفها في هذا الموضوع وعلّموا هم خصوصا وسائر علماء الامة بل وعامتها عموما
ما صانوا به الدين عن ان يزداد فيه أو ينقص منه مثلما علّموا أنه لم يفرض عليهم
في اليوم والليلة الا الصلوات الخمس وأن مقادير ركعاتها ما بين الثنائي والثلاثي
والرباعي وأنه لم يفرض عليهم من الصوم الا شهر رمضان ومن الحج الا حج
البيت العتيق ومن الزكاة الا فرائضها المعروفة الى نحو ذلك وعلّموا كذب أهل
الجهل والضلالة فيما قد يأترونه عن النبي صلى الله عليه وسلم لعلمهم بكذب من يزعم من
الرافضة ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على علي بالخلافة نصا قاطعا جليا وزعم آخريين انه
نص على العباس وعلّموا أكاذيب الرافضة والناصبية التي يأترونها في مثل الغزوات
التي يروونها عن علي وليس لها حقيقة كما يرووها المكذون الطريقة مثل أكاذيبهم
الزائفة في سيرة عنترة والبطل حيث علّموا مجموع مغازي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وان القتال فيها كان في تسعة مغاز فقط ولم يكن عدة المسلمين ولا العدو في
شيء من مغازي القتال عشرين الفا ومثل الفضائل المروية ليزيد بن معاوية ونحوه
والاحاديث التي يرويها كثير من الكرامية في الارجاء ونحوه والاحاديث التي
يرويها كثير من الساك في صلوات أيام الاسبوع وفي صلوات أيام الأشهر الثلاثة
والاحاديث التي يروونها في استماع النبي صلى الله عليه وسلم هو وأصحابه وتواجده
وسقوط البردة عن ردايه وتمزيقه الثوب وأخذ جبريل لبعضه وعوده به الى السماء
وقتل أهل الصفة مع الكفار واستماعهم لمناجاة ليلة الاسراء والاحاديث المأثورة
في نزول الرب الى الارض يوم عرفة وصبيحة مزدلفة ورؤية النبي صلى الله عليه
وسلم له في الارض بعين رأسه وأمثال هذه الاحاديث المكذوبة التي يطول

وصفها فان المكذوب من ذلك لا يخصه أحد الا الله تعالى لان الكذب يحدث شيئا فشيئا ليس بمنزلة الصدق الموروث عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يحدث بعده وإنما يكون موجودا في زمنه صلى الله عليه وسلم وهو محفوظ محروس بنقل خلفاء الرسول وورثة الانبياء وكان من الدلائل على انتفاء هذه الامور المكذوبة وغيرها وجوه (١) *

(أحدها) ان ما توفرت هم الخلق ودواعيهم على نقله واشاعته يتمتع في العادة كتمانته فانفراد العدد القليل به يدل على كذبهم كما يعلم كذب من خرج يوم الجمعة وأخبر بحادثة كبيرة في الجامع مثل سقوط الخطيب وقتله وامسك أقوام في المسجد اذا لم يخبر بذلك الا الواحد والاثنان ويعلم كذب من أخبر أن في الطرقات بلادا عظيمة وأما كثيرين ولم يخبر بذلك السيارة وإنما انفرد به الواحد والاثنان ويعلم كذب من أخبر بعماد من ذهب وفضة متيسرة لمن أرادها بمكان يعلمه الناس ولم يخبر بذلك الا الواحد والاثنان وأمثال ذلك كثيرة فباعتبار العقل وقياسه وضربه الامثال يعلم كذب ما ينقل من الامور التي مضت سنة الله بظهورها وانتشارها لو كانت موجودة كما يعلم أيضا صدق ما مضت سنة الله في عبادته انهم لا يتواطؤون فيه على الكذب من الامور المتواترة والمنقولات المستفيضة فان الله جبل جهير الامم على الصدق والبيان في مثل هذه الامور دون الكذب والكتمان كما جبلهم على الاكل والشرب واللباس فالنفس بطبعها تختار الصدق اذا لم يكن لها في الكذب غرض راجح وتختار الاخبار بهذه الامور العظيمة دون كتمانها والناس يستخبر بعضهم بعضا ويميلون الى الاستخبار والاستفهام مما يقع وكل شخص له من يؤثر أن يصدقه ويبين له دون أن يكذبه ويكتمه والكذب والكتمان يقع كثيرا في بني آدم في قضايا كثيرة لاتنضبط كما يقع منهم الزنا وقتل النفوس والموت جوعا وعريا ونحو ذلك لكن ليس الغالب على انسابهم الا الصحة وعلى أنفسهم الا البقاء فالغرض هنا ان الامور المتواترة يعلم أنهم لم يتواطؤا فيها على الكذب

(١) ذكر ابن تيمية عين هذا الكلام في رسالة له اسمها توحيد الملة وتعدد الشرائع

وتنوعها وتوحيد الدين وهي تنقل هذه الرسالة بالطبع ان شاء الله تعالى

والاخبار الشاذة يعلم أنهم لم يتواطؤوا فيها على الكتمان *
 (الوجه الثاني) ان دين الامة يوجب عليهم تبليغ الدين واظهاره وبيانه
 ويحرم عليهم كتمانهم ويوجب عليهم الصدق ويحرم عليهم الكذب فتواطؤهم على
 كتمان ما يجب بيانه كتواطؤهم على الكذب وكلاهما من أقبح الامور التي تحرم
 في دين الامة وذلك باعث موجب الصدق والبيان *

(الثالث) انه قد علم من عدل سلف الامة ودينها وعظيم رغبتها في تبليغ
 الدين واظهاره وعظيم مجانبتها للكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم ما يوجب
 أعظم الدلوم الضرورية بأنهم لم يكذبوا فيما نقلوه عنه ولا كتموا ما أمرهم بتبليغه
 وهذه العادة الحاجية الخاصة الدينية لهم غير العادة العامة المشتركة بين جنس البشر *
 (الرابع) ان العلماء الخاصة يملكون من نصوص رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الموجبة عليهم التبليغ ومن تعظيمهم لامر الله ورسوله ومن دين آحادهم مثل
 الخلفاء ومثل ابن مسعود وأبي ومعاذ وأبي الدرداء الى ابن عمر وابن عباس وابن
 عمرو وغيرهم يملكون علما يقينا لا يتخالجه ريب امتناع هؤلاء من كتمان قواعد
 الدين التي يجب تبليغها الى العامة كما يملكون امتناعهم من الكذب على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ويعلم أيضا أهل الحديث مثل أحوال المشاهير بمعرفة ذلك مثل
 الزهري وقتادة ويحيى ابن أبي كثير ومثل مالك والثوري وشعبة وحماد بن زيد
 وحماد بن سلمة وغيرهم أمورا يملكون معها امتناعهم من الكذب وامتناعهم عن
 كتمان تبليغ هذه الامور العظيمة التي تأتي أحوالهم كتمانها لو كانت موجودة ولهم في
 ذلك أسباب يطول شرحها وليس الغرض هنا تقرير ذلك وانما الغرض التنبيه على
 ما وقع من الشبهة لبعض الناس من أهل الاهواء *

قالوا هذا الذي ذكرتموه معارض بأمر الاذان والاقامة فانه كان يفعل على عهد النبي
 صلى الله عليه وسلم كل يوم خمس مرات ومنع هذا فقد وقع الاختلاف في صفته وكذلك
 الجهر بالبسملة والقنوت في الفجر وحجة الوداع من أعظم وقائمه وقد وقع الاختلاف في نقلها
 وذكرها نحو هذه الامور التي وقعت فيها الشبهة والنزاع عند بعض الناس وجعلوا هذا
 معارضا لما تقدم ليسوغوا أن يكون من أمور الدين ما لم ينقل بل كم لاهواء وأغراض وأما جهة

الرأى والتنازع فان تنازع العلماء واختلافهم في صفات العبادات بل وفي غير ذلك من أمور الدين صار شبهة لكثير من أهل الاهواء من الرافضة وغيرهم وقالوا ان دين الله واحد والحق لا يكون في جهتين (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) فهذا التفرق والاختلاف دليل على انتفاء الحق فيما عليه أهل السنة والجماعة ويمبرون عنهم بعبارات تارة يسمونهم الجمهور وتارة يسمونهم الحشوية وتارة يسمونهم العامة ثم صار أهل الاهواء لما جملوا هذا مانعا من كون الحق فيما عليه أهل السنة والجماعة كل ينتحل سبيلا من سبل الشيطان فالرافضة تنتحل النقل عن أهل البيت لما لا وجود له وأصل من وضع ذلك لهم الزنادقة مثل رئيسهم الاول عبد الله بن سبا الذي ابتدع لهم الرفض ووضع لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على علي بالخلافة وانه ظلم ومنع حقه وقال انه كان معصوما وغرض الزنادقة بذلك التوصل الى هدم الاسلام ولهذا كان الرفض باب الزندقة والاحاد فالصائبة المتفلسفة ومن أخذ ببعض أمورهم أو زاد عليهم من القرامطة والنصيرية والاسماعيلية والحاكمية وغيرهم انما يدخلون إلى الزندقة والكفر بالكتاب والرسول وشرائع الاسلام من باب التشيع والروافض والمعتزلة ونحوهم تنتحل القياس والمقل وتطمعن في كثير مما ينقله أهل السنة والجماعة ويعلمون ذلك بما ذكر من الاختلاف ونحوه وربما جعل ذلك بهض أرباب الملة من أسباب الطعن فيها وفي أهلها فيكون بعض هؤلاء المتعصبين ببعض هذه الامور الصغار ساعيا في هدم قواعد الاسلام الكبار*

فصل

اذا تبين بعض ما حصل في هذا الاختلاف والتفرق من الفساد فنحن نذكر طريق زوال ذلك ونذكر ما هو الواجب في الدين في هذه المنازعات وذلك ببيان الاصاين الذين هما السنة والجماعة المدلول عليهما بكتاب الله فانه اذا اتبع كتاب الله وما تضمنه من اتباع رسوله والاعتصام بحبله جميعا حصل الهدى والفلاح وزال للضللال والشقاء*

اما الاصل الاول وهو الجماعة وابدأنا به لانه اعرف عند عموم الخلق ولهذا

يجب عليهم تقديم الاجماع على ما يظنونه من معاني الكتاب والسنة فنقول عامة هذه التنازعات أما هي في أمور مستحبات ومكروهات لافي واجبات وعمرات فان الرجل اذا حج متمتعا او مفردا أو قارنا كان حجه مجزئا عند عامة علماء المسلمين وان تنازعوا في الافضل من ذلك ولكن بعض الخارجين عن الجماعة يوجب او يمنع ذلك فن الشيعة من يوجب المنعة وبمحرّم ما عداها ومن الناصبة من يحرم المنعة ولا يبيحها بحال *

وكذلك الاذان سواء رجع فيه أو لم يرجع فانه اذان صحيح عند جميع سلف الامة وعامة خلفها وسواء رجع التكبير في أوله أو نناه وأما يخالف في ذلك بعض شواذ المتفهمة كما خالف فيه بعض الشيعة فاجب له الحيلة بحج على خير العمل وكذلك الاقامة يصح فيها الافراد والثنية بأيتها قام صحت اقامته عند عامة علماء الاسلام الاماتنازع فيه شدوذ للناس *

وكذلك الجهر بالبسملة والخافئة كلاهما جائز لا يبطل الصلاة وان كان من العلماء من يستحب احدهما أو يكره الآخر أو يختار ان لا يقرأ بها فللنازعة بينهم في المستحب والافالصلاة باحدهما جائزة عند عامة العلماء فانهم وان تنازعوا بالجهر والخافئة في موضعها هل هما واجبان أم لا وفيه نزاع معروف في مذهب مالك وأحمد وغيرهما فهذا في الجهر الطويل بالقدر الكثير مثل الخافئة بقرآن الفجر والجهر بقراءة صلاة الظهر فاما الجهر بالشيء اليسير أو الخافئة به فيها لا ينبغي لاحد أن يبطل الصلاة بذلك وما اعلم احدا قال به فقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في صلاة الخافئة يسمعهم الآية احيانا وفي صحيح البخاري عن رفاعة بن رافع الزرقى قال كنا نصلى وراء النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده قال رجل وراءه ربنا ولك الحمد جدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف قال « من المتكلم ؟ » قال أنا قال « رأيت بضعة وثلاثين ملكا يتندرونها ايهم يكتبها اول » ومعلوم انه لولا جهره بها لما سمعه النبي صلى الله عليه وسلم ولا الراوي ومعلوم أن المستحب للأمام الخافئة بمثل ذلك ، كذلك ثبت في الصحيح عن عمر انه كان يجهر بدعاه

الاستفتاح . سبحانهك اللهم وبمحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا آله غيرك وهذا فعله بين المهاجرين والانصار والسنة الراتبية فيه المحافضة وكذلك كان من الصحابة من يجهر بالاستعاذة وفي الصحيح عن ابن عباس أنه جهر بقراءة الفاتحة على الجنائز وقال لتعلموا أنها السنة ولهذا نظائر وايضا فلا نزاع أنه كان من الصحابة من يجهر بالبسملة كابن الزبير ونحوه ومنهم من لم يكن يجهر بها كابن مسعود وغيره وتكلم الصحابة في ذلك ولم يبطل أحد منهم صلاة أحد في ذلك وهذا مما لم أعلم فيه نزاعا وان تنازعوا في وجوب قراءتها فتلك مسألة أخرى *

وكذلك القنوت في الفجر انما النزاع بينهم في استحبابه أو كراهيته وسجود السهو لتركه أو فعله والا فعمامتهم متفقون على صحة صلاة من ترك القنوت وأنه ليس بواجب وكذلك من فعله اذ هو تطويل يسير للاعتدال ودعاء الله في هذا الموضع ولو فعل ذلك في غير الفجر لم تبطل صلاته باتفاق العلماء فيما أعلم * وكذلك القنوت في الوتر هل هو في جميع الحول أو النصف الآخر من رمضان انما هو في الاستحباب اذ لا نزاع أنه لا يجب القنوت ولا تبطل الصلاة به وكذلك كونه قبل الركوع أو بعده *

وكذلك التسليمة الثانية هل هي مشروعة في الصلاة الكاملة والناقصة أو في الكاملة فقط أم ليست مشروعة هو نزاع في الاستحباب لكن عن احمد رواية أن التسليمة الثانية واجبة في الصلاة الكاملة اما وجوب الاركان أو وجوب ما يسقط بالسهو على نزاع في ذلك والرواية الاخرى الموافقة للجمهور وانها مستحبة في الصلاة الكاملة

وكذلك تكبيرات العيد الزوائد انما النزاع في المستحب منها والافلا نزاع في أنه يجزىء ذلك كله وكذلك أنواع الشهادات كلها جائز ما أعلم في ذلك خلافا الا خلافا شاذا وانما النزاع في المستحب *

وكذلك أنواع الاستفتاح في الصلاة وأصل الاستفتاح انما النزاع في استحبابه وفي أي الأنواع أفضل والخلاف في وجوبه خلاف قليل نذكر قولاً في مذهب الامام أحمد *

واذا كان النزاع اتما هو في الاستحباب علم الاجتماع على جواز ذلك وإجزائه
 ويكون ذلك بمنزلة القراءات في القرآن فان جميعها جائز وان كان من الناس من
 يختار بعض القراءات على بعض وبهذا يزول الفساد المتقدم فانه اذا علم ان ذلك
 جميعه جائز مجزيء في العبادة لم يكن النزاع في الاختيار ضارا بل قد يكون النوعان
 سواء وان رجح بعض الناس بعضها ولو كان أحدهما أفضل لم يجوز أن يظلم من يختار
 المفضول ولا يذم ولا يعاب باجماع المسلمين بل المجتهد المخطيء لا يجوز ذمه باجماع
 المسلمين ولا يجوز التفرق بذلك بين الامة ولا أن يعطى المستحب فوق حقه فانه
 قد يكون من أتى بغير ذلك المستحب من أمور أخرى واجبة ومستحبة أفضل بكثير
 ولا يجوز أن تجمل المستحبات بمنزلة الواجبات بحيث يمنع الرجل من تركها ويرى
 أنه قد خرج من دينه أو عصي الله ورسوله بل قد يكون ترك المستحبات لمعارض
 راجح أفضل من فعلها بل الواجبات كذلك ومعلوم أن ائتلاف قلوب الامة أعظم
 في الدين من بعض هذه المستحبات فلو تركها المرء لائتلاف القلوب كان ذلك
 حسنا وذلك أفضل اذا كان مصلحة ائتلاف القلوب دون مصلحة ذاك المستحب
 وقد أخرجا في الصحيحين عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها « لولا أن
 قولك حديثو عهد بجاهلية لنتقضت السكبة ولاصقتها بالارض ولجعلت لها بابا
 يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه » وقد احتج بهذا الحديث البخاري
 وغيره على ان الامام قد يترك بعض الامور المختارة لاجل تأليف القلوب ودفعا
 لفترتها ولهذا نص الامام أحمد على انه يجهر بالبسملة عند المعارض الراجح فقال
 يجهر بها اذا كان بالمدينة قال القاضي لان أهلها اذ ذاك كانوا يجهرون فيجهر بها
 للتأليف وليعلمهم أنه يقرأ بها وقال غيره بل لانهم كانوا لا يقرؤونها بحال فيجهر بها
 ليعلمهم أنه يقرأ بها وان قراءتها سنة كما جهر ابن عباس بقراءة الفاتحة في صلاة
 الجنائزة فهذا أصل عظيم ينبغي مراعاته وبهذا يزول الشك والظن فان الاتفاق
 اذا حصل على جوار الجميع واجزائه علم انه داخل في المشروع فالنزاع في
 الرجحان لا يضر كالتنازع في رجحان بعض القراءات وبعض العبادات وبعض
 العلماء ونحو ذلك بل قد أمر النبي صلى الله عليه وسلم كلا من القراء أن يقرأ كما

يعلم ونهاهم عن الاختلاف في ذلك فمن خالف في ذلك كان ممن ذمه الله ورسوله
فأما أهل الجماعة فلا يختلفون في ذلك *

وأما الاصل الثاني فنقول السنة المحفوظة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها
من السنة والخير ما يزول به الحرج وانما وقعت الشبهة لاشكال بعض ذلك على
بعض الناس أما الاذان فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة ان النبي صلى الله عليه
وسلم سن في الاقامة الايتار والشفع في الصحيحين أنه أمر بلالا أن يشفع الاذان
ويوتر الاقامة وفي صحيح مسلم أنه علم أبا محذورة الاقامة مثنى مثنى مثل الاذان فاذا
كان كل واحد من مؤذني رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمره النبي صلى الله عليه
وسلم بأحد النوعين صار ذلك مثل تعليمه القرآن لعمر بن حفص ولهشام بن حكيم
بحرف آخر وكلاهما قرآن أذن الله أن يقرأ به *

وكذلك الترجيع في الاذان هو ثابت في أذان أبي محذورة وهو مخنوف
من أذان بلال الذي رووه في السنن وكذلك الجهر بالبسملة والمخافتة بها صح الجهر
بها عن طائفة من الصحابة وصحت المخافتة بها عن أكثرهم وعن بعضهم الامران
جميعا وأما المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم فالذي في الصحاح والسنن يقتضى
أنه لم يكن يجهر بها كما عليه عمل أكثر الصحابة وأمه في الصحيح حديث
أنس وعائشة وأبي هريرة يدل على ذلك دلالة بينة لاشبهة فيها وفي السنن أحاديث
أخر مثل حديث ابن مفل وغيره وليس في الصحاح والسنن حديث فيه ذكر
جهره بها والاحاديث المصرحة بالجهر عنه كلها ضعيفة عند أهل العلم بالحديث
ولهذا لم يخرجوا في أمهات الدواوين منها شيئا ولكن في الصحاح والسنن أحاديث
محملة وقد روى الطبراني باسناد حسن عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يجهر بها اذ كان بمكة وانه لما هاجر الى المدينة ترك الجهر بها حتى مات ورواه
أبو داود في النسخ والمسنوخ وهذا يناسب الواقع فان الغالب على أهل مكة كان
الجهر بها وأما أهل المدينة والشام والكوفة فلم يكونوا يجرون بها وكذلك أكثر
البصريين وبعضهم كان يجهر بها ولهذا سألوا أنسا عن ذلك ولعل النبي صلى الله
عليه وسلم كان يجهر بها بعض الاحيان أو جهرها خفيا اذا كان ذلك محفوظا واذا

كان في نفس كتب الحديث انه فعل هذا مرة وهذا مرة زالت الشبهة *
وأما القنوت فامر به بين لاشبهة فيه عند التأمل التام فانه قد ثبت في الصحاح
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قنت في الفجر مرة يدعو على رعدل وذكوان
وعصية ثم تركه ولم يكن تركه نسخا له لانه ثبت عنه في الصحاح انه قنت بعد
ذلك يدعو للمسلمين مثل الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام والمستضعفين من المؤمنين
ويدعو على مضر وثبت عنه أنه قنت أيضا في المغرب والعشاء وصائر الصلوات
قنوت استنصار فهذا في الجملة منقول ثابت عنه لكن اعتقد بعض العلماء من
الكوفيين أنه تركه ترك نسخ فاعتقد ان القنوت منسوخ واعتقد بعضهم من
المكيين انه مازال يقنت في الفجر القنوت المتنازع فيه حتى فارق الدنيا والذي
عليه أهل المعرفة بالحديث انه قنت لسبب وتركه لزوال السبب فالقنوت من السنن
العوارض لا الرواتب لانه ثبت انه تركه لما زال العارض وثبت في الصحاح انه
لم يقنت بعد الركوع الا شهرا هكذا ثبت عن أنس وغيره ولم ينقل أحد قط عنه
انه قنت القنوت المتنازع فيه لاقبل الركوع ولا بعده ولا في كتب الصحاح والسنن
شيء من ذلك بل قد أنكر ذلك الصحابة كابن عمر وأبي مالك الأشجعي وغيرهما
ومن المعلوم قطعا ان الرسول صلى الله عليه وسلم لو كان كل يوم يقنت قنوتا يجبر
به لكان له فيه دعاء ينقله بعض الصحابة فاتهم نقلوا ما كان يقوله في القنوت العارض
وقنوت الوتر فالقنوت الراتب أولى أن ينقل دعاؤه فيه فاذا كان الذي نستجبه بما
يدعو فيه لقنوت الوتر علم انه ليس فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
مما يعلم باليقين القطعي كما يعلم علم النص على هذا وأمثاله فانه من الممتنع أن
يكون الصحابة كلهم أهملوا نقل ذلك فانه مما يعلم بطلانه قطعا وكذلك المأثور
عن الصحابة مثل عمر وعلي وغيرهما هو القنوت العارض قنوت النوازل ودعاء عمر
فيه وهو قوله اللهم عذب كفرة أهل الكتاب الخ يقضى انه دعا به عند قتله
للنصارى وكذلك دعاء علي عند قتاله لبعض أهل القبلة والحديث الذي فيه عن
أنس انه لم يزل يقنت حتى فارق الدنيا مع ضعف في اسناده وإنه ليس في السنن
انما فيه القنوت قبل الركوع وفي الصحاح عن أنس انه قال لم يقنت رسول الله

صلى الله عليه وسلم بعد الركوع الاشهر والقنوت قبل الركوع هو القيام الطويل
اذ لفظ القنوت معناه دوام الطاعة فتارة يكون في السجود وتارة يكون في القيام كما
قد بيناه في غير هذا الموضوع *

وأما حجة الوداع وان اشبهت على كثير من الناس فانما أتوا من جهة الالفاظ
المشتركة حيث سمعوا بعض الصحابة يقول انه تمتع بالعمرة الى الحج وهؤلاء أيضا
يقولون انه أفرد الحج ويقول بعضهم انه قرن العمرة الى الحج ولا خلاف في ذلك
فانهم لم يخافوا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحل من احرامه وانه كان قد ساق
الهدى ونحره يوم النحر وانه لم يعتمر بعد الحج في ذلك العام لاهو ولأحد من
أصحابه الا عائشة أمر أخاها أن يعمرها من التنعيم أدنى الحل وكذلك الاحاديث
الصحيحة عنه فيها أنه لم يطف بالصفاء والمروة الا مرة واحدة مع طوافه الاول
فالذين تقلوا أنه أفرد الحج صدقوا لانه أفرد أعمال الحج لم يقرن بها عمل العمرة
كما يتوهم من يقول ان القارن يطوف طوافين ويسعى سبعين ولم يتمتع تمتعا حل
به من احرامه كما يفعله المتمتع الذي لم يسق الهدى بل قد أمر جميع أصحابه
الذين لم يسوقوا الهدى أن يحلوا من احرامهم ويجعلوها عمرة ويهلوا بالحج بعد
قضاء عمرتهم *

انتهت الرسالة السابعة والحمد لله رب العالمين ويليهما الرسالة الثامنة



الرسالة الثامنة

﴿ قاعدة ﴾

في توحيد الملة وتعدد الشرائع وتنوعها وتوحيد الدين الملى دون الشرعى

﴿ لشيخ الاسلام تقي الدين أحمد بن تيمية ﴾

(المتوفى سنة ٧٢٨)

﴿ فصل ﴾

في توحيد الملة وتعدد الشرائع وتنوعها وتوحيد الدين الملى دون الشرعى وما في ذلك من اقرار ونسخ وجريان ذلك في أهل الشريعة الواحدة بنوع من الاعتبار قال الله تعالى (ولما ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فاتمهن قال إني جاعلك للناس اماماً) فهذا نص في أنه امام الناس كلهم وقال (ان ابراهيم كان أمة) وهو القدوة الذى يؤتم به وهو معلم الخير وقال (ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه ولقد اصطفيناه فى الدنيا وإنا فى الآخرة لمن الصالحين إذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين ووصى بها ابراهيم بنيه ويعقوب يا بنى ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون أم كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت اذ قال لبنيه ما تعبدون من بعدى قالوا نعبد إلهك وإله آبائك ابراهيم واسماعيل واسحاق إلهها واحدا ونحن له مسلمون تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسئلون عما كانوا يعملون) فقد بين أنه لا يرغب عن ملة ابراهيم الا من هوسفيه

١ - البقرة ١٢٤

٢ - النحل ١٢٠

٣ - البقرة ١٢٠ - ١٢٤

وانه أمر بالاسلام فقال أسلمت لرب العالمين وأن هذه وصية الى نبيه ووصية
اسرائيل الى بنيه وقد اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ثم
قال (وقالوا كونوا هودا أو نصارى تهتدوا قل بل ملة ابراهيم حنيفا وما كان من
المشركين) فأمر باتباع ملة ابراهيم ونهى عن اليهود والنصارى وأمر بالايان الجامع
كما أنزل على النبيين وما أو توه والاسلام له وأن نصبح بصبغة الله وأن نكون
له عابدين ورد على من زعم أن ابراهيم وبنيه واسرائيل وبنيه كانوا هودا أو نصارى
وقد قال قبل هذا (ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل ان
هدى الله هو الهدى ولن اتبع أهواءهم) الآية والمعنى ولن ترضى عنك اليهود
حتى تتبع ملتهم ولا النصارى حتى تتبع ملتهم وقد يستدل بهذا على أن لكل طائفة
ملة لقوله تعالى (وقالت اليهود ليست النصارى على شيء) وقالت النصارى ليست
اليهود على شيء) وقال تعالى في آخر السورة (آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه)
الى آخر السورة كما قال في أولها (والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من
قبلك وبالأخرة هم يوقنون) ففتحها بالايان الجامع وختمها بالايان الجامع ووسطها
بالايان الجامع ونبينا صلى الله عليه وسلم أعطي فوانح الكلم وخواتمه وجوامعه
وقال تعالى في آل عمران بعد أن قص أمر المسيح ويحيى (قل يا أهل الكتاب
تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد الا الله ولا نشركه شيئا ولا يتخذ
بعضنا بعضا أربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون) وهي التي
كتبها النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل عظيم الروم لما دعاهم الى الاسلام وقال
(يا أهل الكتاب لم تحاجون في ابراهيم وما أنزلت التوراة والانجيل الا من بعده
أفلا تعقلون ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به
علم والله يعلم وأنتم لا تعلمون ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا
مسلمًا وما كان من المشركين ان أولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي
والذين آمنوا والله ولي المؤمنين) الى قوله (واذا أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم
من كتاب وحكمة الى قوله (وله أسلم من في السموات والارض طوعا وكرها)
فانكر على من يبغي غير دين الله كما قال في أول السورة (شهد الله أنه لا اله الا هو

البقرة ١٣٥

البقرة ١٢٠

البقرة ١١٣

البقرة ٢٨٥

البقرة ٤

آل عمران ٦٤

آل عمران ٦٥ - ٦٨

آل عمران ٨١

آل عمران ٨٣

والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان الدين عند الله الاسلام وما اختلف الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم) فاخبر أن الدين عند الله الاسلام وأن الذين اختلفوا من أهل الكتاب وصاروا على ملل شتى ما اختلفوا الا من بعد ما جاءهم العلم وفيه بيان أن الدين واحد لا اختلاف فيه وقال تعالى (قل إني هدى ربي الى صراط مستقيم ديننا قيا ملة ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين) هذا بعد أن ذكر الانبياء فقال (أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) وذكر في الاعراف دعوة المرسلين جميعهم وانفاقهم على عبادة الله وحده لا شريك له وقال (ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) الآية وقال (إن ابراهيم كان أمة قانتا لله حنيفا ولم يك من المشركين شاكرا لأنعمه اجتنابه وهداه الى صراط مستقيم وآتيناه في الدنيا حسنة وانه في الآخرة لمن الصالحين ثم أوحينا اليك أن اتبع ملة ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين) وقال (ذلك عيسى بن مريم قول الحق الذي فيه يمتدون) الى قوله (مشهد يوم عظيم) وقال في سورة الانبياء (وما أرسلنا من قبلك من رسول الا نوحي اليه أنه لا اله الا أنا فاعبدون) وقال بعد أن قص قصصهم (إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون) وقال في آخرها (قل إنما يوحى الى آتينا إلهكم إله واحد فهل أنتم مسلمون) وقال في سورة المؤمنين (يأياها الرسل كوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وإن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون فتمقطعوا أمرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم فرحون) وقال في آخر سورة الحج التي ذكر فيها الملل الست وذكر ما جعل لهم من المناسك والمعابد وذكر ملة ابراهيم خصوصا (وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم ابراهيم هو سماكم المسلمين من قبل) وقال (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا اليك) الآية وقال (لم ينزلنا من أهل الكتاب) الى قوله (وذلك دين القيمة) وهذا في القرآن المذكور في مواضع كثيرة وكذلك في الاحاديث الصحيحة مثل ما ترجم عليه البخاري فقال باب ما جاء في أن دين

- ١ - آل عمران ١٨
- ٢ - الأنعام ١٦١
- ٣ - الأنعام ٩٠
- ٤ - النحل ٣٦
- ٥ - النحل ١٢٠
- ٦ - مريم ٢٤
- ٧ - مريم ٣٧
- ٨ - الأنبياء ٢٥
- ٩ - الأنبياء ٩٢
- ١٠ - الأنبياء ١٠٨
- ١١ - المؤمنون ٥١
- ١٢ - الحج ٧٨
- ١٣ - الشورى ١٣
- ١٤ - البينة ١
- ١٥ - البينة ٥

الانبياء واحد وذكر الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «انا معاشر الانبياء اخوة لعلات» ومثل صفته في التوراة ان أقبضه حتى أقيم به الملة العوجاء فافتح به أعينا عميا وأذنا صما وقلوبا غلفا ولهذا وحد الصراط والسبيل في مثل قوله تعالى (اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) ومثل قوله تعالى (وأن هذا صراطي مستقيما اتبعوه ولا تتبعوا السبل) ومثل قوله (الله وليّ الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور) وقوله (مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله وجاهدوا في سبيل الله) وقوله (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) والاسلام دين جميع المرسلين قال نوح عليه السلام (فان توليتم فما سألتكم من أجر ان أجرى الاعلى الله وأمرت أن أكون من المسلمين) وقال الله عن ابراهيم وبنيه ما تقدم * وقال الله عن السحرة (ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين) وعن فرعون (آمنّت أنه لا اله الا الذي آمنّت به بنوا اسرائيل وأنا من المسلمين) وقال الحواريون (آمنّا بالله واشهد بأنا مسلمون) وفي السورة الاخرى (واشهد بأننا مسلمون) وقال يوسف الصديق (توفى مسلما وأخفى بالصلحين) وقال موسى (إن كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين) وقالت بلقيس (رب إنى ظلمت نفسي وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين) وقال في التوراة (يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار) قال شيخ الاسلام وقد قررت في غير هذا الموضوع الاسلام العام والخاص والايمان العام والخاص كقوله (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) وأما تنوع الشرائع وتعددتها فقال تعالى لما ذكر القبلة بمد الملة بقوله (فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره وإن الذين أتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم وما الله بغافل عما يعملون) الى قوله (ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات) فأخير أن لكل أمة وجهة ولم يقل جعلنا لكل أمة وجهة بل قد يكون هم ابتدعوها كما ابتدعت النصارى وجهة المشرق بخلاف ما ذكره في الشرع والمناهج فإنه قال

- ١ - الفاتحة ٥ - ٧
- ٢ - الأنعام ١٥٣
- ٣ - البقرة ٢٥٧
- ٤ - الأنفال ٣٩
- ٥ - يونس ٧٢
- ٦ - الاعراف ١٢٦
- ٧ - يونس ٩٠
- ٨ - آل عمران ٥٢
- ٩ - المائدة ١١١
- ١٠ - يوسف ١٠١
- ١١ - يونس ٨٤
- ١٢ - النمل ٤٤
- ١٣ - المائدة ٤٤
- ١٤ - البقرة ٦٢
- ١٥ - البقرة ١٤٤
- ١٦ - البقرة ١٤٨

(يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر) الى قوله (ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون) وهذه الآيات نزلت بسبب الحكم في الحدود والقصاص والديات أخبر أن التوراة يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار بما استحفظوا وهذا عام في النبيين جميعهم والربانيين والاحبار ثم لما ذكر الانجيل قال وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه فأمر هؤلاء بالحكم لان الانجيل بعض ما في التوراة وأقر الاكثر والحكم بما أنزل الله فيه حكم بما في التوراة أيضا ثم قل (فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) فأمره أن يحكم بما أنزل الله على من قبله لكل جعلنا من الرسولين والكتابين شرعة ومنهاجا أي سنة وسبيلا فالشرعة الشريعة وهي السنة والمنهاج الطريق والسبيل وكان هذا بيان وجه تركه لما جعل لغيره من السنة والمنهاج الى منهاج الله اليه فالاول نهي له أن يأخذ بمنهاج غيره وشرعته والثاني وان كان حكما غير الحكم الذي أنزل نهي له أن يترك شيئا مما أنزل فيها اتباع محمد صلى الله عليه وسلم الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل فمن لم يتبعه لم يحكم بما أنزل الله وان لم يكن من اهل الكتاب الذين أمروا أن يحكموا بما فيها مما يخالف حكمه وقال تعالى في الحج (ولكل أمة جعلنا منسكاً ليدكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الانعام) ولكل أمة جعلنا منسكاً لهم ناسكوه فلا ينازعنك في الامر) وذكر في أثناء السورة (هدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً) فبين أنه هو جعل المناسك وذكر مواضع العبادات كما ذكر في البقرة الوجهة التي يتوجهون اليها وقال في سورة الجاثية بعد أن ذكر بني اسرائيل (ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون) الآية وقال في النسخ ووجوب اتباعهم للرسول (واذ أخذنا ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة) الى قوله (وأنا معكم من الشاهدين) وقال (فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة) الآية والتي بعدها وقد تقدم ما في البقرة وآل عمران من أمرهم بالايمان بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك في سورة النساء وهو كثير في القرآن *

١ - المائدة ٤٦

٢ - المائدة ٥٠

٣ - المائدة ٤٨

٤ - الحج ٢٤

٥ - الحج ٦٧

٦ - الحج ٤٠

٧ - الجاثية ١٨

٨ - آل عمران ٨١

٩ - الاعراف ١٥٦

* فصل *

قال الله تعالى لنا (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته اخوانا) الى قوله تعالى (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات) الى قوله (كنتم خير أمة اخرجت للناس) فامرنا بملازمة الاسلام الى المات كما أمر الأنبياء جميعهم بالاسلام وأن نعتصم بحبله جميعا ولا نفرق ونهانا أن نكون كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وذكر انه تبيض وجوه وتسود وجوه قال ابن عباس تبيض وجوه أهل السنة والجماعة وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة وذكر انه يقال لهم (أكفرتم بعد ايمانكم) وهذا عائد الى قوله (ولا تموتن الا وانتم مسلمون) فأمر بملازمة الاسلام وبين أن المسودة وجوههم أهل التفرق والاختلاف يقال لهم أكفرتم بعد ايمانكم وهذا دليل على كفرهم وارتدادهم وقد تأولها الصحابة في الخوارج وهذا نظير قوله للرسول (أن أقيموا الدين ولا تفرقوا فيه) وقد قال في البقرة (كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه) الآية وقال أيضا (ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء) وقال تعالى (فتقطعوا أمرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم فرحون) وقال تعالى (وان أقم وجهك للدين حنيفا ولا تكونن من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون) وقال تعالى (إن الدين عند الله الاسلام وما تفرق الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم) الآية وما تفرق الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءتهم البينة الآية ونظيرها في الجانية وقال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتن في شيء فردوه الى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا) وقال تعالى (والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولأخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم) *

- ١٠٢ - آل عمران
- ١٠٣ - آل عمران
- ١٠٤ - آل عمران
- ١٠٥ - آل عمران
- ١٠٦ - آل عمران
- ١٠٧ - الشورى
- ١٠٨ - البقرة
- ١٠٩ - الأنعام
- ١١٠ - المؤمنون
- ١١١ - آل عمران
- ١١٢ - البينة
- ١١٣ - النساء
- ١١٤ - الحشر

﴿ فصل ﴾

إذا كان الله تعالى قد أمرنا بطاعة الله وطاعة رسوله وأولى الأمر منا وأمرنا عند التنازع في شيء أن نرده إلى الله وإلى الرسول وأمرنا بالاجتماع والانلاف ونهانا عن التفرق والاختلاف وأمرنا أن نستغفر لمن سبقنا بالإيمان وسمانا المسلمين وأمرنا أن ندوم عليه إلى المات فهذه النصوص وما كان في معناها توجب علينا الاجتماع في الدين كاجتماع الأنبياء قبلنا في الدين وولاية الأمور فيناهم خافاء الرسول قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح « إن بني إسرائيل كانت قسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي قام نبي وأنه لا نبي بعدى وسيكون خلفاء ويذكرون قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال أوفوا ببيعة الأول فالأول وأدوا لهم الذي لهم فإن الله سألهم عما استرعاهم » وقال أيضا « العلماء ورثة الأنبياء » وروى عنه أنه قال « وددت أنى قد رأيت خلفائى قالوا ومن خلفاؤك قال الذين يحيون سنتى يعلمونها الناس » فهؤلاء هم ولاة الأمر بعدهم وهم الأمراء والعلماء وبذلك فسرها السلف ومن تبعهم من الأئمة كالإمام أحمد وغيره وهو ظاهر قد قررناه في غير هذا الموضوع فالأصول النابتة بالكتاب والسنة والأجماع هي بمنزلة الدين المشترك بين الأنبياء ليس لأحد خروج عنها ومن دخل فيها كان من أهل الإسلام المحض وهم أهل السنة والجماعة وما تنوعوا فيه من الأعمال والأقوال المشروعة فهو بمنزلة ما تنوعت فيه الأنبياء قال الله تعالى (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا) وقال تعالى (قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدى به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام) وقال (يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة) والتنوع قد يكون في الوجوب تارة وفي الاستحباب أخرى فالأول مثل ما يجب على قوم الجهاد وعلى قوم الزكاة وعلى قوم تعليم العلم وهذا يقع في فروع الأعيان وفي فروع الكفايات ففروع الأعيان مثل ما يجب على كل رجل إقامة الجماعة والجمعة في مكانه مع أهل بقعته ويجب عليه زكاة نوع ماله بصرفه إلى مستحقه لجيران ماله ويجب عليه استقبال الكعبة من ناحيته والحج إلى بيت الله من طريقه ويجب عليه بر والديه وصلته ذوى رحمه والأحسان إلى جيرانه وأصحابه وممالئكم ورعيته ونحو ذلك من الأمور

١ - المنكبوت ٦٩

٢ - المائدة ١٦

٣ - البقرة ٢٠٨

التي تنوع فيها أعيان الوجوب وان اشتركت الامة في جنس الوجوب وتارة تنوع بالقدرة والمعجز كتنوع صلاة المقيم والمسافر والصحيح والمريض والآمن والخائف وفروض الكفايات تنوع بتنوع فروض الاعيان ولها تنوع يخصصها وهو انها تتعين على من لم يقيم بها غيره فقد تتعين في وقت ومكان وعلى شخص أو طائفة وفي وقت آخر أو مكان آخر على شخص آخر أو طائفة أخرى كما يقع مثل ذلك في الولايات والجهاد والفتيا والقضاء وغير ذلك وأما في الاستحباب فهو أبلغ فان كل تنوع يقع في الوجوب فانه يقع مثله في المستحب ويزداد المستحب بان كل شخص انما يستحب له من الاعمال التي يتقرب بها الي الله تعالى التي يقول الله فيها وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى أحبه ما يقدر عليه ويفعله وينتفع به والافضل له من الاعمال ما كان أنفع له وهذا يتنوع تنوعا عظيما فأكثر الخلق يكون المستحب لهم ما ليس هو الافضل مطلقا اذا كثرهم لا يقدرون على الافضل ولا يصبرون عليه اذا قدروا عليه وقد لا ينتفعون به بل قد يتضررون اذا طلبوه مثل من لا يمكنه فهم العلم الدقيق اذا طلب ذلك فانه قد يفسد عقله ودينه أو من لا يمكنه الصبر على مرارة الفقر ولا يمكنه الصبر على حلاوة الغنى أو لا يقدر على دفع فتنة الولاية عن نفسه والصبر على حقوقها ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه عز وجل «ان من عبادي من لا يصلحه الا الفقر ولو أغنيته لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلحه الا الغنى ولو أفقرته لافسده ذلك» وقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر لما سأله الامارة «يا أبا ذر انى أراك ضعيفا وإني أحب لك ما أحب لثمنى لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم» وروى عنه أنه قال للعباس عمه نفس تنجيتها خير من امارة لا تخصصها ولهذا اذا قلنا هذا العمل أفضل فهذا قول مطلق ثم المفضول يكون أفضل في مكانه ويكون أفضل لمن لا يصلح له الافضل مثال ذلك أن قراءة القرآن أفضل من الذكر بالنص والاجماع والاعتبار أما النص فقوله صلى الله عليه وسلم «أفضل الكلام بعد القرآن أربع وهي من القرآن سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر» وقوله صلى الله عليه وسلم «فضل القرآن على سائر الكلام كفضل

الله على خلقه» وقوله عن الله «من شغله قراءة القرآن عن ذكرى ومسألتي أعطيته أفضل ما أعطى السائلين» وقوله «ما تقرب العباد الى الله بمثل ما خرج منه» وقول الاعرابي له انى لا أستطيع أن آخذ شيئا من القرآن فعلمنى ما يجزئنى فى صلاتى فقال «قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر» وأما الاجماع على ذلك فقد حكاها طائفة ولا عبرة بخلاف جهال المتعبدة وأما الاعتبار فان الصلاة يجب فيها القراءة فان عجز عنها انتقل الى الذكر ولا يجزيه الذكر مع القدرة على القراءة والمبدل منه أفضل من البديل الذى لا يجوز إلا عند العجز عن المبدل وأيضا فالقراءة يشترط لها الطهارة الكبرى كما يشترط للصلاة الطهارتان والذكر لا يشترط انه الكبرى ولا الصغرى فعلم أن أعلى أنواع ذكر الله هو الصلاة ثم القراءة ثم الذكر المطلق ثم الذكر فى الركوع والسجود أفضل بالنص والاجماع من قراءة القرآن وكذلك كثير من العبادات قد ينتفع بالذكر فى الابتداء مالا ينتفع بالقراءة اذ الذكر يعطيه ايمانا والقرآن يعطيه العلم وقد لا يفهمه ويكون الى الايمان أحوج منه لكونه فى الابتداء والقرآن مع الفهم لاهل الايمان أفضل بالاتفاق فهذا وأمثاله يشبه تنوع شرائع الانبياء فأنهم متفقون على أن الله أمر كلا منهم بالدين الجامع وان نعبده بتلك الشرعة والمنهاج كما أن الامة الاسلامية متفقة على ان الله أمر كل مسلم من شريعة القرآن بما هو مأمور به اما ايجابا وأما استحبابا وان تنوعت الافعال فى حق أصناف الامة فلم يختلف اعتقادهم ولا معبودهم ولا اخطأ أحد منهم بل كلهم متفقون على ذلك يصدق بعضهم بعضا •

﴿ فصل ﴾

وأما ما يشبه ذلك من وجه دون وجه فهو ما تنازعوا فيه مما أقروا عليه وساخ لهم العمل به من اجتهاد العلماء والمشايخ والامراء والملوك كاجتهاد الصحابة فى قطع النية وتركها واجتهادهم فى صلاة العصر الى فى نبي قريظة فصلى قوم فى الطريق فى الوقت وقالوا انما أراد التمجيل لا تفويت الصلاة وأخرها قوم الى أن وصلوا وصلوها بعد الوقت تمسكا بظاهر لفظ العموم فلم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم

واجدة من الطائفتين وقال صلى الله عليه وسلم «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر» وقد اتفق الصحابة في مسائل تنازعوا فيها على أن اقرار كل فريق للفريق الآخر على العمل باجتهادهم كمسائل في العبادات والمناكح والمواريث والعطاء والسياسة وغير ذلك وحكم عمر أول عام في الفريضة الحجازية بعدم التشريك وفي العام الثاني بالتشريك في واقعة مثل الأولى ولما سئل عن ذلك قال تلك على ما قضينا وهذه على ما قضى وهم الأئمة الذين ثبت بالنصوص أنهم لا يجتمعون على باطل ولا ضلالة ودل الكتاب والسنة على وجوب متابعتهم وتنازعوا في مسائل علمية اعتقادية كسماع الميت صوت الحى وتعذيب الميت ببكاء أهله ورواية محمد صلى الله عليه وسلم ربه قبل الموت مع بقاء الجماعة والالفة وهذه المسائل منها ما أحد القولين خطأ قطعاً ومنها ما المصيب في نفس الامر واحد عند الجمهور اتباع السلف والآخر مؤد لما وجب عليه بحسب قوة ادراكه وهل يقال له مصيب أو مخطيء فيه نزاع ومن الناس من يجعل الجميع مصيبين ولا حكم في نفس الامر ومذهب أهل السنة والجماعة أنه لا إمام على من اجتهد وإن أخطأ فهذا النوع يشبه النوع الأول من وجه دون وجه أما وجه المخالفة فلأن الانبياء عليهم السلام معصومون عن الاقرار على الخطأ بخلاف الواحد من العلماء والامراء فانه ليس معصوماً من ذلك ولهذا يسوغ بل يجب أن نبين الحق الذى يجب اتباعه وإن كان فيه بيان خطأ من العلماء والامراء وأما الانبياء فلا يبين أحدهما ما يظهر به خطأ الآخر وأما المشابهة فلأن كلا مأمورٌ باتباع ما بان له من الحق بالدليل الشرعى كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم باتباع ما أوحى إليه وليس لأحدهما ان يوجب على الآخر طاعته كما ليس ذلك لأحد النبيين مع الآخر وقد يظهر له من الدليل ما كان خافياً عليه فيكون انتقاله بالاجتهاد عن الاجتهاد ويشبه النسخ في حق النبي لكن هذا رفع للاعتقاد وذلك رفع للحكم حقيقة وعلى الاتباع اتباع من ولى أمرهم من الامراء والعلماء فيما ساء له اتباعه وأمر فيه باتباع اجتهاده كما على الأمة اتباع أى نبي بعث اليهم وان خالف شرعه شرع الاول لكن

(١٨٢ - ج ٣ مجموعة الرسائل المنيرية)

تنوع الشروع لهؤلاء وانتقاله لم يكن لتنوع نفس الأمر النازل على الرسول ولكن تنوع أحوالهم وهو ادراك هذا لما بلغه من الوحي سمعا وعقلا وعجز الآخر عن ادراك ذلك البلاغ إما سمعا لعدم تمكنه من سماع ذلك النص وإما عقلا لعدم فهمه لما فهمه الأول من النص وإذا كان عاجزا سقط عنه الائتم فيما عجز عنه وقد يتبين لأحدهما عجز الآخر وخطاؤه وتعذره في ذلك وقد لا يتبين له عجزه وقد لا يتبين لكل منهما أيهما الذي أدرك الحق واصابه ولهذا امتنع من امتنع من تسمية مثل هذا خطأ قال لان التكليف مشروط بالقدرة فما عجز عنه من العلم لم يكن حكم الله في حقه فلا يقال اخطأه وأما الجمهور فيقولون اخطأه كما دلت عليه السنة والاجماع لكن خطؤه معذور فيه وهو معنى قوله عجز عن ادراكه وعلمه لكن هذا لا يمنع أن يكون ذلك هو مراد الله ومأموره فان عجز الانسان عن فهم كلام العالم لا يمنع أن يكون قد أراد بكلامه ذلك المعنى وأن يكون الذي فهمه هو المصيب الذي له الأجران ولهذا تنازع أصحابنا فيمن لم يصب الحكم الباطن هل يقال إنه مصيب في الظاهر لكونه أدى الواجب المقدر عليه من اجتهاده واقتصاره أولا يطلق عليه اسم الاصابة بحال وإن كان له أجر على اجتهاده وقصده الحق على قولين هما روايتان عن أحمد وذلك لانه لم يصب الحكم الباطن ولكن قصد الحق وهل اجتهد الاجتهاد المأمور به التحقيق أنه اجتهد الاجتهاد المقدر عليه فهو مصيب من هذا الوجه من جهة المأمور المقدر وإن لم يكن مصيبا من جهة إدراك المطلوب وفعل المأمور المطلق بوضع ذلك أن السلطان نوعان سلطان الحجية والعلم وهو أكثر ماسى في القرآن سلطانا حتى روى عن ابن عباس، أن كل سلطان في القرآن فهو الحجية والثاني سلطان القدرة : والعمل الصالح لا يقوم إلا بالسلطانين فإذا ضعف سلطان الحجية كان الأمر بقدره وإذا ضعف سلطان القدرة كان الأمر بحسبه والأمر مشروط بالقدرة على السلطانين فلا يتم ينتفى عن الأمر بالمعجز عن كل منهما وسلطان الله في العلم هو الرسالة وهو حجة الله على خلقه كما قال تعالى (لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) وقال تعالى (ان هي الا اسماء سميتوها أنتم وآبائكم ما أنزل الله بها من سلطان) وقال (أم أنزلنا

عليهم سلطانا فهو يتكلم بما كانوا به يشركون) ونظائره متعددة فالمناهب والطرائق والسياسات للعلماء والمشايخ والامراء اذا قصدوا بها وجه الله تعالى دون الاهواء ليكونوا مستمسكين بالملة والدين الجامع الذي هو عبادة الله وحده لا شريك له واتبعوا ما أنزل اليهم من ربهم من الكتاب والسنة بحسب الامكان بعد الاجتهاد التام هي لهم من بعض الوجوه بمنزلة الشرع والمناهج للانبياء وهم مثابون على ابتغائهم وجه الله وعبادته وحده لا شريك له وهو الدين الاصلى الجامع كما يثاب الانبياء على عبادتهم الله وحده لا شريك له ويثابون على طاعة الله ورسوله فيما تمسكوا به لامن شرعة رسوله ومنهاجه كما يثاب كل نبي على طاعة الله في شرعه ومنهاجه وينتفع شرعهم ومنهاجهم مثل أن يبلغ أحدهم الاحاديث بألفاظ غير الالفاظ التي بلغت الآخر وتفسر له بعض آيات القرآن بتفسير يخالف لفظه لفظ التفسير الآخر ويتصرف في الجمع بين النصوص واستخراج الاحكام منها بنوع من الترتيب والتوفيق ليس هو النوع الذي سلكه غيره وكذلك في عباداته وتوجهاته وقد يتمسك هذا بآية أو حديث وهذا بحديث أو آية أخرى وكذلك في العلم من العلماء من يسلك بالاتباع طريقة ذلك العالم فتكون هي شرعهم حتى يسموا كلام غيره ويروا طريقته فيرجح الراجح منهما فتتنوع في حقهم الاقوال والافعال السالفة لهم من هذا الوجه وهم مأمورون بأن يقيموا الدين ولا يتفرقوا فيه كما أمرت الرسل بذلك ومأمورون بان لا يفرقوا بين الامة بل هي أمة واحدة كما أمرت الرسل بذلك وهؤلاء آكد فان هؤلاء تجمعهم الشريعة الواحدة والكتاب الواحد وأما القدر الذي تنازعوا فيه فلا يقال ان الله أمر كلامهم باطنا وظاهرا بالتمسك بما هو عليه كما أمر بذلك الانبياء وان كان هذا قول طائفة من أهل الكلام فانما يقال ان الله أمر كلا منهم أن يطلب الحق بقدر وسعه وامكانه فان أصابه والا فلا يكلف الله نفسا الا وسعها وقد قال المؤمنون (ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا) وقال الله قد فعلت وقال تعالى (ولا جناح عليكم فيما أخطأتم به) فن ذمهم ولا مذهب على مالم يؤاخذهم الله عليه فقد اعتدى ومن أراد أن يجعل أقوالهم وأفعالهم بمنزلة قول المعصوم وفعله وينتصر لها بغير هدى من الله فقد اعتدى

واتبع هواه بغير هدى من الله ومن فعل ما أمر به بحسب حاله من اجتهاد يقدر عليه أو تقليد اذا لم يقدر على الاجتهاد وسلك في تقليده مسلك العدل فهو مقتصد اذ الامر مشروط بالقدرة (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) فعلى المسلم في كل موطن أن يسلم وجهه لله وهو محسن ويدوم على هذا الاسلام فاسلام وجهه اخلاصه لله واحسان فعله الحسن فتدبر هذا فانه أصل جامع نافع عظيم *

﴿ قاعدة ﴾

في صفات العبادات الظاهرة التي حصل فيها نزاع بين الامة في الرواية والرأى مثل الاذان والجهر بالبسملة والقنوت في الفجر والتسليم في الصلاة ورفع الايدي فيها ووضع الاكف فوق الاكف ومثل التمتع والافراد والقران في الحج ونحو ذلك فان التنازع في هذه العبادات الظاهرة والشعائر اوجب أنواعا من الفساد الذي يكرهه الله ورسوله وعباده المؤمنون أحدها جهل كثير من الناس او اكثرهم بالأمر المشروع المسنون الذي يحبه الله ورسوله والذي سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لآمته والذي أمرهم باتباعه * الثاني ظلم كثير من الامة أو اكثرهم بعضهم لبعض وبعيهم عليهم تارة بنهبهم عما لم ينه الله عنه وبعضهم على ما لم يبغضهم الله عليه وتارة بتترك ما اوجب الله من حقوقهم وصلاتهم لعدم موافقتهم لهم على الوجه الذي يؤثرونه حتى يقدمون في الموالاة والمحبة واعطاء الاموال والولايات من يكون مؤخرأ عند الله ورسوله ويتركون من يكون مقدما عند الله ورسوله لذلك * الثالث اتباع الظن وما تهوي الانفس حتى يصير كثير منهم متدينا بتابع الاهواء في هذه الامور المشروعة وحتى يصير في كثير من المتفهمة والمتعبدة من الاهواء من جنس ما في أهل الاهواء الخارجين عن السنة والجماعة كالخوارج والرافض والمعتزلة ونحوهم وقد قال الله في كتابه (ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب) وقال في كتابه (لا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل) * الرابع التفرق والاختلاف المخالف للاجتماع والائتلاف حتى يصير بعضهم يبغض بعضا ويماديه

ويجب بعضا وبواليه على غير ذات الله وحتى يفضي الامر ببعضهم الى الطعن واللعن والهمز واللمز وبعضهم الى الاقتتال بالأيدى والسلاح وبعضهم الى المهاجرة والمقاطعة حتى لا يصلح بعضهم خلف بعض وهذا كله من أعظم الأمور التي حرّمها الله ورسوله والاجتماع والائتلاف من أعظم الأمور التي أوجبها الله ورسوله قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا) الى قوله (يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) قال ابن عباس تبيض وجوه أهل السنة والجماعة وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة وكثير من هؤلاء يصير من أهل البدعة بخروجه عن السنة التي شرعها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنّ من أهل الفرقة بالفرقة المخالفة للجماعة التي أمر الله بها ورسوله وقال تعالى (ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء) وقال تعالى (وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات) وقال تعالى (وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءتهم البينة وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة) وقال تعالى (ان الدين عند الله الاسلام وما اختلف الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم) وقال تعالى (وآتيناهم بينات من الأمر فما اختلفوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم) وقال (فما اختلفوا حتى جاءهم العلم إن ربك يقضي بينهم يوم القيامة) وقال (فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم) وقال (إنما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين أخويكم) وقال (إلا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس) وهذا الأصل العظيم وهو الاعتصام بحبل الله جميعا وأن لا تفرق هو من أعظم أصول الاسلام ومما عظمت وصية الله به في كتابه ومما عظم ذمه لمن تركه من أهل الكتاب وغيرهم ومما عظمت به وصية النبي صلى الله عليه وسلم في مواطن عامة وخاصة مثل قوله « عليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة » وقوله « فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد » وقوله « من رأى من أمره شيئا يكرهه فليصبر عليه فان من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه » وقوله « ألا أنبؤكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف

آل عمران ١٠٢ - ١٠٣

آل عمران ١٠٦

الأقسام ١٥٩

البقرة ٢١٣

البيّنة ٤ - ٥

آل عمران ١٩

الجانية ١٧

يونس ٩٣

الأنفال ١

١ - الحجرات ١٠

١ - النساء ١١٤

والنهي عن المنكر قالوا بلى يا رسول الله قال صلاح ذات البين فإن فساد ذات البين هي الحالقة لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين « وقوله « من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان » وقوله « يصلون لكم فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطأوا فلكم وعليهم » وقوله « ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة منها واحدة ناجية وثمان وسبعون في النار قيل ومن الفرقة الناجية قال هي الجماعة يد الله على الجماعة » و باب الفساد الذي وقع في هذه الأمة بل وفي غيرها هو التفرق والاختلاف فانه وقع بين أمرائها وعلمائها من ملوكها ومشائخها وغيرهم من ذلك . والله به عليم وإن كان بعض ذلك مغفورا لصاحبه لاجتهاده الذي يغفر فيه خطاؤه أو لحسناته الماحية أو لتوبته أو غير ذلك لكن يعلم الله أن رعايته من أعظم أصول الإسلام ولهذا كان امتياز أهل النجاة عن أهل العذاب من هذه الأمة بالسنة والجماعة ويندكرون في كتب السنة والجماعة من السنن والآثار في ذلك ما يطول ذكره وكان الأصل الثالث بعد الكتاب والسنة التي يجب تقديم العمل به هو الاجماع فان الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة (النوع الخامس) هو شك كثير من الناس وطعنهم في كثير مما أهل السنة والجماعة عليه متفقون بل وفي بعضها ما عليه أهل الإسلام بل وبعض ما عليه سائر أهل الملل متفقون وذلك من جهة نقلهم وروايتهم تارة ومن جهة تنازعهم ورأيهم أخرى أما الاول فقد علم أن الله حفظ هذا الدين كما قال (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) فحفظ الله الذكر الذي أنزله على رسوله وأمر أزواجه نبيه بذلك كما يقول (واذكرونا ما تبلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة) حفظه من أن يقع فيه من التحريف ما وقع فيما أنزل قبله كما عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلالة فقصم حروف التنزيل أن تغير وحفظ تأويله أن يضل فيه أهل الهدى المتمسكون بالسنة والجماعة وحفظ أيضا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم عما ليس فيها من الكذب عمدا أو خطأ بما أقامه من علماء الحديث وحفاظه الذين فحصوا عنها وعن نقلها ورواياتها وعلماؤها من ذلك ما لم يمله غيرهم حتى صاروا مجتمعين على ما تلقوه بالقبول منها اجماعا معصوما من الخطأ لأسباب يطول وصفها في هذا الموضوع وعلماؤهم

خصوصاً وسائر علماء الأمة بل وعامتها عموماً ما صانوا به الدين عن أن يزداد فيه
 أو ينقص منه مثل ما علموا أنه لم يفرض عليهم في اليوم واليلة إلا الصلوات الخمس
 وأن مقادير ركعاتها ما بين الثلاثين والثلاثين والرابعي وأنه لم يفرض عليهم من
 الصوم إلا شهر رمضان ومن الحج إلا حج البيت العتيق ومن الزكاة إلا فرائضها
 المعروفة إلى نحو ذلك وعلموا كذب أهل الجهل والضلالة فيما قد يؤثرونه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم بكذب من يزعم من الرافضة أن النبي صلى الله عليه وسلم
 نص على علي بالخلافة نصاً قاطعاً جلياً وزعم آخر بن أنه نص على العباس وعلموا
 أحاديث الرافضة والناصبة التي يؤثرونها في مثل الغزوات التي يروونها عن علي
 وليس لها حقيقة كما يرويها المكذبون الطرقية مثل أكاذيبهم الزائدة في سيرة عنتره
 والبطال حيث علموا مجموع مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن القتال فيها
 كان في تسع مغاز فقط ولم يكن عدد المسلمين ولا العدو في شيء من مغازي القتال
 عشرين الفا ومثل الفضائل المروية إيزيد بن معاوية ونحوه والأحاديث التي يرويها
 كثير من الكرامية في الأرجاء ونحوه والأحاديث التي يرويها كثير من النساك
 في صلوات أيام الأسبوع وفي صلوات أيام الأشهر الثلاثة والأحاديث التي يروونها
 في استماع النبي صلى الله عليه وسلم هو وأصحابه وتواجده وسقوط البردة عن
 ظهره وتمزيقه الثوب وأخذ جبريل لبعضه وصعوده به إلى السماء وقتال أهل الصفة
 مع الكفار واستماعهم لمناجاته ليلة الأسراء والأحاديث المأثورة في نزول الرب
 إلى الأرض يوم عرفة وصبيحة مزدلفة ورؤية النبي صلى الله عليه وسلم له في
 الأرض بعيني رأسه وأمثال هذه الأحاديث المكذوبة التي يطول وصفها فإن
 المكذوب من ذلك لا يحصيه أحد إلا الله لأن الكذب يحدث شيئاً فشيئاً ليس
 بمنزلة الصدق الموروث عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يحدث بعده وإنما
 يكون موجوداً في زمنه صلى الله عليه وسلم وهو محفوظ محروس بنقل خلفاء
 الرسول وورثة الأنبياء وكان من الدلائل على انتفاء هذه الأمور المكذوبة وغيرها
 وجوه * أحدها أن ما توفرت هم الخلق ودواعيهم على نقله وأشاعته يمتنع في العادة
 كتمانها فانفراد العدد القليل به يدل على كذبهم كما يعلم كذب من خرج يوم

الجمعة وأخبر بمحادثة كبيرة في الجامع مثل سقوط الخطيب وقتله وإمساك أقوام في المسجد إذا لم يخبر بذلك إلا الواحد والاثنان ويعلم كذب من أخبر أن في الطرقات بلادا عظيمة وأما كثيرين ولم يخبر بذلك السيارة وإنما انفرد به الواحد والاثنان ويعلم كذب من أخبر بمادن ذهب وفضة ظاهرة متيسرة لمن أرادها بمكان يعلمه الناس ولم يخبر بذلك إلا الواحد والاثنان وأمثال ذلك كثيرة فباعتبار العقل وقياسه وضربه الأمثال يعلم كذب ما ينقل من الأمور التي مضت سنة الله بظهورها وانتشارها لو كانت موجودة كما يعلم أيضا صدق ما مضت سنة الله في عباده أنهم لا يتواطون فيه على الكذب من الأمور المتواترة والمنقولات المستفيضة فان الله جبل جماهير الأمم على الصدق والبيان في مثل هذه الأمور دون الكذب والكتمان كما جبلهم على الأكل والشرب واللباس فالنفس يطبعها تختار الصدق إذا لم يكن لها في الكذب غرض راجح وتختار الاخبار بهذه الأمور العظيمة دون كتمانها والناس يستخبر بعضهم ويميلون إلى الاستخبار والاستفهام عما يقع وكل شخص له من يؤثر ان يصدقه ويبين له دون أن يكذبه ويكتمه والكذب والكتمان يقع كثيرا في بني آدم في قضايا كثيرة لا تنضبط كما يقع منهم الزنا وقتل النفوس والموت جوعا وعريا ونحو ذلك لكن ليس الغالب على أنسابهم الا الصحة وعلى أنفسهم الا البقاء فالغرض هنا ان الامور المتواترة تعلم أنهم لم يتواطوا فيها على الكذب والاخبار الشاذة تعلم أنهم لم يتواصوا فيها على الكتمان * الوجه الثاني أن دين الامة يوجب عليهم تبليغ الدين واظهاره وبيانه ويحرم عليهم كتمانهم ووجب عليهم الصدق ويحرم عليهم الكذب فتواطؤهم على ما يجب بيانه كتواطئهم على الكذب وكلاهما من أقبح الامور التي تحرم في دين الامة وذلك باعث يوجب الصدق والبيان * الثالث أنه قد علم من عهد سلف الامة ودينها وعظيم رغبتها في تبليغ الدين واظهاره وعظيم مجادبتها للكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم ما يوجب أعظم العلوم الضرورية بأنهم لم يكذبوا فيما نقلوه عنه ولا كتموا ما أمرهم بتبليغه وهذه العادة الخاصة الدينية لهم غير العادة العامة المشتركة بين جنس البشر * الرابع أن العلماء الخاصة يعلمون من نصوص رسول الله صلى

الله عليه وسلم الموجبة عليهم التبليغ ومن تعظيمهم لامر الله ورسوله ومن دين آحادهم مثل الخلفاء ومثل ابن مسعود وأبي ومعاذ وأبي الدرداء الى ابن عمر وابن عباس وابن عمرو وغيرهم يعلمون علما يقينيا لا يتخالجه ريب امتناع هؤلاء من كتمان قواعد الدين التي يجب تبليغها الى العامة كما يعلمون امتناعهم من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعلم أيضا أهل الحديث مثل أحوال المشاهير بمعرفة ذلك مثل الزهري وقتادة وبجي بن أبي كثير ومثل مالك والثوري وشعبة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وغيرهم أموراً يعلمون معها امتناعهم عن الكذب وامتناعهم عن كتمان تبليغ هذه الامور العظيمة التي تأتي أحوالهم كتمانها لو كانت موجودة ولهم في ذلك الباب ما يطول شرحه وليس الغرض هنا تقرير ذلك وإنما الغرض التنبيه على ما وقع من الشبهة لبعض الناس من أهل الاهواء قالوا هذا الذي ذكرتموه معارض بامر الاذان والاقامة فانه كان يفعل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كل يوم خمس مرات ومع هذا فقد وقع الاختلاف في صفته وكذلك الجهر بالبسملة والقنوت في الفجر وحجة الوداع من أعظم وقائمه وقد وقع الاختلاف في نقلها وذكرها نحو هذه الامور التي وقعت فيها الشبهة والنزاع عند بعض الناس وجعلوا هذا معارضا لما تقدم ليسوغوا أن تكون من امور الدين ما لم ينقل بل كتم لاهواء وأغراض وأما جهة الرأي والتنازع فان تنازع العلماء واختلافهم في صفات العبادات بل وفي غير ذلك من أمور الدين صار شبهة لكثير من أهل الاهواء من الرافضة وغيرهم وقالوا ان دين الله واحد والحق لا يكون في جهتين (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) فهذا التفرق والاختلاف دليل على انتفاء الحق فيما عليه أهل السنة والجماعة ويمبرون عنهم بعبارات تارة يسمونهم الجهور وتارة يسمونهم الحشوية وتارة يسمونهم العامة ثم صار أهل الاهواء لما جعلوا هذا مانعا من كون الحق فيما عليه أهل السنة والجماعة كل ينتحل سبيلا من سبل الشيطان فالرافضة تنتحل النقل عن أهل البيت كن لا وجود له وأصل من وضع ذلك لهم زنادقة مثل رئيسهم الاول عبد الله بن سبأ الذي ابتدع لهم الرفض ووضع لهم أن النبي صلى الله عليه وسلم نص على علي بالخلافة وأنه ظلم ومنع حقه وقال انه كان معصوما وغرض الزنادقة

بذلك التوسل الى هدم الاسلام ولهذا كان الرفض باب الزندقة والاحاد فالصابئة المتفلسفة ومن أخذ ببعض أمورهم أوزاد عليهم من القرامطة والنصيرية والاسماعيلية والحاكية وغيرهم انما يدخلون الى الزندقة والكفر بالكتاب والرسول وشرائع الاسلام من باب التشيع والرفض والمعتزلة ونحوهم تنتحل القياس والعقل ويطنن في كثير مما ينقله أهل السنة والجماعة ويعلمون ذلك بما ذكر من الاختلاف ونحوه وربما جعل ذلك بعض أعداء الملة من أسباب الطعن فيها وفي أهلها فيكون بعض هؤلاء المتعصبين ببعض هذه الامور الصغار داعيا في هدم قواعد الاسلام الكبار *

فصل ﴿﴾ اذا تبين بعض ما حصل في هذا الاختلاف والتفرق من الفساد فنحن نذكر طريق زوال ذلك ونذكر ماهو الواجب في الدين في هذه المنازعات وذلك ببيان الأصلين الذين هما السنة والجماعة المدلول عليها بكتاب الله فانه اذا اتبع كتاب الله وما تضمنه من اتباع رسوله والاعتصام بحبله جميعا حصل الهدى والفلاح وزال الضلال والشقاء أما الاصل الاول وهو الجماعة وبدأنا به لانه أعرف عند عموم الخلق ولهذا يجب عليهم تقديم الاجماع على ما يظنونه من معاني الكتاب والسنة فنقول عامة هذه التنازعات انما هي في أمور مستحبات ومكروهات لاقى واجبات ومحرمات فان الرجل اذا حج متمتعا أو مفردا أو قارنا كان حجه مجزئا عند عامة علماء المسلمين وان تنازعوا في الافضل من ذلك ولكن بعض الخارجين عن الجماعة يمنع ذلك من الشيعة من يوجب المتعة ويحرم ماعداها ومن الناصبة من يحرم المتممة ولا يبيحها بحال وكذلك الاذان سواء رجع فيه أولم يرجع فانه اذان صحيح عند جميع سلف الامة وعامة خلفها وسواء رجع التكبير في أوله أو ثناه وانما يخالف في ذلك بعض شواذ المتفهمة كما خالف فيه بعض الشيعة فأوجب فيه الحيلة بحج على خير العمل وكذلك الاقامة يصح فيها الافراد والتثنية بأبيها أقام صححت اقامته عند عامة علماء الاسلام الا ما ينازع شذوذ الناس وكذلك الجهر بالبسلة والخافتة كلاهما جائز لا يبطل الصلاة وان كان من العلماء من يستحب أحدها ويكره الآخر ويختار أن لا يقرأ بها فالمنازعة بينهم في المستحب والافلاصلاة بأحدهما جائزة عند عوام العلماء فانهم وان تنازعوا في الجهر والخافتة في موضعهما

هل هما واجبان أم لا وفيه نزاع معروف في مذهب مالك واحمد وغيرهما فهذا في الجهر والطويل بالقدر الكثير مثل المخافة بقرآن الفجر والجهر بقراءة صلاة الصبح فأما الجهر بالشيء اليسير أو المخافة به فما ينبغي لاحد أن يبطل الصلاة بذلك وما أعلم أحدا قال به فقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان في صلاة المخافة يسمعون الآية أحيانا وفي صحيح البخارى عن رفاة ابن رافع الزرقى قال كنا نصلى وراء النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده قال رجل وراه ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف قال من المتكلم قال أنا قال رأيت بضعة وثلاثين ملكا يتدرونها أيهم يكتبها أول ومعلوم أنه لولا جهره بها لماسمعه النبي صلى الله عليه وسلم ولا الراوى ومعلوم أن المستحب للمأموم المخافة بمثل ذلك وكذلك ثبت في الصحيح عن عمر أنه كان يجهر بدعاء الاستفتاح سبحانه اللهم وبمحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك وهذا فعله بين المهاجرين والانصار. والسنة الراتبة فيه المخافة وكذلك كان من الصحابة من يجهر بالاستعاذة. وفي الصحيح عن ابن عباس أنه جهر بقراءة الفاتحة على الجنائزة وقال لتعلموا أنها السنة. ولهذا نظار. وأيضا فلا نزاع أنه كان من الصحابة من يجهر بالبسملة كابن ازيير ونحوه ومنهم من لم يكن يجهر بها كابن مسعود وغيره وتكلم الصحابة في ذلك ولم يبطل أحد منهم صلاة أحد في ذلك وهذا مما لم أعلم فيه نزاعا وان تنازعوا في وجوب قراءتها فذلك مسألة أخرى وكذلك القنوت في الفجر وانما النزاع بينهم في استحبابه أو كراهته وسجود السهو تركه أو فعله والا فماتهم متفقون على صحة صلاة من ترك القنوت وانه ليس بواجب وكذلك من فعله اذ هو طويل يسير للاعتدال ودعاء الله في هذا الموضع ولو فعل ذلك في غير صلاة الفجر لم تبطل صلاته باتفاق العلماء فيما أعلم وكذلك القنوت في الوتر هل هو في جميع الحول أو في النصف الاخر من رمضان انما هو في الاستحباب اذ لا نزاع أنه لا يجب القنوت ولا تبطل الصلاة وكذلك كونه قبل الركوع أو بعده وكذلك التسليمة الثانية هل هي مشروعة في الصلاة الكاملة والناقصة أو في الكاملة فقط أم ليست مشروعة انما هو نزاع في

الاستحباب لكن عن أحمد رواية أن التسليمة الثانية واجبة في الصلاة الكاملة إما وجوب الاركان أو وجوب ما يسقط بالسهو على نزاع في ذلك والرواية الأخرى الموافقة للجمهور أنها مستحبة في الصلاة الكاملة وكذلك تكبيرات العيد الزوائد انما النزاع في المستحب فيها والا فلا نزاع في أنه يجزئ ذلك كله وكذلك أنواع الشهادات كلها جائز ما علم في ذلك خلافا الا خلافا شاذا وانما النزاع في المستحب وكذلك أنواع الاستفتاح في الصلاة وأصل الاستفتاح انما النزاع في استحبابه وفي أي الأنواع أفضل والخلاف في وجوبه خلاف قليل يذكر قولاً في مذهب الامام احمد واذا كان النزاع انما هو في الاستحباب علم الاجماع على جواز ذلك وأجزائه ويكون ذلك بمنزلة القراءات في القرآن فان جميعها جائز وان كان من الناس من يختار بعض القراءات على بعض وبهذا يزول الفساد المتقدم فانه اذا علم أن ذلك جميعه جائز مجزئ في العبادة لم يكن النزاع في الاختيار ضاراً بل قد يكون النوعان سواء وان رجح بعض الناس بعضها ولو كان أحدهما أفضل لم يجز أن يظلم من يختار المفضول ولا يذم ولا يعاب باجماع المسلمين بل المجتهد المخطئ لا يجوز ذمه باجماع المسلمين ولا يجوز التفريق بذلك بين الامة ولا أن يعطي المستحب فوق حقه فانه قد يكون من أتى بغير ذلك المستحب من أمور أخرى واجبة ومستحبه أفضل بكثير ولا يجوز أن يجعل المستحبات بمنزلة الواجبات بحيث يمنع الرجل من تركها ويرى أنه قد خرج من دينه أو عصى الله ورسوله بل قد يكون ترك المستحبات لمعارض راجح أفضل من فعلها بل الواجبات كذلك ومعلوم أن ائتلاف قلوب الامة واجتماعهم أعظم في الدين من بعض هذه المستحبات فلو تركها المرء لا ائتلاف القلوب كان ذلك حسناً وذلك أفضل اذا كان مصلحة ائتلاف القلوب دون مصلحة ذلك المستحب. وقد أخرجنا في الصحيحين عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها «لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لنقضت الكعبة ولا لصقتها بالارض ولجملت لها باين بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه» وقد احتج بهذا الحديث البخارى وغيره على أن الامام قد يترك بعض الامور المختارة لاجل تأييد القلوب ودفعاً لنفرتها ولهذا نص الامام احمد على أنه يجهر بالبسملة عند

المعارض الراجح فقال يجهر بها اذا كان بالمدينة قال القاضي لان أهلها اذ ذاك كانوا يجهرون فيجهر بها للتأليف وليعلمهم أنه يقرأ بها وقال غيره بل لانهم كانوا لا يقرؤونها بحال فيجهر بها ليعلمهم أنه يقرأ بها وان قراءتها سنة كما جهر ابن عباس بقراءة الفاتحة في صلاة الجنائز فهذا أصل عظيم ينبغي مراعاته وبهذا يزول الشك والظن فان الاتفاق اذا حصل على جواز الجميع واجزائه علم أنه داخل في المشروع فالتنازع في الرجحان لا يصير كالتنازع في رجحان بعض القراءات وبعض العبادات وبعض العلماء ونحو ذلك بل قد أمر النبي صلى الله عليه وسلم كلا من القراء أن يقرأ كما يعلم ونهاهم عن الاختلاف في ذلك فمن خالف في ذلك كان من ذمه الله ورسوله فأما أهل الجماعة فلا يختلفون في ذلك *

وأما الاصل الثاني فنقول السنة المحفوظة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها من السعة والخير ما يزول به الحرج وانما وقعت الشبهة لاشكال بعض ذلك على بعض الناس أما الاذان فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وسلم سن في الاقامة الايتار والشفع في الصحيحين أنه أمر بلالا أن يشفع الاذان ويوتر الاقامة * وفي صحيح مسلم أنه علم أبا محذورة الاقامة منى منى مثل الاذان فاذا كان كل واحد من مؤذني رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمره النبي صلى الله عليه وسلم بأحد النوعين صار ذلك مثل تعليمه القرآن لعمر بن حفص وهشام بن حكيم بحرف آخر وكلاهما قرآن أذن الله أن يقرأ به وكذلك الترجيع في الأذان هو ثابت في أذان أبي محذورة وهو محذوف من أذان بلال الذي رووه في السنن وكذلك الجهر بالسلمة والخافتة بها صح الجهر بها عن طائفة من الصحابة وصحت الخافتة بها عن أكثرهم وعن بعضهم الأمران جميعا وأما المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم فالذي في الصحاح والسنن يقتضى أنه لم يكن يجهر بها كما عليه أكثر الصحابة وأمه ففي الصحيح حديث أنس وعائشة وأبي هريرة يدل على ذلك دلالة بينة لاشبهة فيها : وفي السنن أحاديث أخر مثل حديث ابن معقل وغيره وليس في الصحاح والسنن حديث فيه ذكر جهره بها والاحاديث المصرحة بالجهر عنده كلها ضعيفة عند أهل العلم بالحديث ولهذا لم يخرجوا في

أمهات الدواوين منها شيئا ولكن في الصحاح والسنن احاديث محتملة وقد روى الطبراني باسناد حسن عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجهر بها إذ كان بمكة وأنه لما هاجر إلى المدينة ترك الجهر بها حتى مات . ورواه أبو داود في الناسخ والمنسوخ وهذا يناسب الواقع فان الغالب على أهل مكة كان الجهر بها وأما أهل المدينة والشام والكوفة لم يكونوا يجهرون وكذلك أكثر البصريين وبعضهم كان يجهر بها ولهذا سألوا أنسا عن ذلك ولعل النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر بها بعض الأحيان أو جهرا خفيا إذا كان ذلك محفوظا وإذا كان في نفس كتب الحديث أنه فعل هذا مرة وهذا مرة زالت الشبهة * وأما القنوت فأمره بين لاشبهة فيه عند التأمل التام فإنه قد ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قنت في الفجر مرة يدعو على رعل وذكوان وعصية ثم تركه ولم يكن تركه نسخا لانه ثبت عنه في الصحاح انه قنت بعد ذلك يدعو للمسلمين مثل الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام والمستضعفين من المؤمنين ويدعو على مضر ونبت عنه أنه قنت أيضا في المغرب والعشاء وسائر الصلوات قنوت استنصار فهذا في الجملة فنقول ثابت عنه لكن اعتقد بعض العلماء من الكوفيين أنه تركه ترك نسخا فاعتقد أن القنوت منسوخ واعتقد بعضهم من المكيين أنه مازال يقنت في الفجر القنوت المتنازع فيه حتى فارق الدنيا والذي عليه أهل المعرفة بالحديث أنه قنت لسبب ثم تركه لزوال السبب فالقنوت من السنن العوارض لا الرواتب لانه ثبت أنه تركه لما زال العارض ثم عاد اليه مرة أخرى ثم تركه لما زال العارض وثبت في الصحاح انه لم يقنت بعد الركوع إلا شهرا هكذا ثبت عن أنس وغيره ولم ينقل أحد قط عنه انه قنت القنوت المتنازع فيه لا قبل الركوع ولا بعده ولا في كتب الصحاح والسنن شيء من ذلك بل قد أنكر ذلك الصحابة كابن عمر وأبي مالك الأشجعي وغيرهما ومن المعلوم قطعا أن الرسول صلى الله عليه وسلم لو كان كل يوم يقنت قنوتا يجهر به لكان له فيه دعاء ينقله بعض الصحابة فانهم نقلوا ما كان يقوله في القنوت العارض وقنوت الوتر فالقنوت الراتب أولى أن ينقل دعائه فيه فاذا كان الذي يستحبه إنما يدعو فيه بقنوت الوتر علم أنه ليس فيه

شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مما يعلم باليقين القطعي كما يعلم عدم النص على هذا وأمثاله فإنه من الممتنع أن يكون الصحابة كلهم أهملوا نقل ذلك فإنه مما يعلم بطلانه قطعاً وكذلك المأثور عن الصحابة مثل عمر وعلي وغيرهما هو القنوت العارض قنوت النوازل ودعا عمر فيه وهو قوله اللهم عذب كفرة أهل الكتاب إلى آخره يقتضى أنه دعا به عند قتاله للنصارى وكذلك دعا على عند قتاله لبعض أهل القبلة والحديث الذى فيه عن أنس انه لم يزل يقنت حتى فارق الدنيا مع ضعف في اسناده وانه ليس في السنن إماماً فيه القنوت قبل الركوع وفي الصحاح عن أنس أنه قال لم يقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع إلا شهراً والقنوت قبل الركوع هو القيام الطويل إذ لفظ القنوت معناه دوام الطاعة فتارة يكون في السجود وتارة يكون في القيام كما قد بيناه في غير هذا الموضع وأما حجة الوداع وإن اشتهت على كثير من الناس فأما أتوا من جهة الألفاظ المشتركة حيث سمعوا بعض الصحابة يقول إنه تمتع بالعمرة إلى الحج وهؤلاء يقولون إنه أفرد الحج ويقول بعضهم انه قرن العمرة إلى الحج ولا خلاف في ذلك فإنهم لم يختلفوا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحل من احرامه وأنه كان قد ساق الهدى ونحره يوم النحر وأنه لم يعتمر بعد الحج في ذلك العام لاهو ولا أحدم أصحابه إلا عائشة أمر أخاها أن يعمرها من التنعيم أدنى الحل وكذلك الأحاديث الصحيحة عنه فيها أنه لم يطف بالصفاء والمرورة الا مرة واحدة مع طوافه الأول فالذين نقلوا أنه أفرد الحج صدقوا لانه أفرد أعمال الحج لم يقرن بها عمل العمرة كما يتوهم من يقول أن القارن يطوف طوافين ويسعى سعيين ولم يتمتع تمتعاً حل به من احرامه كما يفعله الممتنع الذى لم يسق الهدى بل قد أمر جميع أصحابه الذين لم يسوقوا الهدى أن يحلوا من احرامهم ويجعلوها عمرة ويهلوا بالحج بعد قضاء عمرتهم*

﴿ قاعدة في أن الاعتقادات قد تؤثر في الأحكام ﴾

هذه قاعدة عظيمة جامعة متشعبة وللناس في تفاصيلها اضطراب عظيم حتى منهم من صار في طرفي قميض في كلا نوعي الأحكام العلمية الشرعية والأحكام العينية النظرية وذلك أن كل واحد من العلوم والاعتقادات والأحكام والكلمات بل

والحجة والارادات إما أن يكون تابعا لمتعلقه مطابقا له وإما أن يكون متبوعه تابعا له مطابقا له ولهذا اتسمت الحق والحقائق والكلمات إلي موجود ومقصود إلى كوني وديني إلى قدرى وشرعى كما قد بينته في غير هذا الموضوع وقد تنازع النظار في العلم هل هو تابع للمعلوم غير مؤثر فيه بل هو انفعالى كما يقوله كثير من أهل الكلام أو المعلوم تابع له والعلم مؤثر فيه وهو فعلى كما يقوله كثير من أهل الفلسفة والصواب أن العلم نوعان أحدهما تابع والثانى متبوع والوصفان يجتمعان في العلم غالبا أو دائما فعلمنا بما لا يفترق إلى علمنا كعلمنا بوجود السموات والارض وكذلك علمنا بالله وأسمائه وصفاته وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والنبين وغير ذلك علم تابع انفعالى وعلمنا بما يقف على علمنا مثل ما يريد من أفعالنا علم فعلى متبوع وهو سبب لوجود المعلوم وكذلك علم الله بنفسه المقدسة تابع غير مؤثر فيها وأما علمه بمخلوقاته فهو متبوع وبه خلق الله الخلق كما قال تعالى (ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير) فان الارادة مستلزمة للعلم في كل مرید كما أن هذه الصفات مستلزمة للحياة فلا ارادة الا بعلم ولا ارادة وعلم الابحية وقد يجوز أن يقال كله علم فهو تابع للمعلوم مطابق سواء كان سببا في وجود المعلوم أو لم يكن فيكون اطلاق المتكلمين أحسن وأصوب من اطلاق المتفلسفة ان كل علم فهو فعلى متبوع وما أظن العقلاء من الفريقين الا يقصدون معنى صحيحا وهو أن يشيروا إلى ما تصوروه فينظر هؤلاء في أن العلم تابع لمعلومه مطابق له ويشيروا هؤلاء إلى ما في حسن العلم في الجملة من أنه قد يؤثر في المعلوم وغيره ويكون سببا له وأن وجود الكائنات كان بعلم الله وعلم الانسان بما هو حق أو باطل وهدى أو ضلال ورشاد أو غي وصدق أو كذب وصلاح أو فساد من اعتقاداته واداءه وأقواله وأعماله ونحو ذلك يجتمع فيه الوصفان بل غالب العلم أو كله يجتمع فيه الامران ولهذا كان الايمان قولاً أو عملاً قول القلب وعملة وقول الجسد وعملة فانه من عرف الله أحبه فعلمه بالله تابع للمعلوم ومتبوع لحبه لله ومن عرف الشيطان أبغضه فمعرفة به تابعة للمعلوم ومتبوعة لبغضه وكذلك عامة العلم لا بد أن يتبعه أثر ما في العالم من حب أو غيره حتى علم الرب سبحانه بنفسه المقدسة يتبعه

صفات وكلمات وأفعال متعلقة بنفسه المقدسة فما من علم إلا ويتبعه حال ما وعمل ما فيكون متبوعا مؤثرا فاعلا بهذا الاعتبار وما من علم إلا وهو مطابق لمعلومه موافق له سواء كان المعلوم مستغنيا عنه أو كان وجود المعلوم بوجوده فيكون تابعا منفلا مطابقا بهذا الاعتبار لكن كل علم وإن كان له تأثير فلا يجب أن يكون تأثيره في معلومه فإن من آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فأحب الله وملائكته وأنبياءه والجنة وأبض النار لم يكن علمه بذلك مؤثرا في المعلوم وإنما أثر في محبة المعلوم وارادته أو في بفضه وكرامته كذلك وإن كان كل علم فانه مطابق للمعلوم لكن قد يكون ثبوت المعلوم في ذهن العالم وتصوره قبل وجوده في الخارج كتصور الإنسان لا أقواله وأعماله وقد يكون وجوده في الخارج قبل تصور الإنسان له وعلمه أو بدون تصور الإنسان له فلهذا التفريق حصل التقسيم الذي قسمناه من أنه ينقسم إلى مؤثر في المعلوم وغير مؤثر فيه وإلى تابع للمعلوم وغير تابع له وإن كان كل علم فإن له أثرا في نفس العالم وإن كان كل علم فانه تابع تبع المطابقة والمواقة وإن لم يكن بعضه تابعا تبع التأخر والتأثر والأفتقار والتعلل فهذه مقدمة جامعة نافعة جدا في أمور كثيرة إذا تبين هذا في جنس العلم ظهر ذلك في الأعتقاد والرأي والظن ونحو ذلك الذي قد يكون علما وقد لا يكون علما بل يكون اعتقادا صحيحا أو غير صحيح أو ظنا صحيحا أو غير صحيح أو غير ذلك من أنواع الشعور والأحاساس والأدراك فإن هذا الجنس هو الأصل في الحركات والأفعال الروحانية والجسمانية ما كان من جنس الحب والبغض وغير ذلك وما كان من جنس القيام والقعود وغير ذلك فإن جميع ذلك تابع للشعور مفتقرا اليه مسبوق به والعلم أصل العمل مطلقا وإن كان قد يكون فرعاً لمعلم غير العمل كما تقدم. فالأعتقاد تارة يكون فرعاً للمعتقد تابعا له كاعتقاد الأمور الخارجة عن كسب العبد كاعتقاد المؤمنين والكفار في الله تعالى وفي اليوم الآخر وقد يكون أصلا للمعتقد متبوعا له كاعتقاد المعتقد وظنه إن هذا العمل يجلب له منفعة أو يدفع عنه مضرة إما في الدنيا وإما في الآخرة مثل إعتقاده أن أكل هذا الطعام يشبعه وأن

تناول هذا السم يقتله وأن هذه الرمة تصيب هذا الغرض وهذه الضربة تقطع هذا العنق وهذا البيع والتجارة يورثه ربها أو خسارة وأن صلاته وزكاته وحجه وبره وصدقه ونحو ذلك من الأعمال الصالحة يورثه السمادة في الدنيا والآخرة وأن كفره وفسوقه وعصيانه يورثه الشقاوة في الدنيا والآخرة. وهذا باب واسع تدخل فيه الديانات والسياسات وسائر الأعمال الدنيوية والدنيوية ويشترك فيه الدين الصحيح والفساد لكن هذا الاعتقاد العملي لا بد أن يتعلق أيضا بأمر غير العمل فإن اعتقاده أن هذا العمل ينفعه في الدنيا والآخرة أو يضره يتعاق أيضا بصفات ثابتة الأعيان لا يتعلق باعتقاده كما أن الاعتقاد النظري وإن كان معتقده غير العمل فإنه يتبعه عمل كما تقدم أن كلا من الاعتقادين تابع متبوع والأحكام أيضا من جنس الأعتقادات فإنه أيضا ينقسم قسمين: أحكام عينية تابعة للمحكوم فيه للحكم بما يستحقه الله تعالى من الحمد والثناء وما يتقدس عنه من الفقر والشركاء وأحكام عملية يتبعها المحكوم فيه كالحكم بان هذا العمل حسن أو قبيح صالح أو فاسد خير أو شر نافع أو ضار واجب أو محرم مأمور به أو منهي عنه رشاد أو غي أو ظلم. وكذلك الكلمات فإنها تنقسم إلى خبرية وانشائية فالكلمات الخبرية تطابق الخبر عنه وتنبهه وهي موافقة للعلم التابع والأعتقاد التابع والحكم التابع. والكلمات الانشائية مثل الأمر والنهي والاباحة تستتبع المتكلم فيه المأمور به والمنهي عنه والمباح ويكون سببا في وجوده أو عدمه كالعلم المتنوع والاعتقاد المتبوع وهو الحكم العملي. إذا عرف هذان النوعان فمن الناس من يسمى العلم والأعتقاد والحكم والقول الخبري التابع علم الأصول وأصول الدين أو علم الكلام أو الفقه الأكبر ونحو ذلك من الاسماء المتقاربة وإن اختلفت فيها المقاصد والاصطلاحات. ويسمى النوع الآخر علم الفروع وفروع الدين وعلم الفقه والشريعة ونحو ذلك من الأسماء. وهذا اصطلاح كثير من المتفهمة والمتكلمة المتأخرين ومن الناس من يجعل أصول الدين اسما لكل ما اتفقت فيه الشرائع مما لا ينسخ ولا يغير سواء كان علميا أو عمليا سواء كان من القسم الأول أو الآخر حتى يجعل عبارة الله وحده ومحبه وخشيته ونحو ذلك من أصول الدين وقد يجعل بعض الأمور

الاعتقادية الخبرية من فروعها ويجعل اسم الشريعة ينظم العقائد والأعمال ونحو ذلك وهذا اصطلاح غلب على أهل الحديث والتصوف وعليه أئمة الفقهاء وطائفة من أهل الكلام *

﴿ فصل ﴾

إذا تبين هذا فن الناس من صار في طرفي تقيض فحكي عن بعض السوفسطائية أنه جعل جميع العقائد هي المؤثرة في الاعتقادات ولم يجعل للأشياء حقائق ثابتة في نفسها يوافقها الاعتقاد تارة ويخالفها أخرى بل جعل الحق في كل شيء ما اعتقده المعتقد وجعل الحقائق تابعة للعقائد وهذا القول على إطلاقه وعمومه لا يقوله عاقل سليم العقل وإنما هو من جنس ما يحكى أن السوفسطائية أنكروا الحقائق ولم يثبتوا حقيقة ولا علما بحقيقة وأن لهم مقدا يقال له سوفسطا كما يذكره فريق من أهل الكلام. وزعم آخرون أن هذا القول لا يعرف أن عاقلا قاله ولا طائفة تسمى بهذا الاسم وإنما هي كلمة معربة من اللغة اليونانية ومعناها الحكمة الموهبة يعنون الكلام الباطل الذي قد يشبه الحق كما قد يتخيله الإنسان لفساد عقله أو مزاجه أو اشتباه الأمر عليه وجملوا هذا نوعا من الكلام والرأي يعرض للنفوس لأنه صنف من الآدميين. وبكل حال فمعلوم أن التخيلات الفاسدة كثيرا ما تعرض لبني آدم بل هي كثيرة عليهم وهم يجحدون الحق إما عنادا وإما خطأ في أمور كثيرة وفي أحوال كثيرة وإن كان الجاحد قد يقر بحق آخر أو يقر بذلك الحق في وقت آخر فالجهل والعناد الذي هو السفسطة هو فيهم خاصا مقيدا إلا أنه عام مطلق قد يتلى به بعضهم مطلقا وإن لم يستمر به الأمر وقد يتلى به في شيء بعينه على سبيل الدوام وأما ابتلاء الشخص المدين به فقد يكون امامع فساد العقل المسقط للتكليف وهو الجنون وأما مع صحة العقل المشروط في التكليف فما أعلم شخصا جاهلا بكل شيء ما عاندا لكل شيء حتى يكون سوفسطائيا. ومما يبين أن هذا لم يقع عند المتكلمة أيضا أن كثيرا من متكلمي أهل الحديث والسنة وغيرهم يقولون إن العقل المشروط في التكليف نوع من العلوم الضرورية كالعلم بوجود الواجبات وجواز الجائزات

وامتناع الممتنعين. واستدلوا على ذلك بأن العاقل لا يخلو من علم شيء من ذلك وهذا قول القاضي أبي بكر وابن الباقلاني وأبي الطيب الطبري والقاضي أبي يعلى وابن عقيل وغيرهم فمن كان هذا قوله لم يصح أن يحكى عن عاقل أنه أنكر العلوم جميعها إلا على سبيل العناد ومعلوم أن العناد لا يكون إلا لغرض وليس لأحد غرض أن يعاند في كل شيء ويججده على سبيل الدوام ومن الناس بازاء هؤلاء من قد يتوهم أنه لا تأثير للمقائد في المعتقدات ولا تختلف الأحكام باختلاف المقائد بل يتخيل أنه إذا اعتقد وجوب فعل أو تحريمه كان من خرج عن اعتقاده مبطلا مرتكبا للمحرم أو تاركا للواجب وأنه يستحق من الذم والعقاب ما يستحقه جنس من ترك الواجب أو فعل المحرم وإذا عورض بأنه متأول أو مجتهد لم يانفت الى هذا وقال هو ضال مخطيء مستحق للعقاب وهذا أيضا على اطلاقه وعمومه لا يمتدده صحيح العقل والدين ما أعلم قائلا به على الاطلاق والعموم كالطرف الأول وإنما أعلم أقواما وطوائف يبتلون ببعض ذلك ولو ازمه في بعض الأشياء فإن من غالب من يقول بعصمة الأنبياء والأئمة الاثنى عشر عن الخطأ في الأقوال والأعمال من قد يرى أنه لو أخطأ الإمام في فعل لكان ذلك عيبا وذما وبين هذين الطرفين المتباعين أطراف أيضا نشأ عنها اختلاف الناس في تصويب المجتهدين وتخطئتهم في الأصول والفروع كما سننبه عليه إن شاء الله *

﴿ فصل ﴾

والمتحقق أن الأحكام والأقوال والاعتقادات كما تقدم نوعان: عيني وعلمي تابع للمعتقد ومتبوع للمعتقد فرع للمعتقد وأصل له. فأما الأول وهو العملي التابع للمعتقد المتفرع عليه فهذا لا يؤثر فيه الاعتقادات ولا يختلف باختلافها فإن حقائق الموجودات ثابتة في نفسها سواء اعتقدها الناس أو لم يمتدوها وسواء اتفقت عقائدهم فيها أو اختلفت وإذا اختلف الناس فيها على قولين متناقضين لم يكن كل مجتهد مصيبا بمعنى أن قوله مطابق للمعتقد موافق له لا يقول ذلك عاقل كما تقدم ومن حكى عن أحد من علماء المسلمين سواء كان عبيد الله بن الحسن العنبري أو

غيره أنه قال كل مجتهد في الأصول مصيب بمعنى أن الفواين المتناقضين صاد قان مطابقان . فقد حكى عنه الباطل بحسب وعمره وإذا رد هذا القول وأبطه فقد أحسن في رده وإبطاله وإن كان هذا القول المراد لا فائل به ولكن المنازعات والمخالفات في هذا الجنس تشتمل على أقسام وذلك أن التنازع إما أن يكون في اللفظ فقط أو في المعنى فقط أو في كل منهما أو في مجموعهما . فإن كان في المعنى مع اللفظ أو بدونه فلا يخلو إما أن يتناقض المعنيين أو يمكن الجمع بينهما فإن كان النزاع في المعنيين المتناقضين فأحد القواين صواب والآخر خطأ وأما بقية الأقسام فيمكن فيها أن يكون القولان صوابا ويمكن أن يكون الجميع خطأ ويمكن أن يكون كل منهما أو أحدهما صوابا أو من وجه خطأ دون وجهه وحيث كان القولان خطأ وقد لا يكون وإذا لم يكن ككفر فقد يكون فسرا أو قد لا يكون . فمن قال إن المتنازعين كل منهما صواب بمعنى الإصابة في بعض الأقسام المتقدمة أو بمعنى أنه لا يعاقب على ذلك فهذا ممكن وأما تصويب المتناقضين فمحال . فإنه كثير إما يكون النزاع في المعنى نزاع تنوع لا نزاع تضاد وتناقض فيثبت أحدهما شيئا وينفي الآخر شيئا آخر ثم قد لا يشتركان في لفظ ما فإياه أحدهما وأنبته الآخر وقد يشتركان في اللفظ فيكون التناقض والاختلاف في اللفظ وأما المعنى فلا يختلفان فيه ولا يتناقضان . ثم قد يكونان متفقين عليه يقوله كل منهما وقد يكون أحدهما قاله أو يقوله والآخر لا يتعرض له بأبيات ولا نفي وقد يكون النزاع اللفظي مع اتحاد المعنى لاتنوعه وكثير من تنازع الأئمة في دينهم هو من هذا الباب في الأصول والفروع والقرآن والحديث وغير ذلك . مثال التنوع الذي ليس فيه نزاع لفظي أن يقول أحدهما الصراط المستقيم هو الإسلام ويقول الآخر هو السنة والجماعة ويقول الآخر هو القرآن ويقول الآخر هو طريق العبودية فإن هذا تنوع في الأسماء والصفات التي تبين بها الصراط المستقيم بمنزلة أسماء الله وأسماء رسوله وكتابه وليس بينها تضاد لا في اللفظ ولا في المعنى وكذلك إذا قال بعضهم في السابق والمقتصد والظالم أقوالا يذكر فيها كل قوم نوعا من المسلمين ويكون الاسم متناولا للجميع من غير منافاة . ومثال التنوع الذي فيه نزاع لفظي لأجل اشتراك اللفظ كما قيل : أكثر اختلاف العقلاء

من جهة اشتراك الاسماء تنازع قوم في ان محمدا رأى ربه في الدنيا أوفى الآخرة فقال قوم رآه في الدنيا لأنه رآه قبل الموت وقال آخرون بل في الآخرة لأنه رآه وهو فوق السموات ولم يره وهو في الارض والتحقيق أن لفظ الآخرة يراد به الحياة الدنيا والحياة الآخرة ويراد به الدار الدنيا والدار الآخرة ومحمد رأى ربه في الحياة الدنيا في الدار الآخرة وكذلك كثير ممن يتنازعون في أن الله في السماء أوليس في السماء فالمثبتة تطلق القول بان الله في السماء كما جاءت به النصوص ودلت عليه بمعنى أنه فوق السموات على عرشه بائن من خلقه وآخرون ينفون القول بان الله في السماء ومقصودهم أن السماء لا تحويه ولا تحصره ولا تحملها ولا تقبله ولا ريب أن هذا المعنى صحيح أيضا فان الله لا تحصره مخلوقاته بل وسع كرسيه السموات والارض والكرسي في العرش كحلقة ملقاة بأرض فلاة وكذلك ليس هو مفتقرا الى غيره محتاجا اليه بل هو الغنى عن خلقه الحى القيوم الصمد فليس بين المعنيين تضاد ولكن هؤلاء أخطأوا في نفي اللفظ الذى جاء به الكتاب والسنة وفي توهم أن اطلاقه دال على معنى فاسد وقد يعذر بعضهم اذا رأى من أطلق هذا اللفظ وأراد به أن السماء تقبله أو تظله واذا أخطأ من عنى هذا المعنى فقد أصاب وأما الاول فقد أصاب في اللفظ لا لاطلاقه ما جاء به النص وفي المعنى الذى تقدم لانه المعنى الحق الذى دل عليه النص لكن قد يخطئ بعضهم في تكفير من يطلق اللفظ الثانى اذا كان مقصوده المعنى الصحيح فان من عنى المعنى الصحيح لم يكفر باطلاق لفظ وان كان سيئا أو فاعلا أمرا محرما وأما من فسر قوله انه ليس في السماء بمعنى أنه ليس فوق العرش وانما فوق السموات عدم محض فهؤلاء هم الجهمية الضلال المخالفون لاجماع الانبياء ولفطرة العقلاء.

فصل

ونحن نذكر من ذلك أصولا (أحدها) تأثير الاعتقادات في رفع العذاب والحدود فنقول: ان الاحكام الشرعية التي نصبت عليها أدلة قطعية معلومة مثل الكتاب والسنة المتواترة والاجماع الظاهرة كوجوب الصلاة والزكاة والحج

والصيام وتحريم الزنا والحمر والربا اذا بلغت هذه الأدلة لا مكلف بلاغا يمكنه من اتباعها
فخالفها تفريطا في جنب الله وتعديا لحدود الله فلا ريب أنه مخطيء آثم وان هذا
الفعل سبب لعقوبة الله في الدنيا والآخرة فان الله أقام حجته على خلقه بالرسل
الذين بعثهم اليهم مبشرين ومنذرين (لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل)
قال تعالى عن أهل النار (كما التي فيها فوج سألمهم خزنها ألم يأتكم نذير قالوا بلى
قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء ان أنتم الا في ضلال كبير)
وقال تعالى (وسيق الذين كفروا الى جهنم زمرا حتى اذا جاؤها ففتح أبوابها وقال
لهم خزنها ألم يأتكم رسل منكم يتلون عليكم آيات ربكم وينذرونكم لقاء يومكم
هذا قالوا بلى ولكن حقت كلمة العذاب على الكافرين) . وأما اذا كان في الفعل
والحادثة والمسئلة العملية نص لا يتمكن المكلف من معرفته ومعرفة دلالاته مثل
أن يكون الحديث النبوي الوارد فيها عند شخص لم يعلم به المجتهد ولم يشعر بما يبدله
عليه أو تكون دلالاته خفية لا يقدر المجتهد على فهمها أو لم يكن فيها نص بحال فهذا
مورد نزاع فذهب فريق من أهل الكلام مثل أبي علي وأبي هاشم والقاضي
أبي بكر والغزالي الى قول مبتدع يشبه في المجتهادات قول الزنادقة الاباحية في
المنصوصات وهو أنه ليس لهذه الحادثة حكم عند الله في نفس الامر وإنما حكمه
في حق كل مكلف يتبع اجتهاده واعتقاده فمن اعتقد وجوب الفعل فهو واجب عليه
ومن اعتقد تحريمه فهو حرام عليه و بنوا ذلك على مقدمتين احدهما أن الحكم
أما يكون بالخطاب فما لا خطاب فيه لا حكم لله فيه فاذا لم يكن للعقل فيه حكم اما
لعدم الحكم العقلي مطلقا أو في هذه الصورة علم انه لا حكم فيه يكون من أصابه مصيبا
ومن أخضاه مخطئا (الثاني) انه قد علم أن من اعتقد وجوب شيء فعليه فعله ومن
اعتقد تحريمه فعليه اجتنابه فالحكم فيه يتبع الاعتقاد. قالوا والاحكام الشرعية
تختلف باختلاف أحوال المكلفين في اجتهاداتهم وغير اجتهاداتهم بدليل اتفاق
الفقهاء وأهل السنة على أن الاجتهاد والاعتقاد يؤثر في رفع الائم والعقاب كاجاءت
به النصوص وأن الوجوب والتحريم يختلف بالاقامة والسفر والطهارة والحيض
والعجز والقدرة وغير ذلك فيجوز أن تختلف الاحكام باختلاف الاعتقادات

ويكون الحكم في حق المجتهد عند عدم النص ما اعتقده . هذا ملخص قولهم . وأما السلف والفقهاء والصوفية والعامّة وجمهور المتكلمين فعلى انكار هذا القول وأنه مخالف للكتاب والسنة واجماع السلف بل هو مخالف للعقل الصريح حتى قال أبو اسحاق الاسفراينى وغيره هذا المذهب أوله مفسطة وآخره زندقة يعنى أن المفسطة جعل الحقائق تتبع العقائد كما قدمناه . فمن قال ان الايجاب والتحرير يتبع الاعتقادات فقد فسسط في الاحكام العملية وان لم يكن مفسطافي الاحكام العينية وقد قدمنا أنه لم تجر العادة بان عاقلا يفسسط في كل شيء لا خطأ ولا عمد الاضلا ولا عناد الاجهال ولا تجاهلا . وأما كون آخره زندقة فلا نه يرفع الامر والنهي والايجاب والتحرير والوعيد في هذه الاحكام ويبقى الانسان ان شاء أن يوجب وان شاء أن يحرم وتستوى الاعتقادات والافعال وهذا كفر وزندقة . وجماع الكلام على هؤلاء في مقامين (أحدهما) امتناع هذا القول في نفسه واستحالاته وذلك معلوم بالعقل (والثانى) أنه لو كان جائزا في العقل لكن لم يرد به الشرع بل هو مخالف له وتعرف مخالفته للنص والاجماع . أما الاول فمن وجوه : (أحدها) أنه قد تقدم أن كل علم واعتقاد وحكم لا بدله من معلوم . معتد محكوم به يكون الاعتقاد مطابقا له موافقا سواء كان للاعتقاد تأثير في وجوده أو لم يكن فان الاعتقادات العملية المؤثرة في المعتقد مثل اعتقاد أن أكل هذا الخبز يشبع واعتقاد أن أكل هذا السم يقتل . وان كان هذا الاعتقاد يؤثرو في وجود الاكل مثلا فلا بدله من معتقد ثابت بدونه وهو كون أكل ذلك الخبز موصوفا بتلك الصفة . والاكل فان كان معدوما قبل وجوده فان محله وهو الخبز والاكل موجودان فان لم يكن الخبز متصفا بالاشباع اذا أكل والاكل متصفا بانه يشبع اذا أكله لم يكن الاعتقاد صحيحا بل فاسدا كما لو اعتقد في شيء أنه رغيف فأكله فاذا هو حصص أو جبصين فان اعتقاده وان أقدم به على الاكل فانه لا يشبعه لفساد الاعتقاد وهكذا من اعتقد في شيء أنه ينفعه أو يضره فان الاعتقاد يدعوه الى الفعل أو الترك ويبيئه على ذلك فان كان مطابقا حصلت المنفعة واندفعت المضرة اذا انتفت الموانع والا فجرد الانتفاع بالفعل أو الضرر به لا يوجب حصول المنفعة والمضرة وانما هذا قول بعض جهال

الكفار لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه الله فيجعلون الانتفاع بالشئ تبعا لظن المنفعة فيه وقد اعتقد المشركون الانتفاع بالاصنام التي قال الله فيها (يدعو لمن ضمه أقرب من نفعه) فإذا اعتقد المعتقد أن هذا الفعل مأمور به أمر استحباب يثيب الله عليه ثواب الفعل المستحب أو أمر إيجاب يعاقب من تركه عقوبة العاصي أو اعتقد أن الله نهى عنه كذلك فهو معتقد اما صفة في ربه فقط من الامر والنهي وهي صفة اضافية للفعل كما يقوله طائفة من المتكلمة والفقهاء من أصحابنا وغيرهم واما صفة في الفعل فقط من الحسن والقبح والامر والنهي كاشفة لذلك كما يقوله طائفة من المتكلمة والفقهاء من أصحابنا وغيرهم. وإما ثبوت الصفتين جميعا للامر والمأمور به كما عليه جمهور الفقهاء وهو أما يعتقد وجود تلك الصفة التي هي الحكم الشرعي لاعتقاده أنها ثابتة في نفسها موجودة بدون اعتقاده لأنه يطلب باعتقاده أن يثبت للامر والفعل صفة لم تكن له قبل ذلك اذ ليس لاحد من المجتهدين غرض في أن يثبت للافعال أحكاما باعتقاده ولا أن يشرع ديننا لم يأذن به الله واما مطلوبه أن يعتقد حكم الله ودينه ولاله مقصود أن يجيء الى الافعال المتساوية في ذواتها وفي أمر الله فيعتقد في أحدها الوجوب على نفسه وفي الآخر التحريم من غير سبب تختص به الافعال فهذا موضع ينبغي تدبره فان المؤمن الطالب للحكم الله إذا علم أن تلك الافعال عند الله سواء لم يميز بعضها عن بعض بامر ولا نهى وهي في أنفسها سواء لم يميز بعضها عن بعض بحسن ولا سوء ولا مصلحة ولا مفسدة فان هذا الاعتقاد منه موجب لاستوائها وتماثلها فاعتقاده بعد هذا أن هذا واجب ينم تاركة وهذا حرام يعاقب فاعله متناقض في العقل وسفسطة وكفر في الدين وزندقة : أما الاول فلأن اعتقاد التساوي والتماثل ينافي اعتقاد الرجحان والتفضيل فضلا عن وجوب هذا وتحريم هذا فكيف يجمع العاقل بين الاعتقادين المتناقضين الا أن يكون أخرق كافرا فيقول أنا واجب هذا وأحرم هذا بلا أمر من الله ولا مرجح لاحدهما من جهة العقل فإذا فعل هذا كان شارعا من الدين للمالم يأذن به الله وهو مع هذا دين معلوم الفساد بالعقل حيث جعل الافعال المستوية بعضها

واجب وبعضها محرم بلاسبب بوجوب التخصيص الا محض التحكم الذي لا يفعله حيوان أصلا لا عاقل ولا مجنون اذ لو فرض اختصاص أحد الفيلين لشهوة أو ولذة أمكن أن يقال تلك جهة توجب الترجيح وهي جهة حسن عند من يقول بالتحسين العقلي فيجب لذلك والفرض انتفاء ذلك جميعه وإذا انتفى ذلك كله علم أن اعتقاد حسن الفعل وقبحه ووجوبه وتحريمه يتبع أمرا ثابتا في نفسه يكون مطابقا له أو غير مطابق وإذا كان كذلك فالأعتقاد المطابق صواب والاعتقاد المخالف ليس بصواب لان الحكم يتبع الاعتقاد من كل وجه (الثاني) أن الطالب المستدل بالدليل ليستبين له الأحكام هو يطلب العلم بمدلول الدليل فان لم يكن للدليل مدلول وإنما مدلول الدليل يحصل عقب التأمل لم يكن مطلوبه العلم بالمدلول وإنما مطلوبه وجود المدلول وليس هذا شأن الأدلة التي تبين المدلولات وإنما هو شأن الأسباب والعلل توجد المسببات وفرق كثير بين الدليل المقتضى للعلم القائم بالقلب وبين العلم المقتضى للوجود القائم في الخارج فان مقتضى الأول الاعتقاد الذهني ومقتضى الثاني الوجود الخارجي وأحد النوعين مبين الآخر *

فصل

وأما الأحكام والأعتقادات والأقوال العملية التي يتبعها المحكوم فهي الامر والنهي والتحسين والتقبيح واعتقاد الجوب والتحريم ويسميتها كثير من المتفكحة والمتكلمة الاحكام الشرعية وتسمى الفروع والفقه ونحو ذلك وهذه تكون في جميع الملل والاديان وتكون في الأمور الدنيوية من السياسات والصناعات والمعاملات وغير ذلك وهي التي قصدنا الكلام عليها في هذه القاعدة حيث قلنا إن الاعتقادات قد تؤثر في الأحكام الشرعية فهذه أيضا للناس فيها طرفان ووسط : الطرف الاول طرف الزنادقة الاباحية الكافرة بالشرائع والوعيد والعقاب في الدار الآخرة الذين يرون أن هذه الأحكام تتبع الاعتقاد مطلقا والأعتقاد هو المؤثر فيها فلا يكون الشيء واجبا إلا عند من اعتقد بنحره ويرون ان الوعيد الذي يلحق هؤلاء هو عذاب نفوسهم بما اعتقدوه من الأمر والنهي

والإيجاب والتحریم وما اعتقدوه من أنهم إذا فعلوا المحرمات وبركوا الواجبات
عذبوا وعوقبوا فيبقى في نفوسهم خوف وتألّم وتوهم للعذاب وتخيل له فيزعمون
أن هذا الألم الناشئ عن هذا الاعتقاد والتخيل هو عقابهم وعذابهم وذلك ناشئ
عما اعتقدوه كمن اعتقد أن هنا أسداً أو لصاً أو قاطع طريق من غير أن يكون
له وجود فيتألم ويتضرر بخوفه من هذا المحذور الذي اعتقده. فاجتمع اعتقاد
غير مطابق ومعتقد يؤلم وجوده فتألمت النفس بهذا الاعتقاد والتخيل وقد
يقول حذاق هؤلاء من الاسماعيلية والقرامطة وقوم يتصوفون أو يتكلمون وهم
غالية المرجئة ان الوعيد الذي جاءت به الكتب الالهية انما هو تخويف للناس
لتنجز عاقبت عنه من غير أن يكون له حقيقة تنزلة ما يخوف العقلاء الصبيان والبله
بما لاحقيقة له لتأديبهم وبمنزلة مخادعة المحارب لعدوه اذا أوهمه أمراً يخافه لينزجر
عنه أوليتمكن هو من عدوه وغير ذلك. وهؤلاء هم الكفار برسول الله وكتبه واليوم
الآخر المشكرون لامره ونهيه ووعدته ووعيدته وما ضربه الله في القرآن من الامثال
وقصه من أخبار الامم المكذبة للرسل فهو متناول لهؤلاء ويكفي ما عاقب الله به أهل
الكفر والفسوق والعصيان في الدنيا من أنواع المثالات فانه أمر محسوس مشاهد
لا يمكن دفعه وما من أحد الا قد سمع من ذلك أنواعاً أو رأى بعضه وأهل
الارض متفقون على أن الصادق البار العادل ليس حاله كحال الكاذب الفاجر الظالم
بل يرون من ثواب الحسنات وعقوبة السيئات ما فيه عبرة ومزدرج كما كانوا عليه
في الجاهلية قبل الرسل فلما جاءت الرسالة بوعيد الآخرة بين ذلك ما كان الناس
عنه غافلين. الطرف الثاني طرف الغالية المتشددین الذين لا يرون للاعتقاد
أثراً في الافعال بل يقول غاليهم كقوم من متكلمة المعتزلة ان الله حكما في كل
فعل من أخطأه كان آتما معاقبا فيرون المسلم العالم المجتهد متى خفي عليه دليل
شرعي وقد اجتهد واستفرغ وسمه في طلب حكم الله أنه آتم معاقب على خطئه
فهذا قولهم في الاجتهاد والاعتقاد ثم اذا ترك واجباً أو فعل محرماً قالوا بنفوذ الوعيد
فيه فيوجبون تخليد فساق أهل الملة في النار وهذا قول جمهور المعتزلة والخوارج
ولكن الخوارج يكفرون بالذنب الكبير أو الصغير عند بعضهم. وأما المعتزلة فيقولون

هو في منزلة بين منزلتين لا مؤمن ولا كافر. وأما الامة الوسط فعلى ان الاعتقاد قد يؤثر في الاحكام وقد لا يؤثر بحسب الادلة والاسباب كما ان ذلك هو الواقع في الامور الطبيعية فالاغذية والادوية قد يختلف حكمها بحسب اعتقاد الطبيب والمتداوى وقد لا يختلف وقد يعتقد الانسان في الشيء صفة نافعة أو ضارة فينتفع به أو يتضرر وان لم يكن كذلك وقد يعتقد ذلك فلا يؤثر فلو اعتقد في الخبز واللحم أنه غير مشبع لم يؤثر ذلك بل هو مشبع ولو اعتقد ضد ذلك *

* فصل *

مذاهب الأئمة تؤخذ من أقوالهم. وأما أفعالهم فقد اختلف أصحابنا في فعل الامام أحمد هل يؤخذ منه مذهبه على وجهين (أحدهما) لا لجواز الذنب عليه أو أن يعمل بخلاف معتقده أو يكون عمله سهواً أو عادة أو تقليداً أو لسبب ما غير الاعتقاد الذي يقى به فان عمل المرء بعمله في كل حادثة والا يعمل الا بعلم يقى به في كل حادثة تفنقر الى أن يكون له في ذلك رأى وأن يذكره وأن يكون مريداً له من غير صارف اذ الفعل مع القدرة يقف على الداعى والداعى هو الشعور وميل القلب (والثانى) بل يؤخذ منه مذهبه لما عرف من تقوى أبى عبد الله وورعه وزهده فانه كان من أبعده الناس عن تعدد الذنب وان لم ندع فيه المصمة لكن الظاهر والغالب أن عمله موافق لعلمه فيكون الظاهر فيما عمله أنه مذهبه وهكذا القول فيمن تغلب عليه التقوى والورع وبعضهم أشد من بعض فكل ما كان الرجل أتقى لله وأخشى له كان ذلك أقوى فيه. وأبو عبد الله من أتقى الامة وأعظمهم زهداً ورعاً بل هو في ذلك سابق ومقدم كما تشهد به سيرته وسيرة غيره المعروفة عند الخاص والعام وكذلك أصحاب الشافعى لما رأوا نصه أنه لا يجوز بيع الباقلا الاخضر ثم انه اشتراه في مرضه فاختلف أصحابه هل يخرج له في ذلك مذهب على وجهين وقد ذكروا مثل هذا في اقامة جمعيتين في مكان واحد لما دخل بغداد فاذا قلنا هو مذهب الامام احمد فهل يقال فيما فعله انه كان أفضل عنده من غيره هذا أضعف من الاول فان فعله يدل على جوازه فيما ليس من

تعبداته وإذا كان متعبدا به دل على انه مستحب عنده أو واجب. أما كونه أفضل من غيره عنده فيفتقر الى دليل منفصل وكثيرا ما يعدل الرجل عن الأفضل الى الفاضل لما في الأفضل من الموانع وما يفتقر اليه من الشروط أو لعدم الباعث وإذا كان فعله جائزا أو مستحبا أو أفضل فانه لا عموم له في جميع الصور بل لا يعتمدى حكمه الا الى ما هو مثله فان هذا شأن جميع الافعال لا عموم لها حتى فعل النبي صلى الله عليه وسلم لا عموم له. ثم يقال فعل الأئمة وتركهم ينقسم كما تنقسم أفعال النبي صلى الله عليه وسلم تارة يفعل على وجه العبادة والتدين فيدل على استحبابه عنده وأما رجحانه ففيه نظر. وأما على غير وجه التبعيد ففي دلالة الوجهان فعلى هذا ما يذكر عن الأئمة من أنواع التبعيدات والتزهيدات والتورعات يقف على مقدمات (أحداها) هل يعتقد حسننها بحيث يقوله ويقفى به أو فعله بلا اعتقاد لذلك بل تأمينا بغيره أو تأمينا على الوجهين كالوجهين في المباح (والثانية) هل فيه ارادة لها توافق اعتقاده فكثيرا ما يكون طبع الرجل يخالف اعتقاده (والثالثة) هل يرى ذلك أفضل من غيره أو يفعل المفضول لاغراض أخرى مباحة والاول أرجح (والرابعة) أن ذلك الرجحان هل هو مطلق أو في بعض الاحوال والله أعلم •

تمت الرسالة الثامنة ويلها الرسالة التاسعة ان شاء الله تعالى



الرسالة التاسعة

﴿ في السماع والرقص ﴾

جمعه الشيخ محمد بن محمد المنيجي الحنبلي من كلام الأئمة والعلماء المفسرين
وقد نقلت هذه النسخة عن أصل مسودته رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سئل شيخ الاسلام بحر العلوم تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية رضى الله
عنه عن صفة سماع الصالحين ماهو وهل سماع القصائد الملحنة بالآلات المطربة هو
من القرب والطاعات أم هو محرم أو مباح *
فاجاب: الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له وأشهد
أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم * أصل هذه المسئلة أن يفرق
بين السماع الذى ينتفع به فى الدين وبين ما يرخص فيه رفعا للحرص وبين سماع
المتقربين وسماع المتلعبين. فأما السماع الذى شرعه الله لعباده وكان سلف الامة من
الصحابة والتابعين وتابعيهم يجتمعون عليه لصلاح قلوبهم وزكاة نفوسهم فهو سماع
آيات الله وهو سماع النبيين والمؤمنين وأهل العلم وأهل المعرفة فان الله تعالى لما
ذكر من ذكره من الانبياء عليهم السلام فى قوله (أولئك الذين أنعم الله عليهم
من النبيين من ذرية آدم ومن حملنا مع نوح ومن ذرية ابراهيم واسرائيل ومن
هدينا واجتبينا اذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا) وقوله تعالى (انما
المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا
وعلى ربهم يتوكلون) وقوله تعالى (ان الذين أتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم

يجرون للاذقان سجدا ويقولون سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا ويجرون للاذقان يبكون ويزيدهم خشوعا) وقوله تعالى (واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق) وبهذا السماع أمر الله تعالى في قوله (واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون) وعلى أهله أنى تعالى كما في قوله تعالى (فيشر عبادى الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه) وقال تعالى فى الاخرى (أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها) فالقول الذى أمروا بتدبره هو الذى أمروا بسماعه وقال تعالى (كتاب أنزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته) وكما أنى تعالى على هذا السماع ذم تعالى المرضى عن هذا السماع فقال تعالى (واذا تتلى عليه آياتنا ولى مستكبرا كأن لم يسمعها كأن فى أذنيه وقرا) وقال تعالى (وقال الذين كفروا لا نسمعها لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون) وقال تعالى (وقال الرسول يارب ان قومى اتخذوا هذا القرآن مهجورا) وقال تعالى (فألم هم عن التذكرة معرضين كأنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة) وقال تعالى (وقالوا قلوبنا فى أكنة مما تدعونا اليه وفى آذاننا وقرومن بيننا وبينك حجاب) وقال تعالى (واذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجابا مستورا وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفى آذانهم وقرا) وهذا هو السماع الذى شرعه الله للمسلمين فى صلواتهم وخطبهم كصلاة الفجر وصلاة العشاءين وفى غير ذلك. وعلى هذا السماع كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتمعون وكانوا اذا اجتمعوا أمروا واحدا منهم يقرأ والباقي يستمعون وكان عمر يقول لابي موسى ذكركنا ربنا فيقرأ وهم يستمعون*

وهذا هو السماع الذى كان النبى صلى الله عليه وسلم يشهده مع اصحابه ويستدعيه منهم كما فى الصحيحين عن عبد الله بن مسعود أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له «أقرأ على قال قلت أقرأ عليك وعليك أنزل قال انى أحب أن أسمع من غيرى فقرأت عليه سورة النساء حتى وصلت الى هذه الآية (فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) قال حسبك فاذا عيناه تدرقان»

- الاسراء ١٠٧ - ١٠٩
- المائة ٨٢
- الاعراف ٢٠٤
- الزمر ١٧ - ١٨
- محمد ٢٤
- ص ٢٩
- لقمان ٧
- فصلت ٢٦
- الفرقان ٣٠
- ١٠ - اللذثر ٤٩ - ٥١
- ١١ - فصلت ٥
- ١٢ - الاسراء ٤٥ - ٤٦
- ١٣ - النساء ٤١

وهذا هو الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يسمعه وأصحابه كما قال تعالى (لقد من الله على المؤمنين إذ بث فيهم رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة) والحكمة هي السنة وقال تعالى (قل إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة الذي حرّمها وله كل شيء وأمرت أن أكون من المسلمين وإن أتلو القرآن فمن اهتدى فإنما يهتدى لنفسه ومن ضل فقل إنما أنا من المنذرين) وكذلك غيره من الرسل صلوات الله عليهم قال تعالى (يا بني آدم أما يأتيكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي فمن اتقى وأصلح فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) وكذلك يجتج عليهم يوم القيامة كما قال تعالى (يا معشر الجن والإنس ألم يأتيكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا) الآية وقال تعالى (وسيق الذين كفروا إلى جهنم زمرا حتى إذا جاؤوها فتحت أبوابها وقال لهم خزنتها ألم يأتيكم رسل منكم يتلون عليكم آيات ربكم وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا بلى) الآية *

وقد أخبر الله تعالى أن المتصم بهذا السماع مهتد مفلح والمرض ضال شقي قال الله تعالى (فاما يأتيكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى قال رب لم حشرتني أعمى) الآية وقال تعالى (ومن يعيش عن ذكر الرحمن تقيض له شيطانا فهو له قرين) *

وذكر الله يراد به تارة ذكر العبد ربه ويراد به الذكر الذي أنزله الله كما قال تعالى (وهذا ذكر مبارك أنزلناه) وقال تعالى (أو عجبتم أن جاءكم ذكر من ربكم على رجل منكم لينذركم) وقال (يا أيها الذي نزل عليه الذكر انك لمجنون) وقال تعالى (ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا استمعوه وهم يلعبون) وقال تعالى (وانه لذكر لك ولقومك) وقال تعالى (إن هو إلا ذكر للمالين) وقال تعالى (وما علمناه الشعر وما ينبغي له ان هو إلا ذكر وقرآن مبين) وهذا السماع له آثار إيمانية من المعارف القدسية والاحوال الزكية ما يطول شرحها ووصفها وله في الجسد آثار محمودة من خشوع القلب ودموع العين واقشمار الجلود وهذا

- ٢ - النبل ٩١ - ٩٢
 ٣ - الاعراف ٣٥
 ٤ - الأنعام ١٢٠
 ٥ - الزمر ٧١
 ٦ - طه ١٢٢ - ١٢٥
 ٧ - الزخرف ٣٦
 ٨ - الأنبياء ٥٠
 ٩ - الأعراف ٦٣
 ١٠ - الحجر ٦
 ١١ - الأنبياء ٢
 ١٢ - الزخرف ٤٤
 ١٣ - التكوير ٢٧
 ١٤ - يس ٦٩

مذكورة في القرآن وهذه الصفات موجودة في الصحابة ووجدت بعدهم آثار ثلاثة من الاضطراب الصراخ والاغناء والموت في التابعين *

وبالجملة فهذا السماع هو أصل الايمان فان الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم الى الخلق أجمعين ليبلغهم رسالات ربهم فمن سمع ما بلغه الرسول فآمن به واتبعه اهتدى وأفلح ومن أعرض عن ذلك ضلّى وشقى *

وأما سماع المكاء والتصديّة والتصديّة هي التصفيق بالأيدي والمكاء مثل الصفيق ونحوه فهذا سماع المشركين الذي ذكره الله تعالى في قوله (وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاء وتصديّة) فأخبر الله تعالى عن المشركين أنهم كانوا يتخذون التصفيق باليد والتصويت باليد قرينة وديننا ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يجتسمون على مثل هذا السماع ولا حضروه قط ومن قال ان النبي صلى الله عليه وسلم حضر ذلك فقد كذب عليه باتفاق أهل المعرفة بحديثه وسننه والحديث الذي ذكره محمد بن طاهر المقدسي في مسألة السماع في صفة التصوف ورواه من طريقه الشيخ أبو حفص عمر السهروردي صاحب عوارف المعارف ان النبي صلى الله عليه وسلم أنشده اعرابي

قد لسمت حية الهوى كبدى * فلا طيب لها ولا راقى
الا الحبيب الذي شففت به * فمنده رقيتي وترياقى

فتواجد حتى سقطت البردة عن منكبيه فقال معاوية ما أحسن لهوكم فقال مهلا يا معاوية ليس بكرم من لم يتواجد عند ذكر الحبيب هو حديث مكذوب موضوع باتفاق أهل العلم بهذا الشأن وأظهر منه كذبا حديث آخر يزكرون فيه انه لما بشر الفقراء بسبقتهم للاغنياء الى الجنة تواجدوا وخرقوا أنوابهم وان جبريل نزل من السماء فقال يا محمد ان ربك يطلب نصيبه من هذه الخروق فأخذ منه خرقة فعلقها بالعرش وان ذلك هو زبق الفقراء * وهذا وأمثاله انما يرويه من هو من أجهل الناس بحال النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ومن بعدهم بمعرفة الايمان والاسلام وهو شبيه برواية من روى ان اهل الصفة قاتلوا مع الكفار لما انفكروا المسلمون يوم

حنين أو غير يوم حنين وانهم قالوا نحن مع الله من كان معه كنا معه . ومن روى ان صبيحة المعراج وجد أهل الصفة يتحدثون بشيء كان الله أمر نبيه أن يكتبه فقال لهم من أين لكم هذا فقالوا الله علمنا إياه فقال يارب ألم تأمرني أن لأفشيهِ فقال أمرتك أنت أن لا تنفسيهِ ولكن أنا أعلمتهم به ونحو هذه الأحاديث التي يروها طوائف منتسبون الى الدين مع فرط جهلهم بدين الاسلام وبينون عليها من النفاق والبدع ما يناسبها تارة يسقطون التوسط بالرسول وانهم يصلون الى الله من غير طريق الرسول مطلقا وهذا أعظم من كفر اليهود والنصارى فان أولئك أسقطوا وساطة رسول واحد ولم يسقطوا وساطة الرسل مطلقا وهؤلاء اذا أسقطوا وساطة الرسل مطلقا عن أنفسهم كان هذا أغلظ من كفر أولئك لكهم يقولون لا تسقط الوساطة الا عن الخاصة لا عن العامة فيكونون أ كفر من أهل الكتاب من جهة اسقاط السفارة مطلقا عنهم وفي بعض الاحوال وأهل الكتاب أ كفر من جهة اسقاط السفارة مطلقا بل أهل الكتاب الذين يقولون انه رسول الى الاميين دون أهل الكتاب خير من هؤلاء فان أولئك أخرجوا عن رسالته من له كتاب وهؤلاء يخرجون عن رسالته من لا يبقى معه الا خيالات ووساوس وظنون القاها اليه الشيطان مع ظنه انه من خواص أولياء الله وهو من أشد أعداء الله وتارة يجعلون هذه الآثار المختلفة حجة فيما يفترونه من أمور تخالف دين الاسلام ويدعون انها من أسرار الخواص كما يفعله الملاحدة والقرواطة والباطنية وتارة يجعلونه حجة في الاعراض عن كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ما ابتدعه من اتخاذ دينهم هو اولياءه *

وبالجملة قد علم بالاضطرار من دين الاسلام ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يشرع لصالحى أمته وعبادهم وزهادهم أن يجتمعوا على استماع الايات الملحنة مع ضرب بالا كف أو ضرب بالقضيب أو الدف كما لم يبيح لاحد أن يخرج عن متابعتة واتباع ماجاء به من الكتاب والحكمة لافي باطن الأمر ولا في ظاهره لا لعامى ولا لخاص ولكن رخص النبي صلى الله عليه وسلم في انواع من اللهب في العرس ونحوه كما رخص للنساء أن يضررن بالدف في الاعراس والافراح وأما

الرجال على عهدته فلم يكن أحد منهم يضرب بدف ولا يصفق بكف بل قد ثبت
 عنه في الصحيح انه قال أما التصفيق للنساء والتسبيح للرجال . ولعن المشبهات من
 النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء ولما كان الغناء والضرب بالدف
 والكف من عمل النساء كان السلف يسمون من يفعل ذلك مخنثا ويسمون الرجال
 المغنين مخنايث وهذا مشهور في كلامهم ومن هذا الباب حديث عائشة رضي الله
 عنها لما دخل عليها أبو بكر في أيام العيد وعندها جاريتان من الأنصار تغنيان
 بما تقاولت به الأنصار يوم بعث فقال أبو بكر أجمزور الشيطان في بيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم معرضا عنه مقبلا بوجهه الى
 الحائط فقال دعهما يأبأ بكر فان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا أهل الاسلام ففي
 هذا الحديث بيان ان هذا لم يكن من عادة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
 الاجتماع عليه ولهذا سماه الصديق أبو بكر رضي الله عنه مزمور الشيطان والنبي
 صلى الله عليه وسلم أقر الجوارى عليه معللا ذلك بانه يوم عيد والصغار يرخص
 لهم في اللعب في الاعياد كما جاء في الحديث ليعلم المشركون ان في ديننا فسحا وكما
 كان لعائشة لعب تلعب بهن وتجيء صواحباتها من صغار النسوة يلهين معها
 وليس في حديث الجاريتين أن النبي صلى الله عليه وسلم استمع الى ذلك والامر والنهي
 إنما يتعلق بالاستماع لا بمجرد السماع كما في الرؤية فانه إنما يتعلق بقصد الرؤية لانها
 يحصل منها بغير الاختيار كذلك في اشتام الطيب إنما ينهى المحرم عن قصد الشم
 فاما اذا شم مالا يقصده فانه لا اثم عليه وكذلك في مباشرة المحرمات كالحواس
 الخمس من السمع والبصر والشم والذوق واللمس إنما يتعلق الامر والنهي في ذلك
 بما للعبد فيه قصد وعمل وأما ما يحصل بغير اختياره فلا أمر فيه ولا نهي وهذا مما
 وجه به الحديث الذي في السنن حديث ابن عمر انه كان مع النبي صلى الله عليه
 وسلم فسمع صوت زمارة راع فعدل عن الطريق وقال هل تسمع حتى اتقطع الصوت
 فان من الناس من يقول بتقدير صحة الحديث لم يأمر ابن عمر بسد أذنه فيجاب
 بان ابن عمر لم يكن يستمع وإنما كان يسمع وهذا لا اثم فيه وإنما النبي صلى الله
 عليه وسلم عدل طلبا للأكل والافضل كمن اجتاز بطريق فسمع قوما يتكلمون

بكلام محرم فسد أذنه كيلا يسمعه فهذا حسن ولو لم يسد أذنه لم يأنم بذلك اللهم
الا أن يكون في سماعه ضرب ديني لا يندفع الا بالسد *

وبالجملة فهذه مسألة السماع تكلم فيها كثير من المتأخرين في السماع هل هو
محظور أو مكروه أو مباح وليس المقصود بذلك رفع الحرج بل مقصودهم بذلك أن
يتخذ طريقا الى الله يجتمع عليه أهل الربابات لصالح القلوب والتشويق الى المحبوب
والتخويف من الهروب والتحزين على فوات المطلوب يستنزل به الرحمة ويستجلب
به النعمة ويحرك به مواجيد أهل الايمان ويستجلى به مشاهد أهل العرفان حتى
يقول بعضهم انه أفضل لبعض الناس أو للخاصة من سماع القرآن من عدة وجوه
وحتى يجملونه قوتا للقلوب وغذاء للارواح وحاديا للنفوس يحموها على المسير الى
الله عز وجل ويحتمها على الأقبال عليه ولهذا يوجد من اعتاده واغتدى به لا يجب
القرآن ولا يفرح به ولا يحمدى في سماع الآيات كما يحمدى في سماع الآيات بل
اذا سمعوا القرآن سمعوه بقلوب لاهية والسن لاغية واذا سمعوا سماع أهل المكاء
والتصدية خشت الاصوات وسكنت الحركات وأصغت القلوب وتعاطت
المشروب فن تكلم في هذا هل هو مكروه أو مباح وشبهه بما كان النساء يفنين
به في الأعياد والأفراح لم يكن قد اهتدي الى الفرق بين طريق أهل الخسارة
والفلاح ومن لم يتكلم في هذا هل هو من الدين ومن سماع المتقين ومن أحوال
المقربين والمقتصددين ومن أعمال أهل اليقين ومن طريق المحبين المحبوبين ومن
أفعال السالكين الى رب العالمين كان كلامه فيه من وراء وراء بمنزلة من سئل عن
علم الكلام المختلف فيه هل هو محمود أو مذموم فاخذ يتكلم في جنس الكلام
واقسامه الى الاسم والفعل والحرف أو يتكلم في مدح الصمت أو في أن الله أباح
الكلام والنطق وأمثال ذلك مما لا يمس الحل المشتبه المتنازع فيه واذا عرف هذا
فاعلم أنه لم يكن في القرون الثلاثة المفضلة لا بالحجاز ولا بالشام ولا باليمن
ولا بمصر والمغرب والعراق وخراسان من أهل الدين والصلاح والزهد والعبادة
من يجتمع على مثل سماع المكاء والتصدية لا بدف ولا بكف ولا بقضيب وإنما
حدث هذا بعد ذلك في أواخر المائة الثانية فلما رآه الائمة أنكروه فقال الشافعي

خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة يسمونه التغيير يصدون به الناس عن القرآن
وقال يزيد بن هرون ما يغير الا فاسق ومتى كان التغيير وسئل عنه أحمد فقال
أكرهه هو محدث قيل أتجلس معهم قال لا وكذلك سائر أئمة الدين كرهوه
واكابر الشيوخ الصالحين لم يحضروه فلم يحضره مثل ابراهيم بن آدم ولا الفضيل
ابن عياض ولا معروف الكرخي ولا أبو سليمان الداراني ولا أحمد بن أبي الحواري
ولا السري السقطي وأمثالهم والذين حضروه من الشيوخ من المحمودين تركوه في
آخر أمرهم وأعيان المشايخ عابوا أهله كما ذكر ذلك الشيخ عبد القادر والشيخ
أبو البيان وغيرهما من الشيوخ وما ذكره الامام الشافعي رضى الله عنه انه من
إحداث الزنادقة من كلام امام خبير باصول الاسلام فان هذا السماع لم يرغب فيه
ويدع اليه في الاصل الا من هو متهم بالزندقة كابن الراوندي والفارابي وابن سينا
 وأمثالهم كما ذكر أبو عبد الرحمن السلمي في مسألة السماع عن ابن الراوندي أنه
قال اختلف الفقهاء في السماع فباحه قوم وكرهه قوم وأنا أوجبه أو قال أمر به
فخالف اجماع العلماء في الامر به وأبو نصر الفارابي كان بارعا في الغناء الذي يسمونه
الموسيقا وله فيه طريقة معروفة عند أهل صناعة الغناء وحكايته مع ابن حمدان
مشهورة لما ضرب فابكاهم ثم أضحكهم ثم نومهم ثم خرج . وابن سينا ذكر في
اشاراتة في مقامات العارفين من الترغيب فيه وفي عشق الصور ما يناسب طريقة
أسلافه الصابئين المشركين الذين كانوا يمدون الكواكب والأصنام كارسطو
وشيعته من اليونان ومن اتبعه كبرقلس ونامسطيوس والاسكندر الافروديسي
وكان ارسطو وزير الاسكندر بن فيلفوس المقدوني الذي تؤرخ له اليهود والنصارى
وكان قبل المسيح بنحو ثلاثمائة سنة وأما ذوالقرنين المذكور في القرآن الذي بنى
السد فكان قبل هؤلاء بزمان طويل وأما الاسكندر الذي وزر له ارسطو فانه
أما بلغ بلاد خراسان ونحوها في دولة الفرس لم يصل الى السد وهذه الأمور
مبسوطة في غير هذا الموضوع وابن سينا أحدث فلسفة ركبتها من كلام سلفه اليوناني
ومما أخذه من أهل الكلام المبتدعين الجهمية ونحوهم وسلك طريق الملاحدة
الاسماعيلية في كثير من أمورهم العلمية والعملية ومزجه بشيء من كلام الصوفية

حقيقته تعود الى كلام اخوانه الاممائية القرامطة الباطنية فان أهل بيته كانوا من أتباع الحاكم الذي كان بمصر وكانوا في زمانه ودينهم دين أصحاب رسائل اخوان الصفا وأمثالهم من أئمة منافق الأمم الذين ليسوا مسلمين ولا يهود ولا نصارى وكان الفارابي قد حذق في حروف اليوناني التي هي تعاليم ارسطو واتباعه من الفلاسفة المشائين وفي أصولهم صناعة الغناء في هذه الطوائف من يرغب لله ويجعله مما تزكو به النفوس وترتاض به وتهذب به الاخلاق ❁

وأما الخنفاء أهل ملة ابراهيم الخليل الذي جملة الله للناس إماما وأهل دين الاسلام لا يقبل الله من أحد ديناً غيره المتبعون لشريعة خاتم الرسل محمد صلى الله عليه وسلم تسليماً فهو لاء ليس منهم من يرغب في ذلك ولا يدعو اليه وهو لاء هم أهل القرآن والايان والهدى والرشاد والسمد والفلاح وأهل المعرفة والعلم واليقين والأخلاص لله والحب له والتوكل عليه والخشية منه والاناة اليه ❁

ولكن قد حضره أقوام من أهل الارادة ومن له نصيب في المحبة لما فيه من التحريك لهم ولم يعملوا غائلته ولا عرفوا مغبته كما أدخل قوم من الفقهاء أهل الايمان بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم في انواع من كلام الفلاسفة المخالف لدين الاسلام ظننا منهم أنه حق موافق ولم يعملوا غائلته ولا عرفوا مغبته فان القيام بمخاتق الدين علماً وقولاً وعملاً وذوقاً وخبرة لا يستقل به أكثر الناس ولكن الدليل الجامع هو الأعتصام بالكتاب والسنة فان الله عز وجل بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكنى بالله شهيداً وقد قال تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً) وقال تعالى (وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله) قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطاً وخطاً وخطاً عن يمينه وشماله ثم قال هذا سبيل الله وهذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو اليه ثم قرأ (وان هذا صراطي مستقيماً) ومن كان له خبرة بمخاتق الدين وأحوال القلوب ومعارفها وأذواقها ومواجيدها عرف أن سماع الميكاء والتصديفة لا يجلب للقلب منفعة ولا مصلحة الا وفي ضمن ذلك من

الضلال والمفسدة ما هو أعظم منه فهو للروح كالخمر للجسد يفعل في النفوس أعظم ما تفعله حميا الكؤوس ولهذا يورث أصحابه سكارا أعظم من سكر الخمر فيجدون لذة كما يجد شارب الخمر بل يحصل لهم أكثر وأكبر مما يحصل لشارب الخمر ويصدم ذلك عن ذكر الله أعنى الصلاة أعظم مما يصدم الخمر ويوقع بينهم العداوة والبغضاء أعظم من الخمر حتى يقتل بعضهم بعضا من غير مس بيد بل بما يقترن بهم من الشياطين فانه يحصل لهم أحوال شيطانية بحيث تنزل عليهم الشياطين في تلك الحال ويتكلمون على أسنتهم كما يتكلم الجنى على لسان المصروع اما بكلام من جنس كلام الاعاجم الذين لا يبقه كلامهم لسان الترك أو الفرس أو غيرهم ويكون الانسان الذي لبسه الشيطان عربيا لا يحسن أن يتكلم بذلك بل يكون الكلام من جنس كلام من تكون تلك الشياطين من إخوانهم واما بكلام لا يعقل ولا يفهم له معنى وهذا يعرفه أهل المكاشفة شهودا وعيانا وهؤلاء الذين يدخلون النار مع خروجهم عن الشريعة هم من هذا النمط فان الشياطين تلبس أحدهم بحيث يسقط احساس بدنه حتى ان المصروع يضرب ضربا عظيما وهو لا يحس ولا يؤثر في بدنه فكذلك هؤلاء تلبسهم الشياطين فتدخل بهم النار وقد تطير بهم في الهواء واما يلبس أحدهم الشيطان مع تغييب عقله كالمصروع وبالغرب ضرب من الزط يقال لاحدهم المصل يلبسه الشياطين ويدخلها ويطير في الهواء ويفعل أشياء أبلغ مما يفعله هؤلاء وهم من الزط الذين لا خلاق لهم والجن تخطف كثيرا من الانس وتغييبه عن ابصار الناس وتطير به في الهواء وقد باشرنا من هذه الأمور ما يطول وصفه وكذلك هؤلاء المتولهون المنتسبون الى بعض الشيوخ اذا حصل لهم وجد سماعي عند سماع المكاء والتصديقه منهم من يصعد في الهواء ومنهم من يدخل النار يأخذ الحديد الحمى بالنار يضعه على بدنه وأنواع من هذا الجنس ولا تحصل لهم هذه الأفعال عند الصلاة ولا عند الذكر ولا عند قراءة القرآن لان هذه عبادات شرعية ايمانية اسلامية نبوية محمدية تطرد الشياطين وتلك عبادات بدعية شركية شيطانية فاسفية تستجلب الشياطين *

وبالجمله فعلى المؤمن أن يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك شيئا يقرب

الى الجنة الا وقد حدث به ولا شيئاً يبعد عن النار الا وقد حدث به وان هذا السماع لو كان مصلحة لشرعه الله ورسوله فان الله يقول (اليوم اكملت لكم دينكم) الآية. واذا وجد السامع به منفعة اقلبه ولم يجد شاهد ذلك من كتاب الله ولا من سنة رسوله لم يلتفت اليه كما ان الفقيه اذا رأى قياساً لا يشهد له الكتاب والسنة لم يلتفت اليه *

وفصل النزاع في حكم مسألة السماع ثلاث قواعد من أهم قواعد الايمان والسلوك فن لم يبين عليها فيناؤه على شفاجر فهار *

﴿ القاعدة الأولى ﴾ ان الذوق والحال والوجد هل هو حاكم أو محكوم عليه بما كرم آخر أو متحاكم اليه فهذا مذبذب ضلال من ضل من المفسدين لطريق القوم الصحيحة حيث جعلوه حاكماً يتحاكمون اليه فيما هو صحيح فاسد فجعلوه حكماً بين الحق والباطل فنبذوا الكتاب والسنة ولم يحكموا العلم والنصوص وحكموا الأذواق والحال والمواجيد فمظم الفساد وطمست معالم الايمان والسلوك المستقيم والعجب أنهم دخلوا في الرياضات والمجاهدات والزهد ليتجردوا عن شهوات النفوس وحظوظها فانتقلوا من شهوات الى شهوات أكبر منها ومن حظوظ الى حظوظ أعظم منها وكان حالهم في الشهوات التي انتقلوا عنها أكل وخير من هؤلاء لانهم لم يمارضوا بها العلم ولا قدموها على النصوص ولا جعلوها قربة وديننا واقفون مع حظوظهم من الله فانون بها عن مراد الله وانما زهدوا في حظ الى حظ أعلا منه وتركوا شهوة بشهوة فليتبذر اللبيب هذا في نفسه وفي غيره فكل ماخالف مراد الله الديني من العبد فهو حظه وشهوته ذوقاً كان أو حالاً أو وجداً أولاً أو صورة ونحو ذلك فن قدمه على مراده فهو أسوأ حالاً ممن يعترف انه يعصى ويحبه وان مراد الله أولى بالتقديم منه وانه ذنب تجب التوبة منه *

﴿ القاعدة الثانية ﴾ انه إذا وقع النزاع في حكم فعل من الأفعال أو حال أو ذوق هل هو صحيح أو فاسد أو حق أو باطل وجب الرجوع فيه الى الحجة المقبولة عند الله من كتاب الله وسنة رسوله فهذا هو الأساس ومن لم يبين على هذا الأصل فعله وسلوكه ليس على شيء *

(القاعدة الثالثة) * اذا أشكل على الناظر أو السالك حكم شيء هل هو الاباحة أو التحريم فلينظر الى مفسدته ونموته وغايته فان كان مشتملا على مفسدة راجحة ظاهرة فانه يستحيل على الشارع الامر به أو اباحته بل يقطع ان الشرع يحرمه لاسبابها اذا كان طريقه مفضيا الى ما يبيغضه الله ورسوله فكيف يظن بالحكيم الخبير أن يحرم مثل رأس الابرة من المسكر لانه يشوق النفس الى المسكر الذي يشوقها الى المحرمات ثم يبيح ما هو أعظم منها شوقا للنفوس الى المحرم بكثير فان الغناء كما قال ابن مسعود هو رقية الزنا وقد شاهد الناس أنه ما عاناه صبي الا وفسد ولا امرأة الا وبغت ولا شاب ولا شيخ الا وقع في محذور

وقال شيخ الاسلام بن تيمية فصل الخطاب في هذا الباب ينبغي أن ينظر في ماهية الشيء ثم يطلق عليه التحريم أو الكراهة أو غير ذلك والغناء اسم يطلق على أشياء منها غناء الحميم فاتهم ينشدون أشعارا يصفون فيها الكعبة وزمزم والمقام وغير ذلك فسمع تلك الأشعار مباح وفي معنى هؤلاء الغزاة فاتهم ينشدون اشعارا يحرضون بها على الغزو وفي هذا المعنى انشاد المتبارزين للقتال وقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم لحاديه رويدك سوقا بالقوارير . وقال عبد الله بن رواحة يمدح النبي صلى الله عليه وسلم

وفينا رسول الله يتلو كتابه اذا انشق معروف من الفجر ساطع
بيت يجافي جنبه عن فراشه اذا امتنعت بالمشركين المضاجع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا به موقنات أن ما قل واقع

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خرج على أهل الصفة وفيهم واحد يقرأ والباقي يستمعون فجلس معهم *

وقال الشيخ في موضع ولكن تكلموا في الغناء المجرد عن آلات اللهو هل هو حرام أو مكروه أو مباح وذكر أصحاب أحمد لهم في ذلك ثلاثة أقوال وذكرنا عن الشافعي قولين ولم يذكرهما عن أبي حنيفة ومالك في ذلك نزاعا وذكر زكريا ابن يحيى الساجي وهو أحد الأئمة المتقدمين من المالئيين الى مذهب الشافعي انه لم

بخالف من الفقهاء المتقدمين الا ابراهيم بن سعد من أهل المدينة وعبيد الله بن الحسن العنبري من أهل البصرة وما ذكره أبو عبد الرحمن السلمي وأبو القاسم القشيري وغيرهما عن مالك وأهل المدينة في ذلك فغلط وانما وقعت به لان بعض أهل المدينة كان يحضر السماع الا أن هذا ليس قولاً أمتهم وبقائهم*
 وقال شيخ الاسلام أيضاً وجماع الامر في ذلك أنه اذا كان الكلام في السماع وغيره هل هو طاعة وقرية فلا بد من دليل شرعي يدل على ذلك واذا كان الكلام هل هو محرم أو غير محرم فلا بد من دليل شرعي يدل على ذلك اذ الاحرام الا ما حرمه الله ولا دين الا ما شرعه الله والله تعالى سبحانه ذم المشركين على انهم ابتدعوا في الدين ما لم يأذن به الله وانهم حرموا ما لم يحرمه الله قال الله تعالى (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) وقال تعالى (واذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها) الآية *

قال أبو سليمان الداراني انه لتمر بي النكتة من نكت التوم فلا أقبلها الا بشاهدين الكتاب والسنة وقال أيضاً ليس من أهم شيئاً من الخير أن يفعله حتى يسمع فيه بأثر فاذا سمع بأثر كان نوراً على نور وقال الجنيد علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنة فمن لم يقرأ القرآن ويكتب الحديث لا يصلح له أن يتكلم في علمنا. وقال سهل بن عبد الله التستري كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل وقال كل عمل على اقتداء فهو عذاب على النفس وكل عمل بلا اقتداء فهو عبث النفس وقال أبو عثمان النيسابوري من أمر السنة على نفسه قولاً وفعلًا نطق بالحكمة ومن أمر الهوي على نفسه قولاً وفعلًا نطق بالبدعة *

وقال أبو الفرج بن الجوزي اعلم ان سماع الغناء يجمع شينين أحدهما أن يلهي القلب عن التفكير في عظمة الله تعالى والقيام بخدمته والثاني أن يميله الى اللذات العاجلة ويدعو الى استيفائها من جميع الشهوات الحسية ومعظمها النكاح وليس تمام لذته الا في المتجددات ولا سبيل الى كثرة المتجددات من الحل فلذلك يبحث على الزنا بين الغناء والزنا تناسب من جهة أن الغناء لذة الروح والزنا أكبر لذات النفس *

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية في موضع من كلامه في السماع وأما أبو حنيفة ومالك والثوري ونحوهم فهم أعظم كراهة وانكارا لذلك من الشافعي وأحمد

وقال في موضع آخر ولم يحضره مثل ابراهيم بن آدم ولا الفضيل بن عياض ولا معروف الكرخي ولا السري السقطي ولا أبو سليمان الداراني ولا مثل الشيخ عبد القادر والشيخ عدي والشيخ أبي البيان والشيخ حياة وغيرهم بل في كلام طائفة من هؤلاء مثل الشيخ عبد القادر وغيره النهي عنه وكذلك أعيان المشايخ وقد حضره من المشايخ جماعة وشرطوا المكان والامكان والخللان والشيخ الذي يحرص من الشيطان وأكثر الذين حضروه من المشايخ الموثوق بهم رجعوا عنه في آخر عمرهم كالجنيد فانه كان يحضره وهو شاب وتركه في آخر عمره وكان يقول من تكلف السماع قن به ومن صادف السماع استراح به فقد ذم من يجتمع له ورخص فيمن يصادفه من غير قصد ولا اعتماد للجلوس له وسبب ذلك انه مجمل ليس فيه تفصيل فان الابيات المتضمنة لذكر الحب والوصل والهجر والقطيعة والشوق والصبر على العزل والوم ونحو ذلك هو قول مجمل يشترك فيه محب الرحمن ومحب الاوثان ومحب الصلبان ومحب الاخوان ومحب الاوطان ومحب النسوان ومحب الصبيان فقد يكون فيه منفعة اذ هيح القاطن أنار الساكن وكان ذلك مما يحبه الله ورسوله لكن تكون فيه مضرة راجحة على نفعه كما في الحجر والميسر فان فيهما أما كبيرا ومنافع للناس وانهما أكبر من نفعهما فلهدا لم تأت به الشريعة فان الشريعة لم تأت الا بالمصلحة الخالصة أو الراجحة وأما ما تكون مفسدته غالبية على مصلحته فهو بمنزلة من يأخذ درهما بدينار أو يمرق خمسة دراهم يتصدق منها بدرهمين وذلك انه يبيع الوجد المشترك فيثير من النفس كوامن تضره آثارها ويفضي النفس ويقيتها به فتعتاض به عن سماع القرآن حتى لا يبقى فيها محبة لسماع القرآن ولا يلتذ به ولا يستطيه بل قد يبقى في النفس بغض لذلك واستئثار به كمن يستنقل نفسه بتعلم التوراة والانجيل وعلوم أهل الكتاب والصابئين واستفادة العلم والحكمة منها فأعرض بذلك عن كتاب الله وسنة رسوله الى أشياء أخرى يطول ذكرها

فما كان هذا السماع لا يعطى بنفسه ما يحبه الله ورسوله من الاحوال والمعارف

بل قد يصد عن ذلك ويعطى ما لا يحبه الله ورسوله بل ما يبيغضه الله ورسوله لم يأمر الله به ولا رسوله ولا سلف الامة ولا أعيان مشايخها *

والصوت يؤثر في النفس بحسب الاوقات تارة فرحا وتارة حزنا وتارة غضبا وتارة رضا واذا قوى السكر بصوت اللذة المطربة من غير تمييز كما يحصل للنفس اذا سكرت بالصور والجسد اذا سكر بالطعام والشراب فان السكر هو الطرب الذي يورث لذة بلا عقل فلا تقوم منفعة تلك اللذة بما يحصل من غيبة العقل الذي صد عن ذكر الله وعن الصلاة وأورث العساوة والبغضاء *

وأما الرقص فلم يأمر الله عز وجل به ولا رسوله ولا أحد من الائمة بل قال الله تعالى (ولأتمس في الارض مرحا) والرقص شيء من هذا وقال تعالى (واقصد في مشيك) وقال تعالى (وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا) أي بسكينة ووقار *

وانما عبادة المسلمين الركوع والسجود بل الزفن والرقص في الطريق لم يأمر الله به ولا رسوله ولا أحد من سلف الامة بل أمروا في الصلاة بالسكينة والوقار ولو ورد على الانسان حال يغلب فيها حتى يخرج الى حالة خارجة عن الم شروع وكان ذلك الحال بسبب مشروع كسماع القرآن الكريم ونحوه سلم اليه ذلك كما تقدم فاما الذي اذا تكلف من الاسباب ما لم يؤمر به مع علمه بانه يوقعه فهما لا يصلح له فهو بمنزلة من شرب الخمر مع علمه انها تسكره واذا قال ورد على حال وأنا مسكران قيل له اذا كان السبب محظورا لم يكن صاحبه معذورا فهذه الاحوال الفاسدة من كان فيها صادقا فهو مبتدع ضال من جنس خفر التتر وأعوان الظلمة من ذوى الاحوال الفاسدة الذين ضاهوا عبادة النصارى والمشركين ببعض ما لهم من الاحوال ومن كان كاذبا فهو منافق ضال *

فصل في وقد استدلل قوم على اباحة السماع بامور أخلصها لك: منها انه مستلذ طيب تلتذ به النفوس وتستريح اليه وان الطفل يسكن الى الصوت الطيب بل بعض الصغار لا ينام حتى تحمله القائمة بامرهم والابل تقامى تعب السير ومشفة الحولة فيهن عليها بالحذاء *

١ - الاسراء ٣٧

٢ - لقان ١١

٣ - الفرقان ٢٣

ومنها أن الصوت الطيب نعمة من الله على صاحبه وزيادة في خلقه وقد يستدلون عليه بقوله تعالى (يزيد في الخلق ما يشاء) وبأن الله تعالى ذم الصوت الفظيع فقال (ان أنكر الاصوات لصوت الحمير) *

ومنها ان الله وصف أهل الجنة أنهم في روضة يجبرون وان ذلك هو السماع الطيب فكيف يكون حراما وهو في الجنة *

ومنها ما ثبت ان الله تعالى ما أذن لشيء كاذنه أى كاستماعه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن *

ومنها أن أبا موسى الأشعري استمع النبي صلى الله عليه وسلم لصوته وأثنى على حسن الصوت وقال لقد أوتى هذا زممارا من زمير آل داود وقال له أبو موسى لو أعلم انك استمعت لحبرته لك تحبير أى زينته وحسنه *

ومنها قوله صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن بأصواتكم وقوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن. والصحيح انه من التغنى وهو تحسين الصوت به كذا ذكره العلامة ابن القيم وصححه وبعضه مفسره الامام أحمد فقال بحسن صوته ما استطاع *

ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أقر عائشة على غناء القينتين يوم العيد وقال لابي بكر دعها فان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا أهل الاسلام *

ومنها أنه صلى الله عليه وسلم أذن في العرس بالفناء وسماه لهوا *

ومنها أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحداء وأذن فيه *

ومنها أنه كان يسمع انشاد الصحابة وكانوا يرتجزون بين يديه في حفر الخندق

نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا أبدا

ودخل مكة والميرتجز يرتجز بين يديه بشعر عبد الله بن رواحة وحدايه الحادى

في منصرفه من خيبر فجعل يقول

والله لولا الله ما امتدنا ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلن سكينه علينا وثبت الاقدام ان لاقينا

ان الاولى قد بغوا علينا اذا أرادوا فتنة أبينا

فدعا لقائله

ومنها أنه سمع قصيدة كعب بن زهير وأجازه
ومنها أنه استنشد الأسود بن سريع قصائد حمد بها ربه واستنشد من شعر
أمية ابن أبي الصلت مائة قافية وأنشد الأعشى شيئا من شعره فسمعه
ومنها أنه صدق لييدا في قوله

ألا كل شيء ما خلا الله باطل وكل نعيم لا محالة زائل

ودعا لحيان أن يؤيده الله بروح القدس ما دام ينافح عنه وكان يعجبه
شعره وقال له اهجمهم وروح القدس معك وأنشدت عائشة رضی الله عنها قول
أبي كثير المذلي *

وإذا نظرت الى أسرة وجهه برقت كبرق العارض المتهلل

وقالت أنت أحق بهذا البيت فسر بقولها *

ومنها أنهم ادعوا انه رخص فيه عبد الله بن عمر وعبد الله بن جعفر وأهل
المدينة وبان كذا وكذا ولي لله حضوره وسمعوه فمن حرمه فقد قدح في هؤلاء
السادة القدوة الاعلام *

ومنها ان اجماع العلماء منعقد على اباحة أصوات الطيور المطربة الشجية فلذة
سمع صوت الآدمي أولى بالاباحة أو مساوية وبان السماع بمجرد روح السامع
وقلبه الى نحو محبوبه فان كان محبوبه حراما كان السماع معينا له على الحرام وهو
حرام في حقه وان كان مباحا كان السماع في حقه مباحا وان كانت محبته رحمانية
كان السماع في حقه قرينة وطاعة لانه يجرك المحبة الرحمانية ويهيئها وبان التناذ
الاذن بالصوت الطيب كالتناذ العين بالمنظر الحسن والشم بالروائح الطيبة والذوق
بالطعم الطيب فاذا كان هذا حراما كانت هذه اللذات والادراكات محرمة *

والجواب عن ذلك والله التوفيق فيما تقدم من كلام شيخ الاسلام ابن
تيمية والعلامة ابن القيم وغيرها كفاية وما ذكره حيد عن المقصود وروغان عن
محل النزاع فان جهة كون الشيء مستلذا للحاسة ملائما لها لا يدل على اباحتها ولا
تحريمه ولا كراهته ولا استحبابه فان هذه اللذة تكون في أحكام التكليف
الحمسة فكيف يستدل بها على الاباحة من يعرف شروط الدليل ومواقع الاستدلال

وهل هذا الا بمنزلة من يستدل على اباحة الزنا بما يجد به فاعله من اللذة ولذته لا ينكرها ذو طبع سليم وهل يستدل بوجود اللذة الملائمة على حل اللذيق الملائم أحد وهل خلت غالب المحرمات من اللذات وهل أصوات المازف التي صنع عن النبي صلى الله عليه وسلم تحريمها وان في أمنه من يستحلها باصح الاسانيد وأجمع أهل العلم على تحريم بعضها وقال بعضهم بتحريم جملتها وقد حكى ابن الصلاح الاجماع على تحريم الغناء مع الدف والشبابة يعني اذا كان معه آلة لهو وهل في التذاذ الابل والطفل بالصوت الطيب دليل شرعي من اباحة أو تحريم . وأعجب من هذا الاستدلال على الاباحة بان الله تعالى خلق الصوت الطيب وهو زيادة نعمة منه لصاحبه فيقال والصورة الحسنة الجميلة أليست زيادة في النعمة والله تعالى خالقها ومعطى حسناتها أفيدل ذلك على اباحة التمتع بها والالتذاذ بها على الاطلاق وهل هذا الا مذهب أهل الاباحة الجارين على رسوم الطبيعة ولعل في ذم الله لصوت الحمار ما يدل على اباحة الاصوات المطربت بالنغمات الموزونات والالحان اللذيذات من الصور المستحسنات بأنواع القصائد المستحسنات بالدخول والشبابت ماذا من المضحكات المعجبات . وأعجب من هذا الاستدلال على الاباحة بسماع أهل الجنة أنهم في روضة يجرون فما يخاف صاحب هذا الاستدلال فان هذا كمن يستدل على اباحة الخمر بان في الجنة خمر او على اباحة لبس الحرير بان لباس أهل الجنة الحرير وعلى حل أواني الذهب والفضة والتعليق بها للرجال فان هذا كله مباح لاهل الجنة * فان قيل قلم الدليل على تحريم هذا ولم يقم على تحريم السماع قيل هذا الآن استدلال آخر على الاستدلال على اباحته لاهل الجنة فلم ان استدلالك باباحته لاهل الجنة استدلال باطل وقولك لم يقم دليل على تحريم السماع فيقال أي السماعات تعنى وأي المسموعات تريد فان منهما المحرم والمكروه والمباح والواجب والمستحب فمبين نوعا يقع الكلام فيه نفيًا وإثباتًا *

فان قلت سماع القصائد ما مدح الله به ورسوله وكتابه وهجى به أعداؤه فهذه لم يزل المسلمون يرونها ويسمعونها ويدرسونها وهي التي سمعها الرسول وأصحابه وأئاب عليها وحرص حسان عليها وهي التي غرت أصحاب السماع الشيطاني

فقالوا تلك قصائد ويكنى هذا والسنة كلام والبدعة كلام والتسبيح كلام والغيبة كلام ولكن هل سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه سماعكم هذا المشتمل على قريب من مائة مفسدة ونظير هذا ما استدلووا به على ان الرسول استحس الصوت الحسن وأذن فيه كما تقدم من حديث أبي موسى الأشعري وغيره فنقلوا هذا الاستحسان الى صوت النسوان والمردان وغيرهم بالغناء المقرون بالدفوف بالصنوج والشبابات والاوزار وغير ذلك من المعازف وذكر القدود والثغور والنهود والخصرو ووصف فواتر العيون وسوادها وسواد الشعور ومحاسن الشباب وحمرة الخدود وذكر الوصل والصد والتجنى والمهجران والعتاب والاستعطاف والاشتياق والقلق والفراق وما أشبه ذلك مما هو أفسد للقلب من سكر الخمر وأى نسبة لسكر يوم ونحوه الى سكرة العشق التي لا يستفيق صاحبها الا في عسكر المهالكين أسيرا قتيلا حزينا. وهل تقاس سكرة الشراب الى سكرة الارواح بالسمع فان نازع منازع في سكر السماع وتأثره في العقول والارواح خرجوا عن الذوق والحس فظهرت مكابرة القوم فكيف يحمى الطيب والمريض عما يشوس عليه صحته ويبيع له ما فيه أعظم السقم والكلام مع من وجد لامن فقد وأعجب من هذا من استدل على اباحة السماع المركب من الهيئة الاجتماعية اجتماع البنين الصغيرتين وهما دون البلوغ عند امرأة صبية في يوم عيد وفرح بايات للعرب في وصف الشجاعة والحروب ومكارم الاخلاق والشيم فأين هذا من هذا والمعجب أن هذا من أكبر الحجج عليهم فان الصديق سمي ذلك مزمار الشيطان واقره على هذه التسمية مرخصا فيه لجويرتين غير مكلفتين ولا مفسدة في إنشاده ولا في استماعه أفيدل هذا على اباحة ما يفعلونه من السماع اليوم وأعجب من هذا كله الاستدلال على اباحته بما سمعه الرسول من الحدو المشتمل على الحق والتوحيد وهل حرم أحد مطلق الشعر وقوله واستماعه وأعجب استدلالهم باباحته على اباحة أصوات الطيور اللذيذة وهل هذا الامن جنس قياس الذين قالوا انما البيع مثل الربا وأين أصوات الطيور الى نغمات النسوان والمردان والاوزار والعيدان والغناء منهن بما يجهدو الارواح والقلوب الى مواصلة كل محبوبة ومحبوب وأين

الفتنة بمن هو من جنسك الى الفتنة بصوت القمري والبلبل والحزار والشحورور ونحوها وأعجب من هذا من قال انه من أنكره فقد أنكر على كذا كذا ولي الله فحجة عامية نعم ينكر أولياء الله على أولياء الله فقد أنكر عليهم من أولياء الله من هو أكثر منهم عددا وأعظم عند الله وعند المؤمنين وقد تقاتل أولياء الله في صفين بالسيوف ولما سار بعضهم الى بعض كان يقال سار أهل الجنة الى الجنة وكون ولي الله يرتكب المكروه أو المحظور متأولا أو عاصيا لا يمنع ذلك الانكار عليه ولا يخرج من أصل ولايته لله وهيئات هيئات أن يكون أحد من أولياء الله المتقدمين حضر هذا السماع المحدث المشتمل على هذه الهيئة التي تفتن القلوب أعظم فتنة *

وذكر شيخ الاسلام ابن تيمية في موضع من كلامه قال اسحق بن موسى الطباع سألت مالكا عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال إنما يفعله عندنا الفساق وهذا النص عن مالك معروف في كتب أصحاب مالك مشهور وهم أعرف بمذهبه وأضبط ممن ينقل عنه الغلط وعن أهل المدينة من طائفة بالمشرق لا علم لهم بمذاهب الفقهاء ومن ذكر عن مالك انه ضرب بعود قد اقترى عليه وإنما نهبت على هذا لان فيما جمعه أبو عبد الرحمن السلمي ومحمد بن طاهر المقدسي في ذلك حكايات وآثارا يظن من لاخبرة له بالعلم وأحوال السلف انها صدق وكان الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي فيه من الخير والزهد والدين والتصوف ما يجعله على أن يجمع من كلام الشيوخ والآثار التي توافق مقصوده كل ما يجده ولهذا يوجد في كتبه من الآثار الصحيحة والكلام ما ينتفع به في الدين ويوجد فيها من الآثار السقيمة والكلام المردود ما يضر من لاخبرته له وبعض الناس توقف في روايته حتى ان البيهقي كان اذا روى عنه يقول حدثنا أبو عبد الرحمن من أصل سماعه وأكثرت الحكايات التي يرويها أبو القاسم التشريحي صاحب الرسالة عنه فانه كان أجمع شيوخه لكلام الصوفية ومحمد بن طاهر له فضيلة جيدة في معرفة الحديث ورجاله وهو من حفاظ وقته لكن كثير من المتأخرين أهل الحديث وأهل الزهد وغيرهم اذا صنفوا

(٢٤٨ - ج ٣ مجموعة الرسائل المنيرة)

في باب ذكر وماروى من غث وThin ولم يميزوا بين ذلك اه كلامه *

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في موضع آخر ذكر من صنف في السماع ومن روى فيه من الاحاديث الموضوعة والمكذوبة ثم قال وكثير من المتأخرين أهل الحديث وأهل الزهد وأهل الفقه والتصوف وغيرهم اذا صنفوا في باب ذكر وماروى فيه من غث وThin ولم يميزوا ذلك كما يوجد في كثير ممن يصنف في الابواب مثل المصنفين في فضائل الشهور والاوقات وفضائل الاعمال والعبادات وفضائل الاشخاص وغير ذلك من الابواب مثل ما صنف بعضهم في فضائل صيام رجب وغيره وفي فضائل صلوات الايام والليالي صلاة يوم الاحد وصلاة يوم الاثنين والثلاثاء وصلاة أول جمعة في رجب والتي أول رجب ونصف شعبان وإحياء ليلة العيدين وصلاة يوم عاشوراء وكل هذا كذب باتفاق أهل العلم بالحديث وأجود حديث روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في صيام رجب ما رواه ابن ماجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن صيام رجب وقد ثبت بالاسناد الصحيح عن عمر بن الخطاب أنه كان يضرب أيدي الناس في رجب حتى يفتطروا ويقول لا تشبهوه بمرضان وكذا كره افراده بالصوم غير واحد من السلف والأئمة وأجود ما يروى من هذه الصلوات حديث صلاة التسيح وقد رواه أبو داود والترمذى وغيرهما ومع هذا فلم يقل به أحد من الأئمة الاربعة بل الامام أحمد ضعف الحديث وقال لا يصح ولم يستحب هذه الصلاة. وأما ابن المبارك والمنقول عنه فشيء مثل الصلاة المرفوعة فان تلك فيها قعدة طويلة بعد السجدة الثانية وهذا يخالف الاصول فلا يجوز أن يثبت بمثل هذا الحديث ومن تدبر الاصول علم انه موضوع. وأما سائر هذه الاحاديث فانها كلها أحاديث موضوعة مكذوبة باتفاق أهل المعرفة مع انها توجد في مثل كتاب أبي طالب وكتاب أبي حامد وكتاب الشيخ عبد القادر وتوجد في مثل أمالي أبي القاسم بن عساكر وفيما صنفه أبو حفص ابن شاهين وعبد العزيز الكنانى وأبو على بن البناء وأبو الفضل بن ناصر وغيرهم وكذلك أبو الفرج ابن الجوزى ذكر مثل هذا في كتاب فضائل الشهور ويذكر في الموضوعات انه كذب موضوع *

والذين جمعوا الاحاديث في الزهد والرقائق يذكرون ماروي في هذا الباب ومن أجل ما صنف في هذا الباب كتاب الزهد لعبد الله بن المبارك وفيه أحاديث واهية وكذلك كتاب الزهد لهناد بن السري ولوكيع وكذلك الزهد لاسد بن موسى وغيرهم وأجود ما صنف في ذلك كتاب الزهد للإمام احمد لكنه مرتب على الاسماء وزهد ابن المبارك على الابواب وهذه الكتب يذكر فيها زهد الانبياء والصحابة والتابعين. ثم ان المتأخرين على صنفين منهم من ذكر زهد المتقدمين والمتأخرين كابي نعيم في الحلية وأبي الفرج في صفة الصفوة ومنهم من اقتصر على ذكر المتأخرين من حين حدث اسم الصوفية كما فعل أبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية وصاحبه أبو القاسم القشيري في رسالته ثم الحكايات التي يذكرها هؤلاء ونحوهم كابن خميس الموصلي وأمثاله يذكرون حكايات مرسله بعضها صحيح وبعضها باطل قطعا والله أعلم *

وقال الشيخ رحمه الله والمقصود هنا ان المذكور عن سلف الامة وأئمتهم من المنقولات ينبغي للانسان أن يميز بين صحيحه وسقيمه كما ينبغي مثل ذلك في المعقولات والنظريات وكذلك في الاذواق والمواجيد والمكاشفات والمخاطبات فان كل صنف من هذه الاصناف الثلاثة فيها حق وباطل فلا بد من التمييز بين هذا وهذا وجميع ذلك أن ما وافق كتاب الله وسنة رسوله الثابتة عنه وما كان عليه أصحابه فهو حق وما خالف ذلك فهو باطل فان الله تعالى يقول (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم) الآية *

﴿ فصل ﴾ وأما من زعم ان الملائكة أو الانبياء تحضر مباح المكاء والتصدية محبة له ورغبة فيه فهو كاذب مقتر بل إنما تحضره الشياطين وهي التي تنزل عليهم وتنفخ فيهم كما روى الطبراني وغيره عن ابن عباس مرفوعا ان الشيطان قال يارب اجعل لي بيتا قال بيتك الحمام قال اجعل لي قرآنا قال قرآنك الشعر قال اجعل لي مؤذنا قال مؤذنك المزمار وقد قال الله تعالى مخاطبا للشيطان (واستغزز من استطعت منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك ورجلك) وقد فسر ذلك بصوت الغناء. وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إنما نهيت عن صوتين فأجر بن صوت

لهو ولعب ومزامير الشيطان وصوت لطم خدود وشق جيوب ودعاء بدعوى الجاهلية وقد كوشف جماعات من أهل المكاشفات بحضور الشياطين في مجامع السماعات الجاهلية ذات المكاء والتصديّة وكيف يدور الشيطان عليهم حتى يتواجدوا الوجد الشيطاني حتى ان بعضهم صار يرقص فوق رؤوس الحاضرين ورأي بعض المشايخ المكاشفين أن شيطانه قد حمله حتى رقص به فلما صرخ شيطانه هرب وسقط ذلك الرجل وهذه الامور لها أسرار وحقائق لا يشهداها الا أهل البصائر الايمانية والمشاهد الايقانية ولكن من اتبع ما جاءت به الشريعة وأعرض عن السبل المبتدعة فقد حصل له الهدى وخير الدنيا والآخرة وان من لم يعرف حقائق الامور فهو بمنزلة من سلك السبيل الي مكة خلف الدليل الهادي فانه يصل الى مقصوده ويجد الزاد والماء في موطنه وان لم يعرف كيف حصل ذلك وسببه ومن سلك خلف غير الدليل الهادي كان ضالعا عن الطريق فاما أن يهلك واما أن يشقى مدة ثم يعود الى الطريق . الدليل الهادي هو الرسول الذي بعثه الله الى الناس بشيرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا وهاديا الى صراط مستقيم صراط الله الذي له ما في السموات وما في الارض وآثار الشيطان تظهر على أهل السماع الجاهلي مثل الازباد والارغاء والصراخات المنكرة ونحو ذلك مما يضارع أهل الصرع الذين يصرعهم الشيطان وكذلك يجدون في نفوسهم من نوران مراد الشيطان بحسب الصوت اما وجد في الهوي المذموم واما غضب وعدوان على من هو مظلوم واما لطم وشق ثياب وصياح كصياح المحزون المحروم الى غير ذلك من الآثار الشيطانية التي تعترى أهل الاجتماع على شرب الخمر اذا سكروا بها فان السكر بالاوصات المطربة قد يصير من جنس السكر بالاشربة المطربة فتصدم عن ذكر الله وعن الصلاة وتمنع قلوبهم حلوة القرآن وفهم معانيه واتباعه فيصبرون مضارعين للذين يشتركون له الحديث ليلضوا عن سبيل الله ويوقع بينهم المدة والبغضاء حتى يقتل بعضهم بعضا بأحواله الفاسدة الشيطانية كما يقتل المؤمن من أصابه بعينه ولهذا قال من قال من العلماء ان هؤلاء يجب عليهم القود والدية اذا عرف أنهم قتلوا بالاحوال الفاسدة لانهم ظالمون وهم انما يغتبطون بما ينفقونه من مراداتهم المحرمة كما يغتبط الظلمة المسلمون . ومن

هذا الجنس حال فقراء الكافرين والمبتدعين والظالمين فانهم قد يكون لهم زهد وعبادة وهمة كما يكون للمشركين وأهل الكتاب وكما كان للخوارج المارقين الذين قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم «يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقرآته مع قرأتهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم» الحديث وقد يكون لهم مع ذلك أحوال باطنة كما يكون لهم مملكة ظاهرة فان سلطان الباطن مضاه لسلطان الظاهر ولا يكون من أولياء الله الا من كان من الذين آمنوا وكانوا يتقون وما فعلوه من الاعانة على الظلم يستحقون العقاب عليه بقدر الذنب وباب القدرة والتمكين ظاهرا وباطنا ليس مستلزما لولاية الله بل قد يكون ولي الله متمكنا ذا سلطان وقد يكون مستضعفا الى أن ينصره الله وقد يكون عدو الله مستضعفا وقد يكون مسلطا الى أن ينتقم الله منه فخفراء السر في الباطن من جنس التستر في الظاهر هؤلاء في العباد بمنزلة هؤلاء في الاجناد وأما الغلبة فان الله قد يدل الكافرين كما كان يكون لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عدوهم لكن العاقبة للمتقين فان الله يقول (انا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد) واذ كان في المسلمين ضعف وكان العدو مستظها عليهم كان ذلك لسبب ذنوبهم وخطاياهم اما التفريطهم في أداء الواجبات باطنا وظاهرا وما لعداوتهم بتعدى الحدود باطنا وظاهرا قال الله تعالى (ان الذين قولوا منكم يوم التقى الجمعان انا معكم انزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا) وقال تعالى (أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم) وقال تعالى (ولينصرن الله من ينصره ان الله لقوى عزيز الذين ان مكناهم في الارض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الامور) *

وقال الشيخ في موضع آخر وأما اتخاذ التصفيق والغناء والضرب بالدفوف والنفخ في الشبابت والاجتماع على ذلك ديننا وطريقنا الى الله وقربة فهذا ليس من دين الاسلام وليس مما شرعه لهم نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم ولا أحد من خلفائه ولا استحسَن ذلك أحد من أئمة المسلمين بل ولم يكن أحد من أهل الدين يفعل ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عهد أصحابه ولا تابعيهم

١ - غافر ٥١

٢ - آل عمران ١٥٥

٣ - آل عمران ١٦٥

٤ - الحج ٤٠ - ٤١

باحسان ولا تابعى التابعين بل لم يكن أحد من أهل الدين من الاعصار الثلاثة لا بالحجاز ولا بالشام ولا باليمن ولا العراق ولا خراسان ولا المغرب ولا مصر يجتمع على مثل هذا السماع وإنما ابتدع في الاسلام بعد القرون الثلاثة ولهذا قال الشافعي لما رأى ذلك خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة *

وسئل شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله عن رجل يحب السماع والرقص فانكر عليه رجل فقال هذه الايات

أنكروا رقصا وقلوا حرام فمليهم من أجل ذلك سلام
اعبد الله يا قتيبه وصل والزم الشرخ فالسماع حرام
بل حرام عليك ثم حلال عند قوم أحوالهم لا تلام
مثل قوم صفوا وبان لهم من جانب الطور جذوة وكلام
فاذا قوبل السماع بلهو فحرام على الجميع حرام

أجاب الحمد لله رب العالمين هذا الشعر يتضمن منكر من القول وزورا بل أوله يتضمن مخالفة الشريعة وآخره يفتح باب الزندقة والاتحاد المخالفة للحقيقة الالهية الدينية النبوية. وذلك أن قول القائل مثل قوم صفوا وبان لهم من جانب الطور جذوة وكلام يتضمن تمثيل هؤلاء بموسى بن عمران الذي نودي من جانب الطور ولما رأى النار قال لاهله امكثوا انى آنت نار العلى آتيكم منها بقبس أو جذوة من النار لعلكم تصطلون. وهذا قول طائفة من الناس يسلكون طريق الرياضة والتصفية ويظنون أنهم بذلك يصلون الى أن يخاطبهم الله كما خاطب موسى بن عمران وهؤلاء ثلاثة أصناف صنف يزعمون أنهم يخاطبون بأعظم مما خاطب به موسى بن عمران كما يقول ذلك من يقوله من أهل الوحدة والاتحاد القائلين بأن الوجود واحد كصاحب الفصوص وأمثاله فان هؤلاء يدعون أنهم أعلى من الانبياء وان الخطاب الذى يحصل لهم من الله أعلى مما يحصل لابراهيم وموسى وعيسى ومحمد * ومعلوم ان هذا الكفر أعظم من كفر اليهود والنصارى الذين يفضلون الانبياء على غيرهم لكن يؤمنون ببعض الانبياء ويكفرون ببعض *

والنوع الثاني من يقول ان الله يكلمه مثل كلام موسى بن عمران كما يقول ذلك من يقوله من المتفلسفة ومتصوفتهم الذين يقولون ان تكليم موسى فيض فاض على قلبه من العقل الفعال ويقولون ان النبوة مكتسبة *

والنوع الثالث الذين يقولون ان موسى أفضل لكن صاحب الرياضة قد يسمع الخطاب الذي سمعه موسى ولكن موسى مقصود بالتكليم دون هذا كما يوجد هذا في اخبار صاحب مشكاة الانوار وكذلك سلك مسلكه صاحب خلع النملين وأمثالها وأما قوله في أول الشعر لمن يخاطبه الزم الشرع ياقيه وصل يشمر بانك أنت تبع الشرع وأما نحن فلنا الى الله طريق غير الشرع ومن ادعى أن له الى الله طريقا يوصله الى رضوان الله وكرامته وثوابه غير الشريعة التي بعث الله بها رسوله فانه أيضا كافر يستتاب فان تاب والا ضربت عنقه كطائفة استقطوا التكليف وزعموا ان العبد يصل الى الله بلامتابة الرسل وطائفة يظنون ان الخواص من الاولياء يستغنون عن متابعة محمد صلى الله عليه وسلم كما استغنى الخضر عن متابعة موسى وجهل هؤلاء ان موسى لم يكن مبعوثا الى الخضر ومحمد صلى الله عليه وسلم رسول الى كل أحد ظاهرا وباطنا مع أن قضية الخضر لم تخالف شريعة موسى بل وافقتها ولكن الاسباب المبيحة للفعل لم يكن موسى عليها فلما علمها تبين أن الافعال توافق شريعته لا تخالفها *

وسئل شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله عن مؤذن يصعد الى المأذنة ينشد أبياتا يدكر فيها الفراق والبين وتفرق الاحباب فانكسر عليه رجل فقال له لا تفعل هذا وعليك بالتسبيح والتحميد والقصائد الربانية فهل أصاب أم لا *

أجاب رضي الله عنه الحمد لله نعم ينهى المؤذن أن ينشد الابيات التي هي من جنس النياحة والمرأى وكذلك ما كان من جنس الغزل فان في ذلك فاسد كثيرة وليس ذلك من ذكر الله المشروع للمؤذن ولا بأس بالابيات المنضمة لذكر الآيات والاخبار والتوبة والاستغفار والله أعلم *

(فصل)

نافع ان شاء الله لمن تدبره في قوله تعالى (فطرة الله التي فطر الناس عليها) قال العلماء من المفسرين والنحاة معناه الزموا واتبعوا دين الله الذي خلق الناس له ولهذا نصب على المصدر ومعنى ذلك فطر الله الناس على ذلك فطرة وفطر الناس عليها أى لها وهذه الفطرة أضافها الله اليه اضافة مدح لاضافة ذم فلم أنها فطرة محمودة لامذمومة يبين ذلك قوله (فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها) ولهذا نصب على المصدر الذي دل عليه الفعل الاول عند سيبويه وأصحابه فدل على أن اقامة الوجه للدين حنيفا هو فطرة الله التي فطر الناس عليها مثل قوله كتاب الله عليكم سنة الله فهو عندهم منصوب بفعل مضمحل لازم اضماره دل عليه الفعل المتقدم كأنه قال كتب الله عليكم وسن الله ذلك لكم وكذلك وفطر الله الناس على ذلك *

ثم اختلف العلماء والمفسرون في تفسير الفطرة على أقوال وكذلك اختلف في قول النبي صلى الله عليه وسلم « كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول أبو هريرة اقروا ان شئتم (فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله » رواه البخارى ومسلم فالفطرة المراد بها الاسلام قاله أبو هريرة وابن شهاب * وسئل مجاهد عن الفطرة فقال هي الاسلام وكذلك قاله قتادة ثم قال مجاهد (لا تبديل لخلق الله) قال لا تبديل لدين الله وقاله سميد بن جبير وقاتدة والنخعي وروي عن ابن عباس وعكرمة في احدي الروايتين عنهما والقول بان الفطرة الاسلام هو احدي الروايات عن الامام أحمد وقاله ابن عبد البر في التمهيد وقال آخرون والفطرة ههنا الاسلام قال وهو المعروف عند عامة السلف وأهل التأويل قاله في تفسير هذا الحديث المتقدم * ثم قال وأما قوله فطرة الله التي فطر الناس عليها فقد أجمعوا على أن قالوا دين الاسلام انتهى: وليس كما قال وذكر القرطبي في تفسيره أقوالا في الفطرة منها دين الاسلام وهو المعروف عند عامة السلف الى

ان قال ومعنى هذا أن الطفل خلق سليما من الكفر على الميثاق الذي أخذه الله على ذرية آدم حين أخرجهم من صلبه وانهم اذا ماتوا قبل أن يدركوا في الجنة أولاد مسلمين كانوا أو أولاد كفار انتهى •

وقال أبو بكر النقاش اختلف أهل التأويل في الفطرة فقيل على ملة ابراهيم ثم ذكر قريبا ما ذكره القرطبي •

وقد احتج لهذا القول بآدلة •

منها حديث أبي هريرة الذي في الصحيحين وقد تقدم •

ومنها ما ثبت في صحيح مسلم عن عياض بن حمار الجاشعي عن النبي صل الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل : خاتمة عبادي حنفاء مسلمين فاجتاتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحلت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا •

ومنها ما رواه الترمذي عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كل مولود يولد من ولد كافر أو مسلم يولد على فطرة الاسلام ولكن الشياطين أتتهم فاجتاتهم عن دينهم فمؤدنتهم ونصرتهم ومحسنهم وأمرتهم أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا •

ومنها ما في الصحيحين خمس من الفطرة أي من فطرة الاسلام وفي مسلم ورواه أحمد وأبو داود وعشر من الفطرة وفي لفظ عشر من سنن الاسلام •

وقال جماعة من الفقهاء والمفسرين كل مولود يولد على الفطرة التي خلق عليها في المعرفة بر به عز وجل معرفة مخالفة لخلق البهائم التي لاتصل بخلقها الى معرفته والفاطر الخالق وقوله تعالى (وما لي لأعبد الذي فطرني) يعني الذي خلقني ووجه هذا بقوله كأننتج البهيمة بهيمة جمعاء يعني سليمة هل تحسون فيها من جدعاء مقطوعة الاذن قالوا في هذا الحديث تمثيل أولاد بني آدم وأولاد البهائم لاتقص فيهم •

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية يرد على من قال كل مولود يولد على ما سبق له في علم الله أنه سائر اليه •

قال الشيخ ومعلوم ان جميع المخلوقات بهذه المثابة فجميع البهائم هي مولودة على

ماسبق في علم الله لها وحينئذ فيكون كل مخلوق مخلوقا على الفطرة وأيضا فلو كان المراد بذلك لم يكن لقوله فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه معنى فأنهما فعلا بهما هو الفطرة التي ولد عليها فالفرق بين التهود والتنصير *

ثم قال بعد أسطر فتمثيله صلى الله عليه وسلم بالبهيسة التي ولدت جمعا ثم جدعت يمين ان أبويه غيرها ما ولد عليه *

ثم قال بعد ذلك وقولكم خلقوا خاليين من المعرفة والانكار من غير أن يكون الفطرة تمتضي واحدا منها بل يكون القلب كاللوح الذي يقبل كتابة الايمان والكفر وليس هو لاحدهما أقبل منه للآخر فهذا قول فاسد جدا فحينئذ لا فرق بالنسبة الى الفطرة بين المعرفة والانكار والتهويد والتنصير والاسلام وأما ذلك بحسب الاسباب فكان ينبغي أن يقال فابواه يسلطانه ويهودانه وينصرانه فلما ذكر أن أبويه يكفرانه وذكر الملل الفاسدة دون الاسلام علم ان حكمه في حصول سبب مفصل غير حكم الكفر *

ثم قال بعد ذلك في الجملة كل ما كان قابلا للمدح والذم على السواء لا يستحق مدحا ولا ذما والله تعالى يقول (فاقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها) فأمره بلزوم فطرته التي فطر الناس عليها *

وأیضا فالنبي صلى الله عليه وسلم شبهها بالبهيمة المجتمعة الخلق وشبه ما يطرأ عليها من الكفر بجدع الانف ومعلوم ان كمالها محمود ونقصها مذموم فكيف تكون قبل النقص لا المحمود ولا المذمومة اه *

وقد ذكر الخلال في جامعته في كتاب أحكام الملل باب الحكم المترتب

على الفطرة *

(أنبأ) المروزي أن أبا عبد الله قال في سبي أهل الحرب انهم مسلمون اذا كانوا صفارا وان كانوا مع أحد الابوين ويحتج بالحديث وذكر عنه نصوصا كثيرة في هذا الباب *

وقد سئل الزهري عن رجل عليه رقبة مؤمنة أيجزيه رضيع يمتقه قال نعم لانه ولد على الفطرة وهي الاسلام وقال الزهري يصلى على كل مولود متوفى وان كان

اغية لانه ولد على فطرة الاسلام والاسلام هو قول لاله الا الله وذلك في قوله تعالى (أفن شرح الله صدره للاسلام) قال ابن عباس وأ كثر المفسرين لقول لا اله الا الله ولهذا كان معلوما بالفطرة أنه لا بدل كل موجود من موجود وكل مصنوع من صانع كما قال تعالى (أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون) يقول أخلقوا من غير خالق خلقهم أم خلقوا أنفسهم مع اعتراضهم (ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله) * (قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم سيقولن لله) الآيات الثلاث *

ولما كان علم النفوس بحاجتهم و فقرهم الى الرب قبل علمهم بحاجتهم الى الاله المعبود وقصدهم لدفع حاجاتهم العاجلة قبل الآجلة كان اقرارهم بالله اقرارا فطريا من جهة ربو بيته أسبق من اقرارهم به من جهة ألوهيته ولهذا انما بعثت الرسل تدعوهم الى عبادة الله وحده لا شريك له فتفاصيل الامر والنهي انما تعرف من جهة الرسل *

وأما الرب تعالى فهو معروف بالفطرة (قالت رسلهم أفي الله شك) فالشركون من عباد الاصنام وغيرهم من أهل الكتاب معترفون بالله مقرون به انه ربهم وخالقهم ورازقهم وانه رب السموات والارض والشمس والقمر وانه المقصود الاعظم ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي عمران بن حصين كم تعبد اليوم لها قال ستة في الارض وواحد في السماء قال فأبهم تعبد لرغبتك ورهبتك قال الذي في السماء رواه الترمذي . فالله تعالى فطر الخلق كلهم على معرفته فطرة توحيد حتى من خلق مجنونا مطبقا مصطفا لا يفهم شيئا ما يحلف الا به ولا يلهج بلسانه بأكثر من اسمه المقدس فطرة بالغة *

ولقد حدثنا شيخنا ابن قاضي الجبل عن بعض العلماء لا استحضره قال لو ترك طفل رضيع في بيت لا يكلم وله من يقوم بأمره لعرف ربه ونطق بالسريانية وكونه نطق بفطرته التي فطر عليها لم يستبده فنوع الانسان أشرف من كثير من المخلوقات قال ابن عباس من جميع المخلوقات قاله في قوله (ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا

١ - الزمر ٢٢

٢ - الطور ٣٥

٣ - لقان ٢٥

٤ - المؤمنون ٨٦ - ٨٧

٥ - إبراهيم ١٠

تفضيلاً) ولا شك انه أفضل من الجمادات وقد فطر الله الجمادات على تسبيحه
 وتحميده ونزيره نطقاً لا يفهمه الا الذي أنطقها به قال تعالى (تسبح له السموات
 السبع والارض ومن فيهن وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم
 انه كان حليماً غفوراً) قال شيخنا ابن قاضي الجبل في هذه الآية قال تسبيحها
 تسبيح حقيقى ولهذا قال انه كان حليماً غفوراً أي اذا كانت الجمادات التي لا تتنعم
 تسبح بحمد خالقها فهو حلیم غفور اذا لم يعاجل المقصرين الذين كملت النعمة في
 حقهم بالعقوبة وقال تعالى (ألم تر أن الله يسبح له من في السموات والارض والطير
 صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه) الآية. وقال تعالى (سبح لله ما في السموات
 وما في الارض وهو العزيز الحكيم) وقال تعالى (يسبح لله ما في السموات وما
 في الارض) والآيات كثيرة في هذا الباب وقد أتى بلفظ الماضي الدال على
 وقوع التسبيح وصدوره بلفظ المضارع الدال على استمرار التسبيح وتجده كل
 وقت ولا يستنكر معرفتها بخالقها وتسبيحها بحمده اذ قد فطرها عليه كما فطر
 بنى ادم على الاقرار بربوبيته ألت بربكم قالوا بلى لم يتخلف منهم أحد وكما
 أخبر الله عن عباده أنهم يسبحونه بكرة وعشيا في قوله تعالى (في بيوت أذن
 الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال) وقال تعالى
 (فأوحى اليهم أن سبحوا بكرة وعشيا) وقال تعالى (اذكروا الله ذكراً كثيراً
 وسبحوه بكرة وأصيلاً) وكذلك أخبر سبحانه عن الجبال فقال تعالى في حق
 داود (انا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشي والاشراق) قال أبو هريرة كان
 داود اذا سبح أجابته الجبال والطير بالتسبيح والذكر . وقال أبو الفرج ابن
 الجوزي قد روي أن داود كان اذا وجد فتوة أمر الجبال فسبحت حتى يشقائق
 هو فيسبح وقد نبت في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بجبل جمدان
 فقال هذا جمدان سبق المفردون قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذئب كرون
 الله كثيراً والذئب كرات فهذا جبل سبق المفردين بذكر الله الى ذكر الله بل
 قد أخبر سبحانه أنه خاطب الجمادات فقال تعالى (ولقد آتينا داود منا فضلاً يا جبال
 أو بى معه والطير) والتأويب هو ترجيع التسبيح وأخبر سبحانه عن الحجارة أن

١ - الاسراء - ٤٤

٢ - النور - ٤١

٣ - الحشر - ١

الصف - ١

٤ - الجمعة - ١

التغابن - ١

٥ - النور - ٣٥ - ٣٦

٦ - مريم - ١١

٧ - الأحزاب - ٤١ - ٤٢

٨ - ص - ١٨

٩ - سبأ - ١٠

منها لما يهبط من خشية الله وهذا يدل على انها تعرف ربها معرفة تليق بها فان الخشية تستلزم العلم بالخشي وكذلك قوله (ثم استوي الى السماء وهي دخان فقال لها وللارض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائمين) وهذا خطاب من يعرف ربه ويمثل أمره وليس هذا خطاب تكون لمعدوم فانه خاطبهما بعد وجودهما وكذلك قوله (اذا السماء انشقت وأذنت لربها وحقت) ومعنى أذنت أصغت واستمعت لقوله وأمره وكذلك أخباره عن الارض يوم القيامة انها يومئذ تحدث أخبارها وفي الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أتدرون ما أخبرها قالوا الله ورسوله أعلم قال أن تشهد على كل عبد بما عمل علي ظهرها من خير أو شر وهذه شهادة نطق لما تحمته من الشهادة في هذه الدار لما أوحى لها فانه تعالى قال (بأن ربك أوحى لها) وكذلك أخبر سبحانه وتعالى عن سجود المخلوقات له فقال تعالى (ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب) ولو كان سجودها هو مجرد دلالتها على الصانع كما يقوله بعض المفسرين لما اختص بكثير من الناس بل جميع العالم دال على صانعه وأمثال هذا كثير في القرآن وما كان بهذه المثابة كيف يستنكر معرفته لربه وسجوده له وتسيبجه بحمده. ولو لم يكن في هذه الآيات الا قوله تعالى (سبح لله ما في السموات وما في الارض وهو العزيز الحكيم) في أوائل هذه السور فانه سبحانه أتى بلفظ ما المتناولة لغير أولى العلم قطعا اما اختصاصا واما تغليبيا ولا يصح حمل ما ذكرنا من الآيات على أولى العلم وتخصيصها بهم اذ لو أريد ذلك لجنى بلفظ من المختصة بمن يعقل وان كان قد وقع في القرآن ما لمن يعقل ومن لما لا يعقل ففيه بحث ليس هذا محل ذكره *

والمقصود اذا كانت هذه الجمادات قد فطرت على معرفة ربها وتسيبجه وتزئبه والانسان أشرف منها فلأن يفطر هو على معرفته بربه بطريق الاولى والاحرى لما ركب الله فيه من العقل والتمييز والفطنة لاسبابها وقد نطق الكتاب والسنة بأنه فطره على الاسلام والاسلام كلمة التوحيد كما تقدم وان كان الاسلام في الاصل هو الاستسلام والاقبال *

١ - فصلت ١١

٢ - الانشقاق ١ - ٢

٣ - الزلزلة ٥

٤ - الحج ١٨

٥ - الحشر ١

الصف ١

﴿ فصل ﴾ ومن تمام الكلام على ان معرفة الله تعالى فطرية وتقدم الاستدلال بالآية والحديث فان أول ما يبدأ به في الاستدلال الكتاب والسنة ثم أقوال العلماء والمفسرين وان كان في أصل المسئلة الناس متنازعون في أصل المعرفة بالصانع هل هي فطرية أو نظرية وان شيخ الاسلام ابن تيمية يفصل فيقول يختلف باختلاف الناس ولكن الصحيح انها فطرية لانه قد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مولود يولد على الفطرة ولكن قد يعرض للفطرة ما يفسدها فتحتاج حينئذ الى النظر فهي في الاصل ضرورية وقد تكون نظرية. ثم المعرفة الواجبة لاتتعلق بنظر خاص بل قد تحصل ضرورية فتصفية النفس ورياضتها من أعظم الاسباب في حصول المعرفة الضرورية ولكن قد تحتاج الى أمور يجب الايمان بها فيتوقف على النظر فيجب النظر لما طرأ على الفطرة من الفساد فان كون هذا العالم لا بدله من صانع وخالق ومدبر فهذا ضروري فكونه لا يعرف هذا الا بطريق النظر فيه نظر وأي نظر بل هو معلوم عقلا وواجب عقلا وقد أركزه الله تعالى في فطرة مخلوقاته متحركما وساكنها ناطقها وصامتها حيوانها وجمادها كما تقدم أنها مسبوحة بحمده عارفة به *

ففي كل شيء له آية تدل على انه واحد

ومع دلائلها على الوحدانية مسبوحة بحمده معترفة به تسجد له وان جميع المخلوقات خلا كفار الثقلين تسبح بحمده وتسبيح كل شيء بحسبه فلولا ان كل شيء يسبح بحمده وينزهه ويمظمه بما لا يفهمه نحن ولا يلمه الا الذي أنطقه به لما أخبرنا به وانه دال على عظمته *

وقد روينا في جزء الفريابي في كتاب الذكراه باسناده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ان الجبل اينادي الجبل مقابله باسمه هل مر بك اليوم ذا كر الله عز وجل فان قال نعم فيقول هنيئا لك لكن مامر على اليوم أحد يذ كر الله *
وروي أيضا باسناده عن أنس رضي الله عنه قال ما من صباح ولا رواح الا تنادي بقاع الارض بعضها بعضا يا جارة هل مر بك اليوم عبد فصلى عليك لله أوذ كر الله عليك فن قائمة لا ومن قائمة نعم فاذا قالت نعم رأت بذلك لها فضلا. فكل فطرة سليمة لم تجتالها

الشياطين ولم تفسد عليها فطرتهما تصدق بذلك وتقر به وتزاد ايمانا ولا يقول هذه أخبار
أحاد وأثار لا نفيده شيئا في هذا الباب وأما هذه من باب الفرجة والمطالمة

قلنا يكفيناه ما تقدم لنا من أخبار الله تعالى في القرآن من الدليل القطعي عن الحجارة
أن منها المايهبط من خشية الله وهذا يدل على أنها تعرف ربها معرفة تليق بها والاماهبطت
من خشيته فإن الخشية تستلزم العلم بالخشى. قد تقدم ذلك •

قال ابن عبد السلام للعلماء في الحجارة وأنها تهبط من خشية الله ثلاثة مذاهب
قالت الصوفية هي حيوان وفيها جزء حي تسبح الله تعالى وتخزله وتسجد له وقال آخرون
هذا من مجاز التشبيه وقال الاسعري الله تعالى يخلق لها حياة عند ارادة ذلك منها نحو جبل
الطور انتهى كلامه ذكره في النكت •

قلت ما ذكره من هذه الاقوال • أما القول الاول فهو قول بعض جملة الصوفية
والافكون الحجارة حيوانا مما يعلم بالفطرة بطلانه • وأما القول الثاني كونه من مجاز
التشبيه فان هذا مما يشهد الكتاب والسنة بطلانه. أما الكتاب فاقدم لنا من الايات
على تسبيح كل شيء بحمده وأما السنة فتسبيح الحصى في كف النبي صلى الله عليه وسلم
ثم في كف غيره من الصحابة تسبيحا يسمعه الحاضرون . وقال النبي صلى الله عليه وسلم
اني لاعرف حجرا كان يسلم على قبل أن أبعث فهذا الحجر عرف ربه وعرف رسوله ولو
لم ينطق بكلام مسموع مفهوم مخصوص بذكر معين لما أخبر عنه ولهذا أخبر النبي صلى
الله عليه وسلم عن جبل جمدان فقال هذا جمدان يحبنا ونحبه وكذلك أخبر عن أحد
أنه يحبنا ونحبه وهذا جبل يفيضنا ونبفضه •

قال ابن عباس لما أراد الله تعالى أن يتجلى لموسى تطارت الجبال ليتجلى لها وتواضع
زبير يعني الطور فتجلى له وهذا يدل على أنها تعرف ربها

وروى ابن الجوزي عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم في قوله وجه له ذلك قال صار لعظمته ستة أجيال فوقت ثلاثة بالمدينة: أحد وورقان
ورضوى ووقت بمكة ثلاثة: ثبير وحراء ونور

بل هو سبحانه وتعالى قد خاطب الجادات فقال تعالى (انا عرضنا الامانة على
السموات والارض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الانسان) فهذا

الاباء والاستعفاء بعد أن عقلت خطابه وفهمته وعلمت عجزها *
وليس المقصود ذلك وإنما المقصود ان الانسان أشرف عند الله وأعظم من الجبال
حتى من البيت لما روى ابن ماجه عن ابن عمر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يطوف
بالكعبة ويقول ما أطيبك وأطيب ريحك وأعظم حرملك والذي نفس محمد بيده لحرمة
المؤمن أعظم عند الله حرمة منك *

فم شرف الانسان لا يركب الله في فطرته وعقله ما يعرفه ربه من غير دليل نظري
يحتاج فهمه الى عسر وقد ينتقض عليه أو يشكك فيه من هو الحن بحجته منه *

هذا الهدد طير من الطيور وفي نظرنا عدم العقل يصيح كثيره من الطيور قد
خاطب سليمان بأعظم التوحيد وأعلمه بغير ذلك فقال (أحطت بالم تحط به وجنتك
من سبأ بنبا يقين) الى قوله (الله لا اله الا هو رب العرش العظيم) هذا كله كلام الهدد
كما اتفق على ذلك المفسرون فمعرفة الله تعالى فطرية قد فطر الله تعالى عليها جميع المخلوقات
فان أريد بالمعرفة المعرفة التامة وهي معرفته بصفات الكمال ونعوت الجلال فيما لم
يزل ولا يزال ومعرفة أسمائه وما أمر به وما نهى عنه وما أخبر به وما أراد من عباده شرعا
وما كرهه منهم ولم يرضه ولم يرد وقوعه فهذا ما يعلم الا بالسمع من جهة الرسل صلوات
الله وسلامه عليهم أجمعين. فعبادة الله تعالى والايان به انما يجب بالسمع ويلزم بالبلاغ
قال الامام احمد في رواية المروزي معرفة الله تعالى في القاب تتفاضل وتزيد وهذا
يدل على أن المعرفة أصلها في القلب فطرية ثم انها تزيد وتتمكن بتظاهر الادلة والقاضي
أبو يعلى في المعتمد استدل بهذه الرواية على أنها كسبية وقال لانها لو كانت فطرية لم
تزد وقال في رواية يعقوب ان المعرفة لا تزيد ولا تنقص وهذه الرواية عكس الاولى وحملها
القاضي على انه أراد بالمعرفة ههنا الاقرار بالاسلام وهو لا يزيد ولا ينقص لانهم قوف
على الشهادتين وفيما قاله نظر لانه صدر في أول المسألة فقال معرفة الله تحصل بادلته الظاهرة
وحججه القاهرة وهي أنفسنا والسماوات والارض وما بينهما وذلك ان اثار الصنعة لازمة
لهذه الاشياء تدل على صانع صنعها ومنشئ انشأها ذكره في المعتمد

قال شيخ الاسلام ابن تيمية في الكلام على سورة القلم وذ كر أن أول
ما أوجب الله على نبيه وأمره به اقرأ باسم ربك الذي خلق ثم قال بمد كلام كثير

قد بين أن الاقرار بالاعتراف بالخالق فطري ضروري في نفوس الناس وان كان بعض الناس قد يحصل له ما يفسد فطرته حتى يحتاج الى نظر يحصل له به المعرفة وهذا قول جمهور الناس وعليه حذاق النظار أن المعرفة تحصل بالضرورة وقد تحصل بالنظر لمن فسدت فطرته كما اعترف بذلك خلائق من أئمة المتكلمين انتهى *

وقال الشيخ أيضاً في شرح الاصفهانية وأما طريقة القرآن في اثبات الصانع فانا قد بينا في غير هذا الموضوع اختلاف الناس في الاقرار بالصانع هل هو فطري أو نظري وبيننا قول من قال انه فطري وأن كل مولود يولد على الفطرة وأنه قد يصير نظرياً لبعض الناس لما يعرض له من الشبه ويستدل على ذلك بالادلة الكثيرة انتهى فاذا قلنا هذا محدث وكل محدث فلا بد له من محدث أو هذا ممكن وكل ممكن فلا بد له من موجب أو هذا موجود وكل موجود فلا بد له من موجد أو هذا مخلوق وكل مخلوق فلا بد له من خالق أو هذا مصنوع وكل مصنوع فلا بد له من صانع ونحو ذلك فهذا صحيح معلوم بالفطرة وقد يقول من يتحدثق بذهنه ويتهم أذهان الناس بالفساد ويركن الى ذهنه وعقله فيقول هذا يدل على محدث مطلق وواجب مطلق وواحد مطلق لا يتمتع تصوره من وقوع الشركة فيه فلماذا يكلمه الله تعالى الى ذهنه وفهمه وعقله فما يرشده الله الى الصواب ومن يضل فلن نجد له ولياً مرشداً فن يهد الله فهو المهتد *

فن طلب الهداية من الله عز وجل واعترف بالعجز وعرف ربه بالقدره ونفسه بالعجز وعلم أنه لا بد أن ينتهي الى فاعل قديم لا يكون الا واحداً وواجب بنفسه لا يكون الا واحداً فهو واحد مطلق عندنا أليس هو معيناً في نفس الامر وآيات الله سبحانه وتعالى دالة على نفسه المقدسة الشريفة فهذا وأمثاله ممن فسدت فطرته لا سيما في معرفة ربه فلا بد من النظر ولهذا قدمنا أنها فطرية وأن الشيخ رحمه الله قال وقد يعرض لبعض الناس من الشبه ما يفسد فطرته فلا بد له من النظر وهذا الذي عرض هو ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في نفس الحديث أن كل مولود يولد على فطرة الاسلام ولكن الشياطين أتتهم فاجتاتهم عن دينهم

فمنهم من هودته ومنهم من نصرته ومنهم من مجسته وقول ومنهم من وسوست له بما تشككه في خالقه وقد أخبر فقال عن رسله انهم قالوا لقومهم أفي الله شك فاطر السموات والارض يعني خالق السموات والارض ومالى لا أعبد الذي فطرني أي خلقتني أفي الخالق شك وقد قال هل من خالق غير الله ❀

قال شيخ الاسلام ابن تيمية ذهب طوائف من النظار الى أن معرفة الله واجبة ولا طريق اليها الا بالنظر فأوجبوا النظر على كل أحد وهذا القول انما اشتهر في الامة عن المعتزلة ونحوهم ولهذا قال أبو جعفر السمناني وغيره ايجاب الاشعري النظر في المعرفة بقية بقيت عليه من الاعتزال وقد دخل في هذا القول طوائف من الفقهاء من أصحاب الأئمة الاربعة كالفاضي أبي يعلى وأتباعه مثل أبي الفرج الشيرازي وأبي الخطاب وابن عقيل وغيرهم ومع هذا فقد اختلف كلام الاشعري واصحابه في ايجاب النظر فقال أبو اسحاق الاسفرايني من اعتقد ما يجب اعتقاده هل يكتفى به اختلف الاصحاب فيه ثم ذكر كلامه وكلام الاشعري واصحابه مطولا وذكروا في المسألة قولين عنهم حتى ان أبا اسحاق نفسه اختلف كلامه ثم قال واختلفوا أيضاً في النظر في قواعد الدين هل هو من فروض الاعيان أو من فروض الكفايات والذين أوجبوا النظر منهم من قال لا يصح الايمان الا به ومنهم من قال يصح الايمان بدونه لكن تاركه عاص وهذه الاقوال كلها ما يقوم الدليل من الكتاب والسنة الا على بعضها ❀

ورأيت بخط بعض الفضلاء من أصحابنا وقال طوائف من العلماء النظر لا يجب على أحد إما لان الواجب الاعتقاد الجازم دون المعرفة وذلك لا يحتاج الى نظر واما لان المعرفة لها طرق غير النظر فتحصل ضرورة وقد تحصل الهاماً وقد تحصل بالتصفية وهو قول طوائف من النظار والفقهاء وأهل الحديث والصوفية وغيرهم وهو قول طائفة من أصحاب احمد والشافعي وغيرهما والله أعلم ❀

وقال بعض العلماء يجب النظر في حال دون حال وعلى شخص دون شخص فوجوبه من العوارض التي تجب على بعض الناس في بعض الاحوال لامن اللوازم العامة فيقال كل علم وجب ولم يحصل الا بالنظر وجب النظر وأما اذا حصل

ضرورة أو حصل العلم بدون النظر أو لم يكن العلم واجباً لم يكن النظر واجباً*
 وذكر شيخ الاسلام ابن تيمية في موضع من مصنفاته هذا الكلام وقال هذا
 أعدل الاقوال وكلام الأئمة والسلف إنما يدل عليه والذين أوجبوا النظر ليس
 معهم ما يدل على عموم وجوبه إنما يدل على أنه قد يجب فانهم قالوا الواجب لا يحصل
 الا به لقوله تعالى (قل انظروا ماذا في السموات والارض وما تغفى الآيات
 والنذر) الآية . وقوله (قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى)
 وقوله (فلينظر الانسان ما خلق) فهذه النصوص خطاب مع المتكبرين الجاهدين
 فأمروا بالنظر ليعرفوا الحق ويقروا به ولا يرب أن النظر يجب على هؤلاء
 والذين خالفوا في وجوب النظر ومنعوا قالوا لا نسلم وجوب المعرفة ولا نسلم
 انحصار طريقها في النظر*

والمقصود ان الذين أوجبوا لله علي عباده أن يؤمنوا بالله ورسوله وأن يطيعوا
 الله ورسوله فهذا فرض على كل أحد ووجوب الايمان بالله معلوم بالاضطرار من
 دين الاسلام ونصوص القرآن متظاهرة به فالعلم بمعرفة الله ضروري والا لو كان
 نظريا لكان يجب علي الرسل أول ما يدعونهم الى النظر وهذا مما علم فساده من
 دين الاسلام فان كل كافر اذا أراد الدخول في دين الاسلام أول ما يؤمن بالشهادتين
 فلو قال أنا أقر بانخالق لم يكن بذلك مسلماً ولو قال أنا أعرف الله انه رب العالمين
 ورازقهم ومدبرهم لم يضر بذلك مسلماً فمعرفة الله فطرية حاصلة للجهور الخلق*
 فان قيل اذا كانت معرفته تعالى فطرية ضرورية وهي ثابتة في فطرة كل أحد
 وكيف ينكر ذلك كثير من النظار نظار المسلمين أو غيرهم وفي زعمهم أنهم الذين
 يقيمون الادلة العقلية علي المطالب الالهية*

فيقال أول من عرف في الاسلام بانكار هذه المعرفة هم أهل الكلام الذين
 اتفق السلف على ذمهم من الجهمية والقدرية وهم عند سلف الامة من أضل الطوائف
 وأجهلهم هذا معنى ما ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية وكذلك ما أركزه الله في فطرة
 كل أحد انه اذا دعاهم يلتفت بمنة ولا يسرة بل يجد في قلبه ضرورة تطلب العلو ولهذا
 قال امام الحرمين لما أورد عليه معنى هذا قال حيرني الهمداني*

وأما العلم الذى لا يحصل الا بالنظر فيجب لاجله النظر لفهم القرآن الذى لا يحصل الا بتدبره والنظر فيه وكذلك يجب النظر فى مسائل النزاع التى لا يعلم الحق فيها الا بالنظر فاذا أراد معرفة الحق فيها وجب عليه النظر فاذا اجتهد غاية الاجتهاد وبذل وسعه وأداه النظر الى غير الحق فيها فخطؤه مغفوره وله أجر اجتهاده وان أصاب الحق فله أجران •

فأله تعالى يلهمنا الرشاد • ويوقننا للسداد • فى أقوالنا وأفعالنا مما يحبه ربنا ويرضاه ويفعل ذلك باخواننا من المؤمنين آمين انه ولى ذلك والقادر عليه والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد النبي الامى وآله وصحبه وسلم •

تمت الرسالة التاسعة ويليها الرسالة العاشرة ان شاء الله تعالى ﴿﴾



الرسالة العاشرة

في شرح حديث أبي ذر رضي الله عنه

لشيخ الاسلام تقي الدين أبي العباس احمد بن تيمية الحراني

المتوفى سنة ٧٢٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سئل شيخ الاسلام احمد بن عبد الحلیم بن تيمية عن معنى حديث أبي ذر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن الله تبارك وتعالى انه قال « يا عبادى انى حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادى كلکم ضال الا من هديته فاستهدوني اهدکم . يا عبادى كلکم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمکم . يا عبادى كلکم عار الا من كسوته فاستكسونى اُكسکم . يا عبادى انکم تخطئون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفرونى اغفر لکم يا عبادى انکم لن تبلغوا ضرى فتضرونى ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى . يا عبادى لو أن اولکم وآخرکم وانسکم وجنکم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منکم ما زاد ذلك فى ملكي شيئا . يا عبادى لو أن اولکم وآخرکم وانسکم وجنکم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منکم ما نقص ذلك من ملكي شيئا . يا عبادى لو أن اولکم وآخرکم وانسکم وجنکم قاموا فى صعيد واحد فسألونى فأعطيت كل انسان منهم مسألته ما نقص ذلك مما عندى الا كما ينقص المحيط اذا دخل البحر . يا عبادى انما هى أعمالکم أحصياها لکم ثم أوفیکم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله عز وجل

ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه»

فأجاب رضي الله عنه الحمد لله رب العالمين ولا حول ولا قوة الا بالله*
 أما قوله تعالى يا عبادى انى حرمت الظلم على نفسى فغيبه مسألان كبيرتان
 كل منهما ذات شعب وفروع. احدهما فى الظلم الذى حرمه الله على نفسه ونفاه عن
 نفسه بقوله (وما ظلمناهم) وقوله (ولا يظلم ربك أحدا) وقوله (وما ربك بظالم
 للعبيد) وقوله (ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها) وقوله (قل متاع
 الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا). ونفى ارادته بقوله (وما
 الله يريد ظلما للعالمين) وقوله (وما الله يريد ظلما للعباد) ونفى خوف العبادة بقوله
 (ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما) . فان الناس
 تنازعوا فى معنى هذا الظلم تنازعا صاروا فيه بين طرفين متباعدين ووسط بينهما
 وخيار الامور اوساطها وذلك بسبب البحث فى القدر ومجامعته للشرع اذ الخوض
 فى ذلك بغير علم تام أوجب ضلال عامة الامم ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم
 أصحابه عن التنازع فيه فذهب المكذبون بالقدر القائلون بأن الله لم يخلق أفعال
 العباد ولم يرد أن يكون الا ما أمر بأن يكون وغلامهم المكذبون بتقديم علم الله
 وكتابه بما سيكون من أفعال العباد من المعتزلة وغيرهم الى أن الظلم منه هو نظير
 الظلم من الآدميين بعضهم لبعض وشبهوه ومثلوه فى الأفعال بأفعال العباد حتى
 كانوا هم ممثلة الأفعال وضربوا الله الامثال ولم يجعلوا له المثل الاعلى بل أوجبوا
 عليه وحرمو امارا وانما يجب على العباد ومحرم بقياسه على العباد واثبات الحكم
 فى الاصل بالرأى وقالوا عن هذا اذا أمر العبد ولم يعنه بجميع ما يقدر عليه من وجوه
 الاعانة كان ظلما له والتزموا انه لا يقدر أن يهدي ضالا كما قالوا انه لا يقدر أن
 يضل مهتديا وقالوا عن هذا اذا أمر اثنين بأمر واحد وخص أحدهما باعانتة على
 فعل المأمور كان ظلما الى أمثال ذلك من الامور التى هي من باب الفضل والاحسان
 جعلوا تركه لها ظلما وكذلك ظنوا أن التعذيب لمن كان فعله مقدرًا ظلما ولم يفرقوا بين
 التعذيب لمن قلم به سبب استحقاق ذلك ومن لم يقم وان كان ذلك الاستحقاق
 خلقه لحكمة أخرى عامة أو خاصة وهذا الموضع زلت فيه أقدام وضلت فيه افهام

١ - هود ١٠١

٢ - الكهف ٤٩

٣ - فصلت ٤٦

٤ - النساء ٤٠

٥ - النساء ٧٧

٦ - آل عمران ٨

٧ - غافر ٣١

٨ - طه ١١٢

فعارض هؤلاء آخرون من أهل الكلام المثبتين للقدر فقالوا ليس للظلم منه حقيقة يمكن وجودها بل هو من الامور الممتنعة لذاتها فلا يجوز أن يكون مقدورا ولا أن يقال انه هو تاركه باختياره ومشيتته وإنما هو من باب الجمع بين الضدين وجعل الجسم الواحد في مكانين وقلب القديم محدثا والمحدث قديما والا فهما قدر في الذهن وكان وجوده ممكنا والله قادر عليه فليس بظلم منه سواء فعله أو لم يفعله وتلقى هذا القول عن هؤلاء طوائف من أهل الاثبات من الفقهاء وأهل الحديث من اصحاب مالك والشافعي واحمد وغيرهم ومن شراح الحديث ونحوهم وفسروا هذا الحديث بما ينبنى على هذا القول وربما تعلقوا بظاهر من أقوال مأثورة كإروينا عن إياس بن معاوية انه قل ما نظرت بعقلي كله احدا الا القدرية قلت لهم ما الظلم قالوا ان تأخذ ما ليس لك او ان تتصرف فيما ليس لك قلت فله كل شيء وليس هذا من اياس الا لبيان ان التصرفات الواقعة هي في ملكه فلا يكون ظلما بموجب حدهم وهذا مما لا نزاع بين اهل الاثبات فيه فانهم متفقون مع الايمان بالقدر على ان كل ما فعله الله فهو عدل وفي حديث السرب الذي رواه الامام احمد عن عبد الله ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أصاب عبدا قط هم ولا حزن فقال اللهم انى عبدك ابن عبدك بن أمتك ناصيتي بيدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي وغنى الا أذهب الله همه وغمه وأبد له مكانه فرحا . قالوا يارسول الله أفلا تتعلمين قال بلى ينبغي لمن سمعن أن يتعلمن فقد بين أن كل قضائه في عبده عدل (ولهذا يقال كل نعمة منه فضل وكل نعمة منه عدل ويقال أطعناك بفضلناك وامنتك لك وعصيتك بملكك أو بملكك والحجة لك فأسألك بوجوب حجبتك على انقطاع حجتي الا ما غفرت لي) وهذه المناظرة من اياس كما قال ربيعة بن أبي عبد الرحمن اغيلان حين قال له غيلان نشدتك الله أتري انه يجب أن يعصى فقال نشدتك الله أتري الله يعصى قسرا يعني قهرا فكأنما القمه حجرا (فان قوله يجب أن يعصى لفظ فيه اجمال

وقد لا يتأقن في المناظرة تفسير المجمات خوقا من لدن الخضم فيؤتي بالواضحات فقال
 افتراه يعنى قسرا فان هذا الزام له بالمجز الذى هو لازم لاقتدرية ولمن هو شر
 منهم من الدهرية الفلاسفة وغيرهم وكذلك اياس رأى ان هذا الجواب
 المطابق لخدمهم خاصم لهم ولم يدخل معهم في التفصيل الذى يطول (وبالجملة
 فقوله تعالى (ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضا) قال أهل
 التفسير من السلف لا يخاف أن يظلم فيحمل عليه سيئات غيره ولا بهضم فينقص من
 حسناته ولا يجوز ان يكون هذا الظالم هو شيء ممنوع غير مقدور عليه فيكون
 التقدير لا يخاف ما هو ممنوع لذاته خارج عن الممكنات والمقدورات فان مثل هذا
 اذا لم يكن وجوده ممكنا حتى يقولوا انه غير مقدور ولو اراده كخلق المثل له فكيف
 يعقل وجوده فضلا ان يتصور خوفه حتى ينفي خوفه ثم أى فائدة في نفي خوف هذا
 وقد علم من سياق الكلام ان المقصود بيان أن هذا العامل الحسن لا يجزي على
 احسانه بالظلم والهضم (فعلم أن الظلم والهضم المنفى يتعلق بالجزاء كما ذكره أهل
 التفسير * وان الله لا يجزيه الا بعمله ولهذا كان الصواب الذي دلت عليه النصوص
 ان الله لا يعذب في الآخرة الا من أذنب كما قال لأملأن جهنم منك ومن
 تبعت منهم أجمعين . فلو دخلها أحد من غير أتباعه لم تمتلئ منهم ولهذا ثبت
 في الصحيحين في حديث تحتاج الجنة والنار من حديث أبي هريرة وأنس أن النار
 تمتلئ ممن ألقى فيها حين ينزوي بعضها الى بعض وتقول قط قط بمد قولها
 هل من مزيد وأما الجنة فيبقى فيها فضل عن يدخلها من أهل الدنيا فينشئ الله
 لها خلقا آخر ولهذا كان الصواب الذى عليه الأئمة فيمن لم يكلف في الدنيا من
 أطفال المشركين ونحوهم ما صح به الحديث وهو أن الله اعلم بما كانوا عاملين
 فلا يحكم لكل منهم بالجنة ولا لكل منهم بالنار بل هم ينقسمون بحسب ما يظهر
 من العلم فهم اذا كلفوا يوم اقامة في العرصات كما جاءت بذلك الآ نار وكذلك
 قوله تعالى (من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد) يدل
 الكلام على أنه لا يظلم محسنا فينقصه من احسانه أو يجمله لغيره ولا يظلم مسينا
 فيحمل عليه سيئات غيره بل لما ما كسبت وعليها ما اكتسبت وهذا كقوله لأم

لم ينبأ بما في صحف موسى وإبراهيم الذي وفي الأتزر وازرة وزر أخرى وان ليس الانسان الا ماسعي). فاخبر انه ليس على أحد من وزر غيره شيء وأنه لا يستحق الا ماسعاه وكلا القولين حق على ظاهره

وان ظن بعض الناس أن تعذيب الميت يبكاء أهله عليه ينافي الاول فليس كذلك اذ ذلك النائح يندب بنوحه لا يحمل الميت وزره ولكن الميت يناله ألم من فعل هذا كما يتألم الانسان من أمور خارجة عن كسبه وان لم يكن جزاء الكسب والعذاب أعم من العقاب كما قال صلى الله عليه وسلم « السفر قطعة من العذاب » .

وكذلك ظن قوم انتفاع الميت بالعبادات البدنية من الحى ينافي قوله (وان ليس للانسان الا ماسعي) فليس الامر كذلك فان انتفاع الميت بالعبادات البدنية من الحى بالنسبة الى الآيه كانتفاعه بالعبادات المالية ومن ادعى أن الآيه تخالف أحدهما دون الاخر فقولها ظاهر الفساد بل ذلك بالنسبة الى الآيه كانتفاعه بالدعاء والاستغفار والشفاعة وقد بينا في غير موضع نحواً من ثلاثين دليلاً شرعياً يبين انتفاع الانسان بسعي غيره اذ الآيه إنما نفت استحقاق السعي وملكه وليس كل مالا يستحقه الانسان ولا يملكه لا يجوز أن يحسن اليه مالكة ومستحقه بما ينتفع به منه فهذا نوع وهذا نوع وكذلك ليس كل مالا يملكه الانسان لا يحصل له من جهته منفعة فان هذا كذب في الامور الدينية والدنيوية وهذه النصوص النافية للظلم تثبت العدل في الجزاء وانه لا يبغض عامل عمله وكذلك قوله فيمن عاقبهم . (وما ظلمناهم ولكن ظلوا انفسهم) فأغنت عنهم المهتم التي يدعون من دون الله (من شيء) : وقوله (وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين) بين أن عقاب المجرمين عدلا لذوقهم لالاً نا ظلمناهم فعاقبناهم بغير ذنب والحديث الذي في السنن لو عذب الله أهل سماواته وأرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم لكأنت رحمة لهم خيراً من أعمالهم . يبين أن العذاب لو وقع لكان لاستحقاقهم ذلك لا لكونه بغير ذنب وهذا يبين أن من الظلم المنفي عقوبة من لم يذنب وكذلك قوله

تعالى (وقال الذي آمن يا قوم انى أخاف عليكم مثل يوم الاحزاب مثل ذاب قوم نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم وما الله يريد ظلماً للعباد) . يبين ان هذا العقاب لم يكن ظلماً لاستحقاقهم ذلك وان الله لا يريد الظلم والامر الذى لا يمكن القدرة عليه لا يصلح أن يمدح الممدوح بعدم ارادته وانما يكون المدح بترك الافعال اذا كان الممدوح قادراً عليها فعلم ان الله قادر على ما زه نفسه عنه من الظلم وانه لا يفعله وبذلك يصح قوله (انى حرمت الظلم على نفسى) وان التحريم هو المنع وهذا لا يجوز أن يكون فيم هو ممتنع لذاته فلا يصلح أن يقال حرمت على نفسى أو منعت نفسى من خلق مثلى أو جعل المخلوقات خالقة ونحو ذلك من المحالات وأكثر ما يقال فى تأويل ذلك ما يكون معناه انى أخبرت عن نفسى بأن مالا يكون مقدوراً لا يكون منى وهذا المعنى مما يتيقن المؤمن انه ليس مراد الرب وأنه يجب تنزيه الله ورسوله عن إرادة مثل هذا المعنى الذى لا يليق الخطاب بمثله اذ هو مع كونه شبه التكرير وإيضاح الواضح ليس فيه مدح ولا ثناء ولا ما يستفيدة المستمع فعلم أن الذى حرمه على نفسه هو أمر مقدور عليه لكنه لا يفعله لانه حرمه على نفسه وهو سبحانه منزّه عن فعله مقدس عنه يبين ذلك أن ما قاله الناس فى حدود الظلم يتناول هذا دون ذلك كقول بعضهم الظلم وضع الشيء فى غير موضعه كقولهم من أشبه أباه فما ظلم أى فما وضع الشبه غير موضعه ومعلوم أن الله سبحانه حكم عدل لا يضع الاشياء الا مواضعها ووضعها غير مواضعها ليس ممتنعاً لذاته بل هو ممكن لكنه لا يفعله لانه لا يريد بل يكرهه ويبغضه اذ قد حرمه على نفسه* وكذلك من قال الظلم اضرار غير مستحق فان الله لا يعاقب أحداً بغير حق وكذلك من قال هو نقص الحق وذ كر أن أصله النقص كقوله (كلنا الجنين أنت أكلها ولم تظلم منه شيئاً) وأما من* قال التصرف فى ملك الغير فهذا ليس بطرد ولا منعكس فقد يتصرف الانسان فى ملك غيره بحق ولا يكون ظلماً وقد يتصرف فى ملكه بغير حق فيكون ظلماً وظلم العبد نفسه كثير فى القرآن وكذلك من قال فعل المأمور خلاف ما أمر به ونحو ذلك ان سلم صحة مثل هذا الكلام فالله سبحانه قد كتب على نفسه الرحمة وحرم على نفسه الظلم فهو لا يفعل

١ - غافر ٢٠ - ٢١

٢ - الكهف ٢٣

خلاف ما كتب ولا يفعل ما حرم وليس هذا الجواب موضع بسط هذه الامور التي نهبنا عليها فيه وانما نشير الى النكت *

وبهذا يتبين القول المتوسط وهو أن الظلم الذي حرمه الله على نفسه مثل أن يترك حسنات المحسن فلا يجزيه بها ويعاقب البريء على ما لم يفعل من السيئات ويعاقب هذا بذنب غيره أو يحكم بين الناس بغير القسط ونحو ذلك من الافعال التي ينزه الرب لتسطة وعدله وهو قادر عليها وانما استحق الحمد والثناء لانه ترك هذا الظلم وهو قادر عليه وكما أن الله منزه عن صفات النقص والعيب فهو أيضاً منزه عن أفعال النقص والعيب وعلى قول الفريق الثاني ما تم فعل يجب تنزيه الله عنه أصلاً والكتاب والسنة واجماع سلف الامة وأئمتها يدل على خلاف ذلك ولكن متكلمو الاثبات لما ناظروا متكلمة النفي أزموم لوازم لم ينفصلوا عنها الا بمقابلة الباطل بانباطل وهذا ما عابه الأئمة ودموه كما عاب الاوزاعي والزيدي والثوري واحمد بن حنبل وغيرهم مقابلة القدرية بالغلو في الاثبات وأمروا بالاعتصام بالكتاب والسنة وكما عابوا أيضاً على من قابل الجهمية فقات الصفات بالغلو في الاثبات حتى دخل في تمثيل الخالق بالخلق وقد بسطنا الكلام في هذا وهذا وذكرنا كلام السلف والأئمة في هذا في غير هذا الموضوع ولو قال قائل هذا مبني على مسألة تحسين العقل وتقييحه فمن قال العقل يعلم به حسن الافعال وقبحها فانه ينزه الرب عن بعض الافعال ومن قال لا يعلم ذلك الا بالسمع فانه يجوز جميع الافعال عليه لعدم النهي في حقه قيل له ليس بناء هذه على تلك بل لازم وبتقدير لزومها ففي تلك تفصيل وتحقيق قد بسطناه في موضعه *

وذلك أنا فرضنا أنا نعلم بالعقل حسن بعض الافعال وقبحها لكن العقل لا يقول ان الخالق كالخلق حتى يكون ما جعله حسناً لهذا أو قبيحاً له جعله حسناً للآخر وقبيحاً له كما يفعل مثل ذلك القدرية لما بين الرب والعبد من الفروق الكثيرة

وان فرضنا أن حسن الافعال وقبحها لا يعلم الا بالشرع فالشرع قد دل على

ان الله قد نزه نفسه عن افعال واحكام فلا يجوز ان يفعلها تارة بخبره منثيا على نفسه بأنه لا يفعلها وتارة بخبره أنه حرما على نفسه وهذا يبين المسألة الثانية (فنقول الناس لهم في افعال الله باعتبار ما يصلح منه ويجوز وما لا يجوز منه ثلاثة اقوال طرفان ووسط فالطرف الواحد طرف القدرية وهم الذين حجروا عليه ان يفعل الا ما ظنوا بعقلهم أنه الجائز له حتى وضعوا له شريعة التعديل والتجوير فأوجبوا عليه بعقلهم امورا كثيرة وحرموا عليه بعقلهم امورا كثيرة لا بمعنى ان العقل أمر له وناه فان هذا لا يقوله عاقل بل بمعنى ان تلك الافعال مما علم بالعقل وجوبها وتحريمها ولكن ادخلوا في ذلك المنكرات ما بنوه على بدعتهم في التكذيب بالقدر وتوابع ذلك والطرف الثاني طرف الغلاة في الرد عليهم وهم الذين قالوا لا ينزه الرب عن فعل من الافعال ولا نعلم وجه امتناع الفعل منه الا من جهة خبره أنه لا يفعله المطابق لعلمه بأنه لا يفعلوه وهؤلاء منوعوا حقيقة ما أخبر به من أنه كتب على نفسه الرحمة وحرم على نفسه الظلم قال الله تعالى (واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة) . وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ان الله لما قضى الخلق كتب على نفسه كتاباً فهو موضوع عنده فوق العرش أن رحمتي تغلب غضبي » ولم يعلم هؤلاء ان الخبر المجرد المطابق للعلم لا يبين وجه فعله وتركه اذ العلم يطابق المعلوم فعلمه بأنه يفعل هذا وأنه يفعل هذا ليس فيه تعرض لانه كتب هذا على نفسه وحرم هذا على نفسه كما لو أخبر عن كائن من كان أنه يفعل كذا ولا يفعل كذا لم يكن في هذا بيان لكونه محموداً ممدوحاً على فعل هذا وترك هذا ولا في ذلك ما يبين قيام المقتضى لهذا والمانع من هذا (فان الخبر المحض كاشف عن المخبر عنه ليس فيه بيان ما يدعو الى الفعل ولا الى الترك) بخلاف قوله كتب على نفسه الرحمة وحرم على نفسه الظلم فان التحريم مانع من الفعل وكتابته على نفسه داعية الى الفعل وهذا بين واضح اذ ليس المراد بذلك مجرد كتابته أنه يفعل وهو كتابة التقدير كما قد ثبت في الصحيح أنه قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء فانه قال كتب على نفسه الرحمة ولو أريد

كتابة التقدير لكان قد كتب علي نفسه الغضب كما كتب علي نفسه الرحمة اذا كان المراد مجرد الخبر عما سيكون ولـكان قد حرم علي نفسه كل ما لم يفعله من الاحسان كما حرم الظلم وكما أن الفرق ثابت في حقنا بين قوله (كتب عليكم القصاص في القتلي) وبين قوله (وكل شيء فملوه في الزبر) وقوله (ما أصاب من مصيبة في الارض ولا في أنفسكم الا في كتاب من قبل أن نبرأها) وقوله « فيبعث اليه الملك فيؤمر بأربع كلمات فيقال له أ كتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد» فهكذا الفرق أيضا ثابت في حق الله ونظير ما ذكره من كتابته علي نفسه كما تقدم قوله تعالى (وكان حقاً علينا نصر المؤمنين) وقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح « يا معاذ أتدري ما حق الله على عباده . قلت الله ورسوله أعلم قال حقه عليهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً أتدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك . قلت الله ورسوله أعلم قال حقتهم عليه الا يذهبهم» ومنه قوله في غير حديث « كان حقاً على الله أن يفعل به كذا» فهذا الحق الذي عليه هو أحقه علي نفسه بقوله ونظيره تحريمه علي نفسه وإيجابه علي نفسه ما أخبر به من قسمه ليفعلن وكامته السابقة كقوله (ولولا كلمة سبقت من ربك) وقوله (لأملأن جهنم) (ولنهلكن الظالمين) فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلي وقاتلوا وقتلوا الأ كفرن عنهم سيئاتهم ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهار (فلنستلن الذين أرسل اليهم) ونحو ذلك من صيغ القسم المتضمنة معنى الايجاب والمعنى بخلاف القسم المتضمن للخبر المحض ولهذا قال الفقهاء المبين اما أن توجب حقاً أو منعا أو تصديقا أو تكديبا واذا كان معقولا في الانسان انه يكون آمرا مأمورا كقوله (ان النفس لأماراة بالسوء) وقوله (وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوي) مع أن العبد له أمر وناه فوفاه والرب الذي ليس فوفاه أحد لأن يتصور أن يكون هو الأمر الكاتب علي نفسه الرحمة والنهائي المحرم علي نفسه الظلم أولي وأحرى وكتابته علي نفسه ذلك تستلزم ارادته لذلك ومحبتة له ورضاه بذلك وتحريمه الظلم علي نفسه يستلزم بغضه لذلك وكرهته له و ارادته ومحبتة للفعل توجب وقوعه منه وبغضه له وكرهته لان يفعله بمنع وقوعه منه *

البقرة ١٧٨

القمر ٥٢

الحديد ٢٢

الروم ٤٧

يونس ١٩ ، هود ١١٠

الاعراف ١٨ ، هود ١١٩

إبراهيم ١٣

آل عمران ١٦٥

الاعراف ٦

- يوسف ٥٢

- النازعات ٤٠

فأما ما يجبه ويفضه من أفعال عباده فذلك نوع آخر ففرق بين فعله هو وبين ما هو مفعول مخلوق له وليس في مخلوقه ما هو ظلم منه وإن كان بالنسبة إلى فاعله الذي هو الإنسان هو ظلم كما أن أفعال الإنسان هي بالنسبة إليه تكون سرقة وزنا وصلاة وصوما والله تعالى خالقها بمشيئته وليست بالنسبة إليه كذلك أذهبه الأحكام هي للفاعل الذي قام به هذا الفعل كما أن الصفات هي صفات للموصوف الذي قامت به لا للخالق الذي خلقها وجعلها صفات *

والله تعالى خلق كل صانع وصنعمته كما جاء ذلك في الحديث وهو خالق كل ووصوف وصفته ثم صفات المخلوقات ليست صفات له كالألوان والطعوم والروائح لعدم قيام ذلك به وكذلك حركات المخلوقات ليست حركات له ولأفعالها له بهذا الاعتبار لكونها مفعولات هو خلقها وبهذا الفرق يرول شبه كثيرة والأمر الذي كتبه على نفسه يستحق عليه الحمد والثناء وهو مقدس عن ترك هذا الذي لو ترك لكان تركه قصا وكذلك الأمر الذي حرمه على نفسه يستحق الحمد والثناء على تركه وهو مقدس عن فعله الذي لو كان لاوجب تقصا وهذا كله بين والله الحمد عند الذين أوتوا العلم والإيمان وهو أيضا مستقر في قلوب عموم المؤمنين ولكن القدرية شبهوا على الناس بشبههم فقابلهم بنوع من الباطل كالكلام الذي كان السلف والأئمة يذمونه وذلك إن المعتزلة قالوا قد حصل الاتفاق على أن الله ليس بظالم كما دل عليه الكتاب والسنة والظالم من فعل الظلم كما أن العادل من فعل العدل هذا هو المعروف عند الناس من مسمى هذا الاسم سمعا وعقلا قالوا ولو كان الله خالقا لأفعال العباد التي هي الظلم لكان ظلما فعارضهم هؤلاء بأن قالوا ليس الظالم من فعل الظلم بل الظالم من قام به الظلم وقال بعضهم الظالم من اكتسب الظلم وكان منهيا عنه وقال بعضهم الظالم من فعل محرما عليه أو مانهى عنه ومنهم من قال من فعل الظلم لنفسه وهؤلاء يعنون أن يكون الناهي له والمحرم عليه غيره الذي يجب عليه طاعته ولهذا كان تصور الظلم منه ممتعا عندهم لذاته كاستنحان أن يكون فوقه أمر له وناه ويمتنع عند الطائفتين أن يعود إلى الرب من أفعاله حكم لنفسه وهؤلاء لم يمكنهم أن ينازعوا أولئك في أن العادل من فعل العدل بل سلموا

ذلك لهم وان نازعهم بعض الناس منازعة عنادية والذي يكشف تلبس المعتزلة أن يقال لهم الظالم والمعدل الذي يعرفه الناس وان كان فاعلا للظلم والمعدل فذلك يأثم به أيضا ولا يعرف الناس من يسمى ظلما ولم يقم به الفعل الذي به صار ظلما بل لا يعرفون ظلما الا من قام به الفعل الذي فعله وبه صار ظلما وان كان فعلا متعلقا بغيره وله مفعول منفصل عنه لكن لا يعرفون الظالم الا بأن يكون قد قام بذلك فكونكم أخذتم في حد الظالم انه من فعل الظلم وعيتم بذلك من فعله في غيره فهذا تلبس وافساد للشرع والمقل واللغة كما فعلتم في مسمى المتكلم حيث قلتم هو من فعل الكلام ولو في غيره وجعلتم من أحدث كلاما منفصلا عنه قائما بغيره متكلمًا وان لم يقم به هو كلام أصلا وهذا من أعظم البهتان والقرمطة والفسطحة ولهذا ألزمهم السلف أن يكون ما أحدثه من الكلام في الجمادات وكذلك أيضا ما خلقه في الحيوانات ولا يفرق حينئذ بين نطق وأنطق وإنما قالت الجلود أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء ولم تقل نطق الله بذلك ولهذا قال من قال من السلف كسليمان بن داود الهاشمي وغيره ما معناه انه على هذا يكون الكلام الذي خلق في فرعون حتى قال أنا ربكم الاعلى كالكلام الذي خلق في الشجرة حتى قالت (اننى أنا الله لا اله الا أنا) فاما أن يكون فرعون محتما أو تكون الشجرة كفرعون والى هذا المعنى ينحو الاتحادية من الجهمية وينشدون *

وكل كلام في الوجود كلامه سواء عاينا نثره ونظامه

وهذا يستوعب أنواع الكفر ولهذا كان من الامر البين للخاصة والعامة ان من قال المتكلم لا يقوم به كلام أصلا فان حقيقة قوله انه ليس بمتكلم اذ ليس المتكلم الا هذا ولهذا كان أولوهم يقولون ليس بمتكلم ثم قالوا هو متكلم بطريق المجاز وذلك لما استقر في الفطر ان المتكلم لا بد أن يقوم به كلام وان كان مع ذلك فاعلا له كما يقوم بالانسان كلامه وهو كاسب له اما ان يجعل مجرد احداث الكلام في غيره كلاما له فهذا هو الباطل وهكذا القول في الظلم فهب ان الظالم من فعل الظلم فليس هو من فعله في غيره ولم يقم به فعل أصلا بل لا بد ان يكون قد قام به فعل وان كان متعديا الى غيره فهذا اجواب *

ثم يقال لهم الظلم فيه نسبة وازافة فهو ظلم من الظالم بمعنى أنه عدوان وبني منه وهو ظلم للمظلوم بمعنى أنه بغي واعتدي عليه وأما من لم يكن متعدى عليه به ولا هو منه عدوان على غيره فهو في حقه ليس بظلم لامنه ولا له والله سبحانه اذا خلق أفعال العباد فذلك من جنس خلقه لصفاتم فهم الموصوفون بذلك فهو سبحانه اذا جعل بعض الاشياء أسود وبعضها أبيض أو طويلاً أو قصيراً أو متحرراً أو ساكناً أو عالماً أو جاهلاً أو قادراً أو عاجزاً أو حياً أو ميتاً أو مؤمناً أو كافراً أو سعيداً أو شقيماً أو ظالماً أو مظلوماً كان ذلك المخلوق هو الموصوف بأنه الأبيض والأسود والطويل والقصير والحى والميت والظالم والمظلوم ونحو ذلك والله سبحانه لا يوصف بشيء من ذلك وإنما احدائه للفعل الذي هو ظلم من شخص وظلم لآخر بمنزلة احدائه الأكل والشرب الذي هو أكل من شخص وأكل لآخر وليس هو بذلك أكل ولا مأكولاً ونظائر هذا كثيرة وان كان في خلق أفعال العباد لازماً او متعدياً محكم بالغة كالهكمة بالغة في خالق صفاتهم وسائر المخلوقات لكن ليس هذا موضع تفصيل ذلك وقد ظهر بهذين الوجهين تدليس القدرية *

وأما تلك الحدود التي عورضوا بها فهمي دعاو ومخالفة أيضاً للمعلوم من الشرع واللغة والعقل أو مشتملة على نوع من الاجمال فان قول القائل الظالم من قام به الظلم يقتضى انه لا بد أن يقوم به لكن يقال له وان لم يكن فاعلاله أمر له لا بد أن يكون فاعلاله مع ذلك فان أراد الاول كان اقتصاره على تفسير الظالم بمن قام به الظلم كإقتصار أولئك على تفسير الظالم في فعل الظلم *

والذى يعرفه الناس عامهم وخاصهم ان الظالم فاعل للظلم وظلمه فعل قائم به وكل من الفريقين جحد بعض الحق وأما قولهم من فعل محرماً عليه أو منبأ عنه ونحو ذلك فالاطلاق صحيح لكن يقال قد دل الكتاب والسنة على أن الله تعالى كتب على نفسه الرحمة وكان حقا عليه نصر المؤمنين وكان حقا عليه أن يجزى المطيعين وأنه حرم الظلم على نفسه فهو سبحانه الذى حرم بنفسه على نفسه الظلم كما أنه هو الذى كتب بنفسه على نفسه الرحمة لا يمكن ان يكون غيره محرماً عليه أو موجبا عليه فضلاً عن أن يظلم ذلك بمقتل أو غيره واذا كان كذلك فهذا الظلم الذى حرمه على نفسه هو ظلم بلاريب وهو أمر ممكن

مقدور عليه وهو سبحانه يتركه مع قدرته عليه بشيئته واختياره لانه عادل ليس
بظالم كما يترك عقوبة الانبياء والمؤمنين وكما يترك أن يحمل البرى ذنوب المعتدين *

(فصل)

قوله «وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا» . ينبغي أن يعرف أن هذا الحديث
شريف القدر عظيم المنزلة ولهذا كان الامام احمد يقول هو أشرف حديث لاهل
الشام وكان أبو ادريس الخولاني اذا حدث به جئا علي ركبتيه. وراويه أبو زر
الذي ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء أصدق لهجة منه وهو من الاحاديث
الالهية التي رواها الرسول صلى الله عليه وسلم عن ربه وأخبر أنها من كلام الله تعالى
وان لم تكن قرآنا. وقد جمع في هذا الباب زاهر السحامي وعبد الغني المقدسي وأبو
عبد الله المقدسي وغيرها وهذا الحديث قد تضمن من قواعد الدين العظيمة
في العلوم والاعمال والاصول والفروع فان تلك الجملة الاولى وهي قوله «حرمت
الظلم على نفسي» يتضمن جل مسائل الصفات والقدر اذا أعطيت حقها من التفسير
وانما ذكرنا فيها مالا بد من التنبيه عليه من أوائل النكت الجامعة وأما
هذه الجملة الثانية وهي قوله «وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا» فانهما تجمع الدين كله فان
مانهبي الله عنه راجع الى الظلم وكل ما أمر به راجع الى العدل ولهذا قال تعالى
(لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط
وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب)
فاخبر أنه ارسل الرسل وانزل الكتاب والميزان لاجل قيام الناس بالقسط وذكر
انه أنزل الحديد الذي به ينصر هذا الحق فالكتاب يهدي والسيف ينصر وكفى
بربك هاديا ونصيرا ولهذا كان قوام الناس باهل الكتاب واهل الحديد كما قال
من قال من السلف صنفان اذا صلحوا صلح الناس الأمراء والعلماء . وقالوا في قوله
تعالى (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم) أقوالا تجتمع العلماء والامراء
ولهذا نص الامام احمد وغيره علي دخول الصنفين في هذه الآية اذ كل منهما

تجب طاعته فيما يقوم به من طاعة الله وكان نواب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته كملى ومعاذ وأبى موسى يعناب بن اسيد وعثمان بن أبى العاص وامثالهم يجمعون الصنفين وكذلك خلفاؤه من بعده كأبى بكر وعمر وعثمان وعلى ونوابهم ولهذا كانت السنة أن الذى يصلى بالناس هو صاحب الكتاب والذى يقوم بالجهاد هو صاحب الحديد. الى أن تفرق الامر بعد ذلك فاذا تفرق صار كل من قام بأمر الحرب من جهاد الكفار وعقوبات الفجار يجب أن يطاع فيما أمر به من طاعة الله في ذلك وكذلك من قام بجمع الاموال وقسمها يجب ان يطاع فيما يأمر به من طاعة الله في ذلك وكذلك من قام بالكتاب بتبليغ أخباره وأوامره وبياناتها يجب أن يصدق ويطاع فيما أخبر به من الصدق في ذلك وفيما يأمر به من طاعة الله في ذلك •

والمقصود هنا أن المقصود بذلك كله هو أن يقوم الناس بالقسط ولهذا لما كان المشركون يمجرون أشياء ما أنزل الله بها من سلطان ويأمرون بأشياء ما أنزل الله بها من سلطان أنزل الله في سورة الأنعام والأعراف وغيرهما ينمهم على ذلك وذكر ما أمر به هو وما حرمه هو فقال (قل أمر ربي بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين) وقال تعالى (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والآنم والبغى بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون) وهذه الآية تجمع أنواع المحرمات كما قد بيناه في غير هذا الموضع وتلك الآية تجمع أنواع الواجبات كما بيناه أيضا. وقوله (أمر ربي بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين) أمر مع القسط بالتوحيد الذى هو عبادة الله وحده لا شريك له وهذا أصل الدين وضده هو الذنب الذى لا يغفر قال تعالى (ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) وهو الدين الذى أمر الله به جميع الرسل وأرسلهم به الى جميع الامم قال تعالى (وما أرسلنا من قبلك من رسول الا نوحي اليه انه لا اله الا انا فاعبدون) وقال تعالى (واسئل من ارسلنا من قبلك من رسلنا اجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون) وقال تعالى (ولقد بعثنا في كل أمة رسولا ان اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) وقال تعالى (شرع

- ١ - الاعراف ٢٩
٢ - الاعراف ٣٣
٣ - النساء ١١٦
٤ - الأنبياء ٢٥
٥ - الزخرف ٤٥
٦ - النحل ٣٦

لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى
وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه) وقال تعالى (يا أيها الرسل كلوا من
الطيبات واعملوا صالحا انى بما تعملون عليم وان هذه أممكم أمه واحدة وأنار بكم
فاتقون) ولهذا ترجم البخاري في صحيحه باب ما جاء في ان دين الانبياء واحد
وذكر الحديث الصحيح في ذلك وهو الاسلام العام الذي اتفق عليه جميع
النبيين قال نوح عليه السلام (وأمرت أن اكون من المسلمين) وقال تعالى في قصة
ابراهيم (اذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين ووصى بها ابراهيم بنيه ويعقوب
بابني ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون) وقال موسى (يا قوم ان
كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا ان كنتم مسلمين) وقال تعالى (قال الحواريون نحن
أنصار الله آمننا بالله واشهد بانا مسلمون) وقال في قصة بلقيس (رب انى ظلمت
نفسى وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين) وقال (انا انزلنا التوراة فيها هدى
ونور بحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا) وهذا التوحيد الذى هو أصل
الدين هو أعظم العدل وضد وهو الشرك أعظم الظلم كما أخرجنا في الصحيحين
عن عبد الله بن مسعود قال لما نزلت هذه الآية (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم
بظلم) شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا اينما لم يظلم نفسه
فقال ألم تسمعوا الى قول العبد الصالح ان الشرك لظلم عظيم : وفي الصحيحين عن
ابن مسعود قال « قلت يارسول الله أى الذنب أعظم قال أن تجعل لله ندا وهو
خلقتك قلت . ثم أى قال ثم ان تقتل ولدك خشية أن يطعم معك قلت ثم أى قال
أن تزانى بحليلة جارك » فانزل الله تصديق ذلك (والذين لا يدعون مع الله الها
آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون) الآية وقدها عن
غير واحد من السلف وروي مرفوعا « الظلم ثلاثة دواوين فديوان لا يضر الله منه
شيئا وديوان لا يترك الله منه شيئا وديوان لا يعبا الله به شيئا » فاما الديوان الذى
لا يضر الله منه شيئا فهو الشرك فان الله لا يضر ان يشرك به وأما الديوان الذى

الشورى ١٢

- المؤمنون ٥١ - ٥٢

- يونس ٧٢

- البقرة ١٣١ - ١٣٢

- يونس ٨٤

- آل عمران ٥٢

- النمل ٤٤

- المائدة ٤٤

- الانعام ٨٢

- الفرقان ٦٨

لا يترك الله منه شيئاً فهو ظلم العباد بعضهم بعضاً فان الله لا بد أن ينصف المظلوم من الظالم وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً فهو ظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه أى مغفرة هذا الضرب ممكنة بدون رضى الخلق فان شاء عذب هذا الظالم لنفسه وان شاء غفر له وقد بسطنا الكلام فى هذه الابواب الشريفة والاصول الجامعة فى القواعد وبيننا أنواع الظلم وبيننا كيف كان الشرك أعظم أنواع الظلم ومسمى الشرك جليله ودقيقه فقد جاء فى الحديث « الشرك فى هذه الامة أخفى من ديب النمل » وروى أن هذه الآية نزلت فى أهل الرياء (فن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً) وكان شداد بن أوس يقول يابهايا العرب يابهايا العرب انما أخاف عليكم الرياء والشهوة الخفية قال ابوداود السجستانى صاحب السنن المشهورة الخفية حب الرياسة وذلك ان حب الرياسة هو أصل البغى والظلم كما ان الرياء هو من جنس الشرك أو مبدأ الشرك والشرك أعظم الفساد كما ان التوحيد أعظم الإصلاح ولهذا قال تعالى (ان فرعون علا فى الارض وجعل أهلها شيعاً يستضعف طائفة منهم يذبح أبناءهم ويستحى نساءهم انه كان من المفسدين) الى أن ختم السورة بقوله (تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً فى الارض ولا فساداً) وقال (وقضينا الى بني اسرائيل فى الكتاب لتفسدن فى الارض مرتين وتعلن علواً كبيراً) وقال (من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس او فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً) وقالت الملائكة (أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء) فاصل التصالح والتوحيد والايان وأصل الفساد الشرك والكفر كما قال عن المنافقين (واذا قيل لهم لا تفسدوا فى الارض قالوا انما نحن مصلحون ألا انهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون) وذلك ان صلاح كل شئ ان يكون بحيث يحصل له وبه المقصود الذى يراد منه ولهذا يقول الفقهاء العقد الصحيح ما ترتب عليه أثره وحصل به مقصوده والفاقد ما لم يترتب عليه أثره ولم يحصل به مقصوده والصحيح المقابل للفاقد فى اصطلاحهم هو الصالح وكان يكثر فى كلام السلف هذا الا يصلح او يصلح كما كثر فى كلام المتأخرين يصلح ولا

- ١ - الكهف ١١٠
 ٢ - القصص ٤
 ٣ - القصص ٨٣
 ٤ - الاسراء ٤
 ٥ - المائدة ٣٣
 ٦ - البقرة ٣٠
 ٧ - البقرة ١١

يصح والله تعالى أما خلق الانسان لعبادته وبدنه تبع لقلبه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح «ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسدت لها سائر الجسد ألا وهى القلب» وصلاح القلب في أن يحصل له وبه المقصود الذى خلق له من معرفة الله ومحبته وتعظيمه وفساده في ضد ذلك فلا صلاح للقلوب بدون ذلك قط والقلب له قوتان العلم والقصد كما ان للبدن الحس والحركة الارادية فكما اذا انى خرجت قوي الحس والحركة عن الحال الفطرى الطبيعى فسدت فاذا خرج القلب عن الحال الفطرية التى يولد عليها كل مولود وهى ان يكون مقرا لربه مريدا له فيكون هو منتهى قصده وارادته وذلك هى العبادة اذ العبادة كمال الحب بكامل الذل فتى لم تكن حركة القلب ووجهه وارادته لله تعالى كان فاسدا اما بأن يكون معرضا عن الله وعن ذكره غافلا عن ذلك مع تكذيب او بدون تكذيب أو بان يكون له ذكر وشعور ولكن قصده وارادته غيره لكون الذكر ضعيفا لم يجتذب القلب الى ارادة الله ومحبته وعبادته والافتى قوى علم القلب وذكوره أوجب قصده وعلمه قال تعالى (فأعرض عن تولى عن ذكرنا ولم يرد الا الحياة الدنيا ذلك مبلغهم من العلم) فأمر نبيه بأن يعرض عن كان معرضا عن ذكر الله ولم يكن له مراد الا ما يكون فى الدنيا وهذه حال من فسدت قلبه ولم يذكر ربه ولم ينب اليه فيريد وجهه ويخلص له الدين ثم قال (وذلك مبلغهم من العلم) فأخبر أنهم لم يحصل لهم علم فوق ما يكون فى الدنيا فهى أكبر همهم ومبلغ علمهم وأما المؤمن فأكبر همه هو الله واليه انتهى علمه وذكوره وهذا الآن باب واسع عظيم قد تكلمنا عليه فى مواضعه واذا كان التوحيد أصل صلاح الناس والاشراك أصل فسادهم والقسط مقرون بالتوحيد إذ التوحيد أصل العدل وارادة العلو مقرونة بالفساد اذ هو أصل الظلم فهذا مع هذا وهذا مع هذا كالمترولين فى قرآن فالتوحيد وما يتبعه من الحسنات هو صلاح وعدل ولهذا كان الرجل الصالح هو القائم بالواجبات وهو البر وهو العدل والذنوب التى فيها تفریط أو عدوان فى حقوق الله تعالى وحقوق عبادته وهى فساد وظلم ولهذا سعى قطاع الطريق مفسدين وكانت عقوبتهم حقا لله تعالى

لاجتماع الوصفين والذي يريد العلو على غيره من أبناء جنسه هو ظالم له باغ اذ ليس كونك عاليا عليه باولى من كونه عاليا عليك وكلاهما من جنس واحد فالقسط والعدل أن يكونوا أخوة كما وصف الله المؤمنين بذلك والتوحيد وان كان أصل الصلاح فهو أعظم العدل ولهذا قال تعالى (قل يا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون) ولهذا كان تخصيصه بالذكر في مثل قوله (قل أمر ربي بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين) لا يمنع أن يكون داخلا في القسط كما أن ذكر العمل الصالح بعد الايمان لا يمنع أن يكون داخلا في الايمان كما في قوله (وملائكته وجبريل وميكال) (ومن النبيين ميثاقهم ومنك) هذا اذا قيل إن اسم الايمان يتناولها سواء قيل انه في مثل هذا يكون داخلا في الاول فيكون مذكورا مرتين أو قيل بل عطفه عليه يقتضى انه ليس داخلا فيه هنا وان كان داخلا فيه منفردا كما قيل مثل ذلك في لفظ الفقراء والمساكين وأمثال ذلك مما تنوع دلالاته بالافراد والاقتران •

لكن المقصود ان كل خير فهو داخل في القسط والعدل وكل شر فهو داخل في الظلم ولهذا كان العدل أمر او اجبا في كل شيء وعلى كل أحد والظلم محرما في كل شيء ولكل أحد فلا يحل ظلم أحد أصلا سواء كان مسلما أو كافرا أو كان ظلما بل الظلم انما يباح أو يجب فيه العدل عليه أيضا قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن أي يحملنكم شنآن أي بغض قوم وهم الكفار على عدم العدل (قوم على أن لا تعدوا اعدوا هو أقرب للتقوى) وقال تعالى (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم) وقال تعالى (وان عاقبتهم فاعقبوا بمثل ما عوقبتهم به) وقال تعالى (وجزاء سيئة سيئة مثلها) وقد دل على هذا قوله في الحديث « يا عبادي انى حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا » فان هذا خطاب لجميع العباد ان لا يظلم أحد أحد أو أمر العالم في الشريعة مبني على هذا وهو العدل في الدماء والأموال والابضاع والانساب والاعراض ولهذا جاءت السنة بالقصاص في ذلك ومقابلة العادي بمثل فعله لكن الماتله قد

- ١ - آل عمران ٦٤
٢ - الأعراف ٢٩
٣ - الأحزاب ٧
٤ - المائدة ٨
٥ - البقرة ١٩٤
٦ - النحل ١٢٦
٧ - الشورى ٤٠

يكون علمها أو عملها معتدرا ومتعسرا ولهذا يكون الواجب ما يكون أقرب اليها بحسب الامكان ويقال هذا أمثل وهذا أشبه وهذه الطريقة المثلى لما كان أمثل بما هو العدل والحق في نفس الامر اذ ذلك معجز عنه ولهذا قال تعالى (وأوفوا السكيل والميزان بالقسط لانكلف نفسا الا وسعها) فذكر أنه لم يكلف نفسا الا وسعها حين أمر بتوفية السكيل والميزان بالقسط لان السكيل لا بد له أن يتفضل احد المكيلين على الآخر ولو بحجة أو حبات وكذلك التفاضل في الميزان قد يحصل بشيء يسير لا يمكن الاحتراز منه فقال تعالى (لانكلف نفسا الا وسعها) ولهذا كان القصاص مشروعا اذ أمكن استيفاؤه من غير جنف كالاقتصاص في الجروح التي تنتهي الي عظم وفي الاعضاء التي تنتهي الي مفصل فاذا كان الجنف واقعا في الاستيفاء عدل الي بدله وهو الدية لانه أشبه بالعدل من اتلاف زيادة في المقتص منه وهذه حجة من رأي من الفقهاء انه لا قود الا بالسيف في العنق قال لان القتل بغير السيف وفي غير العنق لانعلم فيه المماثلة بل قد يكون التحريق والتفريق والتوسيط ونحو ذلك أشد ايلاما لكن الذين قالوا يفعل به مثل ما فعل قولهم أقرب الي العدل فانه مع تحرى التسوية بين الفعلين يكون العبد قد فعل ما يقدر عليه من العدل وما حصل من تفاوت الام خارج عن قدرته وأما اذا قطع يديه ورجليه ثم وسطه فقوبل ذلك بضرب عنقه بالسيف أو ررض رأسه بين حجرين فضرب بالسيف فهنا قد تيقنا عدم المعادلة والمماثلة وكنا قد فعلنا ما تيقنا انتفاء المماثلة فيه وأنه يتعذر معه وجودها بخلاف الاول فان المماثلة قد تقع اذ التفاوت فيه غير متيقن وكذلك القصاص في الضربة واللطمه ونحو ذلك عدل عنه طائفة من الفقهاء الي التعزير لعدم امكان المماثلة فيه والذي عليه الخلفاء الراشدون وغيرهم من الصحابة وهو منصوص أحمد ماجاء به سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثبوت القصاص به لان ذلك أقرب الي العدل والمماثلة فانا اذا تحرينا أن نفعل به من جنس فعله وتقرب القدر من القدر كان هذا أمثل من أن تأتي بجنس من العقوبة تخالف عقوبته جنسا وقدرها وصفة وهذا النظر أيضا في ضمان الحيوان والعقار ونحو ذلك بمثله تقريبا وبالقيمة كأنص أحمد على ذلك في مواضع ضمان الحيوان وغيره ونص

عليه الشافعي فيمن حرب حائط غيره أنه يبينه كما كان ويهدأ قضي سليمان عليه السلام في حكومة الحرت التي حكم فيها هو وأبوه كما قد بين ذلك في موضعه فجميع هذه الابواب المقصود للشريعة فيها تحري العدل بحسب الامكان وهو مقصود العلماء لكن أفهمهم من قال بما هو أشبه بالعدل في نفس الامر وان كان كل منهم قد أوتى علما وحكما لانه هو الذي أنزل الله به الكتب وأرسل به الرسل وضده الظلم كما قال سبحانه « يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا » ولما كان العدل لا بد أن يتقدمه علم اذ من لا يعلم لا يدري مال العدل والانسان ظالم جاهل الا من تاب الله عليه فصار علما عادلا صار الناس من القضاة وغيرهم ثلاثة أصناف العالم العادل والجاهل والظالم فهذان من أهل النار كما قال النبي صلى الله عليه وسلم « القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة رجل علم الحق وقضى به فهو في الجنة ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار ورجل علم الحق وقضى بخلافه فهو في النار » فهذان القسمان كما قال من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ ومن قال في القرآن برأيه فأخطأ فليتبوا مقعده من النار وكل من حكم بين اثنين فهو قاض سواء كان صاحب حرب أو متولى ديوان أو منتصبا للاحتساب بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى الذي يحكم بين الصبيان في الخطوط قان الصحابة كانوا يمدونه من الحكم ولما كان الحكم مأمورين بالعدل بالمعروف وكان المفروض انما هو بما يبلغه جهد الرجل قال النبي صلى الله عليه وسلم « اذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران واذا اجتهد فأخطأ فله أجر »

﴿ فصل ﴾

فلما ذكر في أول الحديث ما أوجبه من العدل وحرمة من الظلم على نفسه وعلى عباده ذكر بعد ذلك احسانه الى عباده مع غناه عنهم وقهرهم اليه وانهم لا يقدرون على جلب منفعة لانفسهم ولا دفع مضرة الا أن يكون هو الميسر لذلك وأمر العباد ان يسألوه ذلك وأخبر انهم لا يقدرون على نفعه ولا ضرره مع عظم من يوصل اليهم

من النعماء ويدفع عنهم من البلاء وجلب المنفعة ودفع المضرة اما ان يكون في الدين
أو في الدنيا *

فصارت أربعة أقسام الهداية والمغفرة وهما جلب المنفعة ودفع المضرة في الدين
والطعام والكسوة وهما جلب المنفعة ودفع المضرة في الدنيا وان شئت قلت الهداية
والمغفرة يتعلقان بالقلب الذي هو ملك البدن وهو الاصل في الاعمال الارادية
والطعام والكسوة يتعلقان بالبدن الطعام لجلب المنفعة واللباس لدفع المضرة وفتح
الامر بالهداية فانها وان كانت الهداية النافعة هي المتعلقة بالدين فكل أعمال الناس
تابعة لهدي الله اياهم كما قال سبحانه (سبح اسم ربك الاعلى الذي خلق فسوى
والذي قدر فهدى) وقال موسى (ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى) وقال
تعالى (وهديناه النجدين) وقال (انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا)
ولهذا قيل الهدى أربعة أقسام أحدها الهداية الى مصالح الدنيا فهذا مشترك بين
الحيوان الناطق والاعجم وبين المؤمن والكافر والثاني الهدى بمعنى دعاء الخلق
الى ما ينفعهم وأمرهم بذلك وهو نصب الادلة وارسال الرسل وانزال الكتب
فهذا أيضا يشترك فيه جميع المكلفين سواء آمنوا أو كفروا كما قال تعالى (وأما
نمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى) وقال تعالى (انما أنت منذر ولكل
قوم هاد) وقال تعالى (وانك لتهدى الى صراط مستقيم) فهذا مع قوله (انك
لتهدى من أحببت) يبين أن الهدى الذي أثبتته هو البيان والدعاء والامر والنهي
والتعليم وما يتبع ذلك ليس هو الهدى الذي نفاه وهو القسم الثالث الذي لا يقدر
عليه الا الله والقسم الثالث الهدى الذي هو جعل الهدى في القلوب وهو الذي
يسميه بعضهم بالالهام والارشاد وبعضهم يقول هو خلق القدرة على الايمان كالتوفيق
عندهم ونحو ذلك وهو بناء على أن الاستطاعة لا تكون الا مع الفعل فمن قال ذلك
من أهل الاثبات جعل التوفيق والهدى ونحو ذلك خلق القدرة على الطاعة وأما
من قال انهما استطاعتان احدهما قبل الفعل وهي الاستطاعة المشروطة في التكليف
كما قال تعالى (والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) وقال النبي

(١٩٢ - ج ٣ مجموعة الرسائل المنيرية)

- ٣ - الأعلى ١
- ٥٠ - طه
- ١٠ - البلد
- ٣ - الانسان
- ١٧ - فصلت
- ٧ - الرعد
- ٥٢ - الشورى
- ٥٦ - القصص
- ١٧ - آل عمران

صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين «صل قائماً فان لم تستطه فقاعد» فان لم تستطع فعلى جنب» وهذه الاستطاعة يقترب بها الفعل تارة والتارك أخرى وهي الاستطاعة التي لم تعرف القدرية غيرها كما أن أولئك المخالفين لهم من أهل الاثبات لم يعرفوا الا المقارنة وأما الذي عليه المحققون من أئمة الفقه والحديث والكلام وغيرهم فاثبات النوعين جميعاً كما بسطناه في غير هذا الموضوع فان الأدلة الشرعية والعقلية تثبت النوعين جميعاً والثانية المقارنة للفعل وهي الموجبة له وهي المنفية عن لم يفعل في مثل قوله (ما كانوا يستطيعون السمع وما كانوا يبصرون) وفي قوله (لا يستطيعون سماعاً) وهذا الهدى الذي يكثر ذكره في القرآن في مثل قوله (اهدنا الصراط المستقيم) وقوله (من يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً) وفي قوله (من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً) وأمثال ذلك وهذا هو الذي تنكر القدرية ان يكون الله هو الفاعل له ويزعمون أن العبد هو الذي يهدي نفسه وهذا الحديث وأمثاله حجة عليهم حيث قال «يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني أهدكم» فأمر العباد بأن يسألوه الهداية كما أمرهم بذلك في أم الكتاب في قوله (اهدنا الصراط المستقيم) وعند القدرية ان الله لا يقدر من الهدى الا على ما فعله من ارسال الرسل ونصب الأدلة وإزاحة العلة ولا مزية عندهم للمؤمن على الكافر في هداية الله تعالى ولا نعمة له على المؤمن اعظم من نعمته على الكافر في باب الهدى وقديين الاختصاص في هذه بعد عموم الدعوة في قوله (والله يدعو الى دار السلام ويهدى من يشاء الى صراط مستقيم) فقد جمع الحديث تنزيهه عن الظلم الذي يجوز عليه بعض المثبتة وبيان انه هو الذي يهدى عباده رداً على القدرية فأخبر هناك بعدله الذي يذكره بعض المثبتة وأخبرنا باحسانه وقدرته الذي تنكره القدرية وان كان

كل منهما قصده تعظيماً لا يعرف ما اشتمل عليه قوله

والقسم الرابع الهدى في الآخرة كما قال تعالى (ان الله يدخل الذين آمنوا و عملوا الصالحات جنات تجري من تحتها الأنهار يحلون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤاً ولباسهم فيها حرير وهدوا الى الطيب من القول وهدوا الى صراط الحميد)^٧

١ - هود - ٢٠

٢ - الكهف ١٠١

٣ - الفاتحة ٥

٤ - الأنعام ١٢٥

٦ - يونس ٢٥

٧ - الحج ٢٢ - ٢٤

وقال (ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بإيمانهم تجري من تحتهم
الأنهار في جنات نعيم) قوله يهديهم ربهم بإيمانهم كقوله (والذين آمنوا واتبعنهم
ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء) على أحد القولين
في الآية وهذا الهدى ثواب الاهتداء في الدنيا كما أن ضلال الآخرة جزاء ضلال
الدنيا وكما أن قصد الشر في الدنيا جزاؤه الهدى الى طريق النار كما قال تعالى
(احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يمبدون من دون الله فاهدوهم الى
صراط الجحيم) وقال (ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلا)
وقال (فاما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض
عن ذكري فانه معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى قال رب لم حشيتني أعمى
وقد كنت بصيرا قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى) وقال (من
يهدي الله فهو المهتد ومن يضلل فان تجد لهم أولياء من دونه ونحشرهم يوم القيامة
على وجوههم عميا وبكيا وصما) الآية فلخبر أن الضالين في الدنيا يحشرون يوم
القيامة عميا وبكيا ودما فان الجزاء أبداً من جنس العمل كما قال صلى الله عليه وسلم
« الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء » وقال
« من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل له الله به طريقا الى الجنة ومن يسر على
مسرى يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة
والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه » وقال « من سئل عن علم يعلمه فكتمه
ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار » وقال تعالى (وليعفوا وليصغحوا ألا تحبون
عفا قديرا) وأمثال هذا كثير في الكتاب والسنة ولهذا أيضا يجري الرجل في
الدنيا على ما فعله من خير الهدى بما يفتح عليه من هدى آخر ولهذا قيل من عمل
بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم وقد قال تعالى (ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان
خيرا لهم وأشد تثبيتا الى قوله مستقيما) وقال (قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين
يهدي به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام) وقال (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله
وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته ويجعل لكم نورا تمشون به ويفغر لكم)

يونس ٩

الطور ٢١

الصفات ٢٢

الاسراء ٧٢

طه ١٢٢ - ١٢١

الاسراء ٩٧

النور ٢٢

النساء ١٤٩

النساء ٦٦

النساء ٦٨

المائدة ١٦

الحديد ٢٨

وقال (ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا) فسروه بالنصر والنجاة كقوله (يوم الفرقان)
وقد قيل نور يفرق به بين الحق والباطل ومثله قوله (ومن يتق الله يجعل له مخرجا
ويرزقه من حيث لا يحتسب) وعد المتقين بالمخرج من الضيق ويرزق المنافع ومن
هذا الباب قوله (والذين اهتموا زادهم هدي وآتاهم تقواهم) وقوله (انهم فتية
آمنوا ببرهم وزدناهم هدى) ومنه قوله (انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله
ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا مستقيما وينصرك
الله نصرا عزيزا) وبازاء ذلك ان الضلال والمعاصي تكون بسبب الذنوب المتقدمة
كما قال الله (فلما زاغوا ازاغ الله قلوبهم وقالوا لولو بنا غلب بل طبع الله عليها بكفرهم)
وقال (فيما تفضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية) وقال (وأقسموا بالله جهد
أيمانهم) الى قوله (لا يؤمنون) الى قوله (يعصون) وهذا باب واسع ولهذا قال من قال
من السلف ان من نواب الحسنة الحسنة بعدها وأن هن عقوبة السيئة السيئة بعدها
وقد شاع في لسان العامة ان قوله (اتقوا الله ويعلمكم الله) من الباب الاول حيث
يستدلون بذلك على أن التقوي سبب تعليم الله وأكثر الفضلاء يطعنون في هذه
الدلالة لانه لم يربط الفعل الثاني بالاول ربط الجزاء بالشرط فلم يقل واتقوا الله
ويعلمكم ولا قال فيعلمكم وانما أتى بواو العطف وليس من العطف ما يقتضى ان الاول
سبب الثاني وقد يقال العطف قد يتضمن معنى الاقتران والتلازم كما يقال زرنى
وازورك وسلم علينا ونسلم عليك ونحو ذلك مما يقتضى اقتران الفعلين والتعاضد من
الطرفين كما لو قال لسيدة اعتقتى ولك على ألف أو قالت المرأة لزوجها طلقى ولك ألف أو
اخلىنى ولك ألف فان ذلك بمنزلة قولها بألف أو على ألف وكذلك أيضا لو قال أنت حر
وعليك ألف أو أنت طالق وعليك ألف فانه كقوله على ألف أو بالف عند
جمهور الفقهاء والفرق بينهما قول شاذ ويقول أحد المتعاضدين للآخر أعطيك
هذا وأخذ هذا ونحو ذلك من العبارات فيقول الآخر نعم وان لم يكن أحدهما
هو السبب الاخر دون العكس فقوله واتقوا الله ويعلمكم الله قد يكون من هذا
الباب فكل من تعليم الرب وتقوى العبد يقارب الآخر ويلتزمه ويقتضيه ففى علمه
الله العلم النافع اقترن به التقوي بحسب ذلك ومتى اتقاه زاده من العلم وهلم جرا •

- ١ - الانفال ٢٩
- ٢ - الانفال ٤١
- ٣ - الطلاق ٢
- ٤ - عمد ١٧
- ٥ - الكهف ١٣
- ٦ - الفتح ١ - ٣
- ٧ - الصف ٥
- ٨ - النساء ١٥٥
- ٩ - المائدة ١٣
- ١٠ - الأنعام ١٠٩

﴿ فصل ﴾

واما قوله « يا عبادى كلكم جائع الا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم وكلكم عار الا من كسوته فاستكسوني أكسكم ». فيقتضى أصلين عظيمين أحدهما وجوب التوكل على الله في الرزق المتضمن جلب المنفعة كالطعام ودفع المضرة كاللباس وانه لا يقدر غير الله على الأ طعام والكسوة قدرة مطلقة وانما القدرة التي تحصل لبعض العباد تكون على بعض أسباب ذلك ولهذا قال (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف) وقال (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما وارزقوهم فيها واكسوهم) فالأمور به هو المندور للعباد وكذلك قوله (أو اطعم في يوم ذي مسغبة يتيما ذامقربة أو مسكينا ذامقربة) وقوله (واطعموا الفقير والمعتر) وقوله (فكلوا منها واطعموا البائس الفقير) وقال (واذا قيل لهم أنفقوا مما رزقكم الله قال الذين كفروا للذين آمنوا أنطعم من لو يشاء الله أطعمه) . فتم من يترك الأمور به اكتفاء بما يجرى به القدر ومن هنا يعرف ان السبب للأمور به أو المباح لا ينافي وجوب التوكل على الله في وجود السبب بل الحاجة والفقير الى الله ثابتة مع فعل السبب اذ ليس في المخلوقات ما هو وحده سبب تام لحصول المطلوب ولهذا لا يجب ان تقتزن الحوادث بما قد يجمل سببا الا بمشيئة الله تعالى فانه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فن ظن الاستغناء بالسبب عن التوكل فقد ترك ما أوجب الله عليه من التوكل وأخل بواجب التوحيد ولهذا يخذل أمثال هؤلاء اذا اعتمدوا على الاسباب فن رجوا نصراً أو رزقا من غير الله خذله الله كما قال على رضى الله عنه « لا يرجون عبد الآربه ولا يخافن الا ذنبه » وقد قال تعالى (ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وهو العزيز الحكيم) وقال تعالى (وان يمسك الله بضر فلا كاشف له الا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله يصيب به من يشاء من عباده) وقال (قل أرأيتم ما تدعون من دون الله ان أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادني برحمة هل هن ممسكات رحمته قل حسبى الله عليه يتوكل المتوكلون) . وهذا كما ان من أخذ يدخل في التوكل تاركاً لما أمر به

١ - البقرة ٢٢٢

٢ - النساء ٥

٣ - البلد ١٤ - ١٦

٤ - الحج ٣٦

٥ - الحج ٢٨

٦ - يس ٤٧

٧ - فاطر ٢

٨ - هود ١٠٧

٩ - الزمر ٢٨

من الاسباب فهو أيضا جاهل ظالم عاص لله بترك ما أمره فان فعل المأمور به عبادة لله وقد قال تعالى (فاعبده وتوكل عليه) وقال (إياك نعبد وإياك نستعين) وقال (قل هو ربي لا اله الا هو عليه توكلت واليه متاب) وقال شعيب عليه السلام (عليه توكلت واليه أنيب) وقال (وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله ذلكم الله ربي عليه توكلت واليه أنيب) وقال (قد كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه اذ قالوا لقومهم انا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدأحي تؤمنوا بالله وحده الا قول ابراهيم لايهلاستغفرون لك وما أملك لك من الله من شيء ربنا عليك توكلنا واليك أنبنا واليك المصير) فليس من فعل شيئا أمر به وترك ما أمر به من التوكل بأعظم ذنبا ممن فعل توكل ما أمر به وترك فعل ما أمر به من السبب اذ كلاهما مخل ببعض ماوجب عليه وهما مع اشتراكهما في جنس الذنب فقد يكون هذا ألوم وقد يكون الآخر مع أن التوكل في الحقيقة من جملة الاسباب وقد روي أبو داود في سننه أن النبي صلى الله عليه وسلم « قضى بين رجلين فقال المقتضى عليه حسبي الله ونعم الوكيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يلوم على المعجز ولكن عليك بالكيس فان غلبك أمر قتل حسبي الله ونعم الوكيل » وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال « المؤمن القوي خير وأحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز فان أصابك شيء فلا تقل لو أنى فعلت لكان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان اللوم يفتح عمل الشيطان ففى » قوله صلى الله عليه وسلم « احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز » أمر بالتسبب المأمور به وهو احرص على المنافع وأمر مع ذلك بالتوكل وهو الاستعانة بالله فمن اكتفى باحدهما فقد عصى أحد الامرين ونهى عن المعجز الذي هو ضد الكيس كما قال في الحديث الآخر « ان الله يلوم على المعجز ولكن عليك بالكيس » وكما في الحديث الشامى « الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله » فالعاجز في الحديث مقابل الكيس ومن قال العاجز الذي هو مقابل البر فقد حرف

١ - هود ١٢٣

٢ - الفاتحة ٤

٣ - الرعد ٣٠

٤ - هود ٨٨

٥ - الشورى ١٠

٦ - المتحنة ٤

الحديث ولم يفهم معناه ومنه الحديث « كل شيء بقدر حتى المعجز والكيس » ومن ذلك ما روى البخارى في صحيحه عن ابن عباس قال « كان أهل اليمن يمجون ولا يترودون يقولون نحن المتوكلون فاذا قدموا سألوا الناس فقال الله تعالى (وترودوا فان خير الزاد التقوى) فن فعل ما أمر به من التزود فاستعان به على طاعة الله وأحسن منه الى من يكون محتاجا كان مطيعا لله في هذين الامرين بخلاف من ترك ذلك متلفتا الى ازواد الحجاج كالأعلى الناس وان كان مع هذا قلبه غير ملتفت الى معين فهو ملتفت الى الجملة لكن ان كان المتزود غير قائم بما يجب عليه من التوكل على الله ومواساة المحتاج فقد يكون في تركه لما أمر به من جنس هذا التارك للتزود المأمور به وفي هذه النصوص بيان غلط طوائف طائفة تضعف أمر السبب المأمور به فتعده قصا أو قدحا في التوحيد والتوكل وان تركه من كمال التوكل والتوحيد وهم في ذلك ملبوس عليهم وقد يقترن بالغلط اتباع الهوى في اخلاص النفس الى البطالة ولهذا تجده عامة هذا الضرب التاركين لما أمروا به من الأسباب يتعلقون بأسباب دون ذلك فاما ان يعلقوا قلوبهم بالخلق رغبة ورهبة واما أن يتركوا الاجل ما تبتلوا له من الغلو في التوكل واجبات أو مستحبات انفع لهم من ذلك كمن يصرف همهته في توكله الى شفاء مرضه بلا دواء أو نيل رزقه بلا سعي فقد يحصل ذلك لكن كان مباشرة الدواء الخفيف والسعي اليسير وصرف تلك الهمة والتوجه في عمل صالح انفع له بل قد يكون واجب عليه من تبتله لهذا الامر اليسير الذي قدره درهم أو نحوه وفوق هؤلاء من يجعل التوكل والدعاء أيضا نقصا واقطاعا عن الخاصة فلنا أن ملاحظة ما فرغ منه في القدر هو حال الخاصة وقد قال في هذا الحديث « كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم وقال فاستكسوني أ كسكم » وفي الطبراني وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ليسئل احدكم ربه حاجته كلها حتى شسع نعله اذا اقطع فانه ان لم يسره لم يتيسر » وهذا قد يلزمه أن يجعل أيضا استهداء الله وعمله بطاعته من ذلك . وقولهم يوجب دفع المأمور به مطلقا بل دفع المخلوق والمأمور وانما غلطوا من حيث ظنوا سبق التقدير يمنع ان يكون بالسبب المأمور به كمن يتزندق فيترك

الاعمال الواجبة بناء على ان القدر قد سبق باهل السعادة وأهل الشقاوة ولم يعلم ان القدر سبق بالامور علي ما هي عليه فن قدره الله من اهل السعادة كان مما قدره الله بتيسيره لعمل اهل السعادة ومن قدره من اهل الشقاوة كان مما قدره انه يسره لعمل اهل الشقاء كما قد أجاب النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا السؤال في حديث علي بن ابي طالب وعمران بن حصين وسراقة بن جشم وغيرهم ومنه حديث الترمذي حدثنا ابن عمر حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله أرأيت أدوية تتداوي بها ورتي نسترقى بها وثقاة تقيها هل ترد من قدر الله شيئا «قال هي من قدر الله» وطائفة تظن أن التوكل إنما هو من مقامات الخاصة المتقر بين الى الله بالنوافل وكذلك قولهم في أعمال القلوب وتوابعها كالحب والرجاء والخوف والشكر ونحو ذلك وهذا ضلال مبين بل جميع هذه الامور فروض على الاعيان باتفاق أهل الايمان ومن تركها بالكلية فهو اما كافر واما منافق لكن الناس هم فيها كما هم في الاعمال الظاهرة فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات ونصوص الكتاب والسنة طائفة بذلك وليس هؤلاء المرصون عن هذه الامور علماء وعاملا بأقل لوما من التاركين لما أمروا به من أعمال ظاهرة مع تلبسهم ببعض هذه الاعمال بل استحقاق النعم والعقاب يتوجه الى من ترك المأمور من الامور الباطنة والظاهرة وان كانت الامور الباطنة مبتدا الامور الظاهرة وأصولها والامور الظاهرة كالها وفروعها التي لاتم الا بها ٥

فصل

وأما قوله «يا عبادي انكم تمخطون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعا» وفي رواية «وأنا أغفر الذنوب ولا أبا لي فاستغفروني أغفر لكم» فالمغفرة العامة لجميع الذنوب نوعان أحدهما المغفرة لمن تاب كما في قوله تعالى (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تنظروا من رحمة الله) الى قوله (ثم لاتنصرون فهذا) السياق مع سبب نزول الآية يبين أن المعنى لا يأس مذنب من مغفرة الله ولو كانت ذنوبه

ما كانت فان الله سبحانه لا يتعاطيه ذنب أن يفره لعبد التائب وقد دخل في هذا العموم الشرك وغيره من الذنوب فان الله تعالى يفر ذلك لمن تاب منه قال تعالى (فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين) الى قوله (فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) وقال في الآية الاخرى (فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين) وقال (لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة) الى قوله (أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم) وهذا القول الجامع بالمغفرة لكل ذنب للتائب منه كما دل عليه القرآن والحديث هو الصواب عند جماهير أهل العلم وان كان من الناس من يستثنى بعض الذنوب كقول بعضهم ان توبة الداعية الى البدع لا تقبل باطنا للحديث الاسرائيلي الذي فيه فكيف من أضلت وهذا غلط فان الله قد بين في كتابه وسنة رسوله أنه يتوب على أمة الكفر الذين هم أعظم من أمة البدع وقد قال تعالى (ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم ولهم عذاب الحريق) قال الحسن البصري انظروا الى هذا الكرم عذبوا أوليائه وفتنوه ثم هو يدعوهم الى التوبة وكذلك توبة القاتل ونحوه وحديث أبي سعيد المتفق عليه في الذي قتل تسعة وتسعين نفساً يدل على قبول توبته وليس في الكتاب والسنة ما ينافي ذلك ولا نصوص الوعيد فيه وفي غيره من الكبائر بمنافية لنصوص قبول التوبة فليست آية الفرقان بمنسوخة بآية النساء اذ لامنافة بينهما فانه قد علم يقينا أن كل ذنب فيه وعيد فان لحق الوعيد مشروط بعدم التوبة اذ نصوص التوبة مبينة لتلك النصوص كالوعيد في الشرك وأكل الربا وأكل مال اليتيم والسحر وغير ذلك من الذنوب ومن قال من العلماء توبته غير مقبولة فحقيقة قوله التي تلامم أصول الشريعة أن يراد بذلك أن التوبة المجردة تسقط حق الله من العقاب وأما حق المظلوم فلا يسقط بمجرد التوبة وهذا حق ولا فرق في ذلك بين القاتل وسائر الظالمين فمن تاب من ظلم لم يسقط بتوبته حق المظلوم لكن من تمام توبته أن يعرضه بمثل مظلمته وان لم يعرضه في الدنيا فلا بد له من العوض في الآخرة فينبغي للظالم التائب أن يستكثر من الحسنات

حتى اذا استوفى المظلومون حقوقهم لم يبق مفلسا ومع هذا فاذا شاء الله أن يعوض المظلوم من عنده فلا راد لفضله كما اذا شاء أن يفر مادون الشرك لمن يشاء ولهذا في حديث القصاص الذي ركب فيه جابر بن عبد الله الي عبد الله بن أنيس شهرا حتى شافه به وقد رواه الامام احمد وغيره واستشهد به البخارى في صحيحه وهو من جنس حديث الترمذى صحاحه أو حسانه قال فيه « اذا كان يوم القيامة فان الله يجمع الخلائق في صعيد واحد يسمعون الداعي وينفذهم البصر ثم يناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان لا ينبغي لاحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة ولا لاحد من أهل النار قبله مظلمة ولا ينبغي لاحد من أهل النار أن يدخل النار ولا لاحد من أهل الجنة حتى أقصه منه » فبين في الحديث العدل والقصاص بين أهل الجنة وأهل النار . وفي صحيح مسلم من حديث أبي سعيد « أن أهل الجنة اذا عبروا الصراط وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض فاذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة » وقد قال سبحانه لما قال (ولا يقرب بعضكم بعضا). والاعتياب من ظلم الاعراض قال (أحبب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله ان الله ثواب رحيم). فقد نهىهم على التوبة من الاعتياب وهو من الظلم وفي الحديث الصحيح « من كان عنده لآخيه مظلمة في دم أو مال أو عرض فليأتها فليستحل منه قبل أن يأتي يوم ليس فيه درهم ولا دينار الا الحسنات والسيئات فان كان له حسنات والا أخذ من سيئات صاحبه فطرحت عليه ثم يلقى في النار» أو كما قال وهذا فيما علمه المظلوم من العوض فاما اذا اغتابه أو قذفه ولم يعلم بذلك فقد قيل من شرط توبته اعلامه وقيل لا يشترط ذلك وهذا قول الاكثرين وهما روايتان عن أحمد السكن قوله مثل هذا أن يفعل مع المظلوم حسنات كاللعاء له والاستغفار وعمل صالح يهدي اليه يقوم مقام اغتيابه وقذفه قال الحسن البصري كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتبتة وأما الذنوب التي يطاق الفقهاء فيها نفي قبول التوبة مثل قول أ كثرهم لا تقبل توبة الزنديق وهو المنافق وقولهم اذا تاب المحارب قبل القدرة عليه تسقط عنه حدود الله وكذلك قول كثير منهم أو أ كثرهم في سائر الجرائم كما هو أحد

قولى الشافعى وأصح الروايتين عن أحمد وقولهم فى هؤلاء اذا تابوا بعد الرفع الى الامام لم تقبل توبتهم فهذا اما يريدون به رفع العقوبة المشروعة عنهم أى لا تقبل توبتهم بحيث يتخلى بلا عقوبة بل يعاقب اما لان توبته غير معلومة الصحة بل يظن به الكذب فيها واما لان رفع العقوبة بذلك يفضى الى انتهاك المحارم وسد باب العقوبة على الجرائم ولا يريدون بذلك أن من تاب من هؤلاء توبة صحيحة فان الله لا يقبل توبته فى الباطن اذ ليس هذا قول أحد من أئمة الفقهاء بل هذه التوبة لا تمنع الا اذا عين أمر الآخرة كما قال تعالى (أما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليما حكيما وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدهم الموت قال أنى تبت الآن ولا للذين يموتون وهم كفار) الآية قال أبو العالية سألت أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقالوا الى كل من عصى الله فهو جاهل وكل من تاب قبل الموت فقد تاب من قريب وأما من تاب عند معاينة الموت فهذا كفرعون الذي قال الله فيه (فلما أدركه الغرق قال آمنت أنه لا اله الا الذى آمنت به بنو اسرائيل وأنا من المسلمين) قال الله (آلان وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين) وهذا استفهام انكار بين به ان هذه التوبة ليست هى التوبة المقبولة المأمور بها فان استفهام الانكار اما بمعنى النفي اذ قابل الاخبار واما بمعنى الذم والنهى اذ قابل الانشاء وهذا من هذا ومثله قوله تعالى (فلما جاءتهم رسلهم بالبينات فرحوا بما عندهم من العلم وحق بهم ما كانوا به يستهزؤن فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا) الآية بين ان التوبة بعد رؤية البأس لا تنفع وان هذه سنة الله التى قد خلت فى عباده كفرعون وغيره وفى الحديث «ان الله يقبل توبة العبد ما لم يفرغ» وروى مالم يماين وقد ثبت فى الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم «عرض على عمه التوحيد فى مرضه الذى مات فيه وقد عاد يهوديا كان يخدمه فعرض عليه الاسلام فاسلم فقال الحمد لله الذى أنقذنى من النار» ثم قال لاصحابه «أروا اخاكم» وما بين أن المغفرة العامة فى الزمر هى للتائبين انه قال فى سورة النساء (ان الله لا يفر أن يشرك به ويفر ما دون

١ - النساء ١٧ - ١٨

٢ - يونس ٩١

٤ - غافر ٨٣ - ٨٥

٢ - يونس ٩٠

ذلك لمن يشاء) فقيده المغفرة بما دون الشرك وعلقها على المشيئة وهناك أطلق وعمم
فدل هذا التقييد والتطبيق على أن هذا في حق غير التائب ولهذا استدل أهل
السنة بهذه الآية على جواز المغفرة لأهل الكبائر في الجملة خلافاً لمن أوجب نفوذ
الوعيد بهم من الخوارج والمرتزلة وإن كان المخالفون لهم قد أسرف فريق منهم من
المرجئة حتى توقعوا في حقوق الوعيد بأحد من أهل القبلة كما يذكر عن غلاتهم
أنهم نفوه مطلقاً ودين الله وسط بين الغالي فيه والجاني عنه ونصوص الكتاب
والسنة مع اتفاق سلف الأمة وأئمتها متطابقة على أن من أهل الكبائر من
يعذب وأنه لا يبقى في النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان. النوع الثاني من
المغفرة العامة التي دل عليها قوله «يا عبادي انكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر
الذنوب جميعاً» المغفرة بمعنى تخفيف العذاب أو بمعنى تأخيرها إلى أجل مسمى وهذا
عام مطلقاً ولهذا شفع النبي صلى الله عليه وسلم في أبي طالب مع موته على الشرك
فنقل من غمرة من نار حتى جعل ضحضاح من نار في قدميه نعلان من نار يغلي
منهما دماغه قال ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار، وعلى هذا المعنى
دل قوله سبحانه (ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة) (ولو
يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة) (وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت
أيديكم ويفوعن كثير) *

فصل

وأما قوله عز وجل «يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا
نعي فتتفموني» فإنه هو بين بذلك أنه ليس هو فيما يحسن به إليهم من اجابة الدعوات
وخفران الزلات بالمستعيض بذلك منهم جلب منفعة أو دفع مضرة كما هي عادة
المخلوق الذي يعطى غيره فمما يكافئه عليه بنفع أو يدفع عنه ضرر اليتقى بذلك
ضرره قال انكم لن تبلغوا نعي فتتفموني ولن تبلغوا ضري فتضروني فلست
إذا أجسكم بهداية المستهدي وكفاية المستكفي المستنظم والمستكفي بالذي أطلب

ان تنفونى ولا أنا اذا غفرت خطاياكم بالليل والنهار أتق بذلك أن تضروني فانكم لن تبلغوا نفى فتنفونى ولن تبلغوا ضري فتضروني اذهم عاجزون عن ذلك بل مايقدرون عليه من الفعل لايقدرون عليه الا بتقديره وتدييره فكيف بما لايقدرون عليه فكيف بالغنى الصمد الذى يتمتع عليه أن يستحق من غيره نفعا أو ضرا وهذا الكلام كما بين أن مايفعله بهم من جلب المنافع ودفع المضار فانهم لن يبلغوا ان يفعلوا به مثل ذلك فكذلك يتضمن ان مايامرهم به من الطاعات وما ينهاهم عنه من السيئات فانه لايتضمن استجلاب نعمهم كامر السيد لعبده أو الوالد لولده والامير لرعيته ونحو ذلك ولا دفع مضرتهم كنبهي هؤلاء أو غيرهم لبعض الناس عن مضرتهم فان المخلوقين يبلغ بعضهم نفع بعض ومضرة بعض وكانوا فى أمرهم ونهيهم قد يكونون كذلك والخالق سبحانه مقدس عن ذلك فبين تنزيهه عن لحوق نعمهم وضرمهم فى احسانه اليهم بما يكون من أفعاله بهم وأوامره لهم قال قتادة ان الله لم يامر العباد بما أمرهم به لحاجته اليهم ولا نهاهم عما نهاهم عنه بخلا به عليهم ولكن أمرهم بما فيه صلاحهم ونهاهم عما فيه فسادهم.

فصل

ولهذا ذكر هذين الاصلين بعد هذا فقد كرر أن برهم وفجورهم الذى هو طاعتهم ومعصيتهم لايزيد فى ملكه ولا ينقص وان اعطاه اياهم غاية مايسألونه نسبتة الى ما عنده أدنى نسبة وهذا بخلاف الملوك وغيرهم ممن يزداد ملكه بطاعة الرعية وينقص ملكه بالمعصية واذا أعطى الناس مايسألونه أنفذ ما عنده ولم يغنهم وهم فى ذلك يبلغون مضرتة ومنفعتة وهو يفعل مايفعله من احسان وعفو وأمر ونهى لرجاء المنفعة وخوف المضرة فقال يا عبادى لو أن أولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل منكم مازاد ذلك فى ملكى شيئا يا عبادى لو أن أولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل منكم ما نقص ذلك من ملكى شيئا اذ ملكه وهو قدرته على التصرف فلا تزداد بطاعتهم ولا تنقص بمعصيتهم

كما تزداد قدرة الملوك بكثرة المطيعين لهم وتنقص بقلة المطيعين لهم فان ملكه متعلق بنفسه وهو خالق كل شيء وربّه ومليكه وهو الذي يؤتى الملك من يشاء وينزع الملك ممن يشاء والمملك قد يراد به القدرة على التصرف والتدبير ويراد به نفس التدبير والتصرف ويراد به المملوك نفسه الذي هو محل التدبير ويراد به ذلك كله وبكل حال فليس بر الا برار وفجور الفجار موجبا لزيادة شيء من ذلك ولا نقصه بل هو بمشيئته وقدرته يخلق ما يشاء فلو شاء أن يخلق مع فجور الفجار ماشاء لم يمنعه من ذلك مانع كما يمنع الملوك فجور رعاياهم التي تعارض أوامرهم عما يختارونه من ذلك ولو شاء أن لا يخلق مع بر الا برار شيئا مما خلقه لم يكن برهم محوجا له الى ذلك ولا معين له كما يحتاج الملوك ويستعينون بكثرة الرعايا المطيعين *

فصل

ثم ذكر حالهم في النوعين سؤال بره وطاعة أمره اللذين ذكرهما في الحديث حيث ذكر الاستهداء والاستطعام والاستكساء وذكر الغفران والبر والفجور فقال لو أن أولكم وآخركم وانسكم وجنم كانوا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل انسان منهم مسألته ما نقص ذلك مما عندى الا كما ينقص الخيط اذا دخل البحر *
والخياط والخيط ما يخاط به اذ الفعل والمفعول والمفعول من صيغ الآلات التي يفعل بها كالمسعر والحلاب والميشار *

فبين أن جميع الخلائق اذا سألوا وهم في مكان واحد وزمان واحد فأعطى كل انسان منهم مسألته لم ينقصه ذلك مما عنده الا كما ينقص الخياط وهي الابرة اذا غمس في البحر. وقوله لم ينقص مما عندى فيه قولان أحدهما أنه يدل على أن عنده أمورا موجودة يطيبهم منها ما سألوه اياه وعلى هذا فيقال لفظ النقص على حاله لان الاعطاء من الكثير وان كان قليلا فلا بد أن ينقصه شيئا ما ومن رواه لم ينقص من ما كى يحمل على ما عنده كما في هذا اللفظ فان قوله مما عندى فيه

تخصيص ليس هو في قوله من ملكي وقد يقال المعطى اما ان يكون أعيانا قائمة بنفسها أو صفات قائمة بغيرها فأما الأعيان فقد تنقل من محل الى محل فيظهر النقص في المحل الاول وأما الصفات فلا تنقل من محلها وان وجد نظيرها في محل آخر كما يوجد نظير علم المعلم في قلب المتعلم من غير زوال علم المعلم وكما يتكلم المتكلم بكلام المتكلم قبله من غير انتقال كلام المتكلم الاول الى الثاني وعلى هذا فالصفات لا تنقص مما عنده شيئا وهي من المسئول كالهدي وقد يجاب عن هذا بأنه هو من الممكن في بعض الصفات ان لا يثبت مثلها في المحل الثاني حتى تزول عن الاول كاللون الذي ينقص وكالروائح التي تعبق بمكان وتزول كما دعا النبي صلى الله عليه وسلم على حى المدينة أن تنقل الى مبيعة وهي الجحفة وهل مثل هذا الانتقال بانتقال عين العرض الاول أو بوجود مثله من غير انتقال عينه فيه للناس قولان اذ منهم من يجوز انتقال الاعراض بل من يجوز أن يجعل الاعراض أعيانا كما هو قول ضرار والنجار وأصحابها كبرغوث وحفص الفرد لكن ان قيل هو بوجود مثله من غير انتقال عينه فذلك يكون مع استحالة العرض الاول وفنائه فيعدم عن ذلك المحل ويوجد مثله في المحل الثاني والقول الثاني أن لفظ النقص هنا كلفظ النقص في حديث موسى والخضر الذي في الصحيحين من حديث ابن عباس عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه أن الخضر قال لموسى لما وقع عصفور على قارب السفينة فنقر في البحر فقال يا موسى ما نقص علمي وعلمك من علم الله الا كما نقص هذا العصفور من هذا البحر ومن المعلوم ان نفس علم الله القائم بنفسه لا يزول منه شيء بتعلم العباد وانما المقصود أن نسبة علمي وعلمك الى علم الله كنسبة ما علق بمنقار العصفور الى البحر ومن هذا الباب كون العلم يورث كقوله العلماء ورثة الانبياء ومنه قوله (وورث سليمان داود) ومنه توريث الكتاب أيضا كقوله (ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا) ومثل هذه العبارة من النقص ونحوه تستعمل في هذا وان كان العلم الاول ثابتا كما قال سعيد بن المسيب لقتادة وقد أقام عنده أسبوعا سأله فيه مسائل عظيمة حتى عجب من حفظه وقال زفتنى يا أعمى وانزاف القلب ونحوه هو رفع ما فيه

بحيث لا يبقى فيه شيء ومعلوم أن فتادة لو تعلم جميع علم سعيد لم يزل علمه من قلبه كما يزول الماء من القلب لكن قد يقال التعليم إنما يكون بالكلام والكلام يحتاج الى حركة وغيرها مما يكون بالحل ويزول عنه ولهذا يوصف بأنه يخرج من المتكلم كما قال تعالى (كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون الا كذبا) ويقال قد أخرج العالم هذا الحديث ولم يخرج هذا فإذا كان تعليم العلم بالكلام المستزج زوال بعض ما يقوم بالحل وهذا نزيف وخروج كان كلام سعيد بن المسيب على حقيقته ومضمونه أنه في تلك السبع الليالي من كثرة ما أجابه وكلمه ففارقه أمور قامت به من حركات وأصوات بل ومن صفات قائمة بالنفس كان ذلك نزيفا ومما يقوى هذا المعنى أن الانسان وان كان علمه في نفسه فليس هو أمرا لازما للنفس لزوم الألوان للمتلونات بل قد يذهل الانسان عنه ويفعل وقد ينساه ثم يذكره فهو شيء يضر تارة ويفيب أخرى واذا تكلم به الانسان وعلمه فقد تكلت النفس وتعبى حتى لا يقوى على استحضاره الا بعد مدة فتكون في تلك الحال خالية عن كمال تحفته واستحضاره الذي يكون به العالم عالما بالفعل وان لم يكن نفس مازال هو بعينه القائم في نفس السائل والمستمع ومن قال هذا يقول كون التعليم يرسخ العلم من وجه لا يتنافى ما ذكرناه واذا كان مثل هذا النقص والنزيف معقولا في علم العباد كان استعمال لفظ النقص في علم الله بناء على اللغة المعتادة في مثل ذلك وان كان هو سبحانه منزها عن اتصافه بضد العلم بوجه من الوجوه أو عن زوال علمه عنه لكن في قيام أفعال به وحركات نزاع بين الناس من المسلمين وغيرهم وتحقيق الأمر أن المراد ما أخذ علمي وعلمك من علم الله وما نال علمي وعلمك من علم الله وما أحاط علمي وعلمك من علم الله كما قال (ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء) الا كما قص أو أخذ أو نال هذا المصفور من هذا البحر أي نسبة هذا الى هذا كنسبة هذا الى هذا وان كان المشبه به جسما ينتقل من محل الى محل ويزول عن المحل الاول وليس المشبه كذلك فان هذا الفرق هو فرق ظاهر يعلمه المستمع من غير التباس كما قال صلى الله عليه وسلم «انكم سترون ربكم كما ترون الشمس والقمر» فشبّه الرؤية بالرؤية وهي وان كانت متعلقة بالمرئي في الرؤية المشبهة والرؤية المشبه بها

لكن قد علم المستمعون أن المرئي ليس مثل المرئي فكذلك هنا شبه النقص بالنقص وان كان كل من الناقص والمنقوص والمنقوص منه المشبه ليس مثل الناقص والمنقوص والمنقوص منه المشبه به ولهذا كل أحد يعلم أن المعلم لا يزول علمه بالتعليم بل يشبهونه بضوء السراج الذي يحدث يقتبس منه كل أحد ويأخذون ماشاءوا من الشهب وهو باق بحاله وهذا تمثيل مطابق فان المستوقد من السراج يحدث الله في فتيلته أو وقوده نارا من جنس تلك النار وان كان قد يقال انها تستحيل عن ذلك الهواه مع أن النار الاولى باقية . كذلك المعلم يجعل في قلبه مثل علم المعلم مع بقاء علم المعلم ولهذا قال على رضي الله عنه العلم يزكو على العمل أو قال على التعليم والمال ينقصه النفقة وعلى هذا فيقال في حديث أبي ذر ان قوله مما عندي وقوله من ملكي هو من هذا الباب وحينئذ فله وجهان أحدهما ان يكون ما أعطاهم خارجا عن مسمى ملكه ومسمى ما عنده كما أن علم الله لا يدخل فيه نفس علم موسى والخضر والثاني أن يقال بل لفظ الملك وما عنده يتناول كل شيء وما أعطاهم فهو جزء من ملكه وما عنده ولكن نسبت الى الجملة هذه النسبة الحقيرة ومما يحقق هذا القول الثاني أن الترمذي روى هذا الحديث من طريق عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر مرفوعا فيه «لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم ورطبكم ويابسكم سألوني حتى تنتهي مسألة كل واحد منهم فأعطيتمهم ما سألوني ما نقص ذلك مما عندي كمبرز إمارة لو غمستها أحدكم في البحر وذلك اني جواد ماجد واجد عطائي كلام وعذابي كلام انما أمرى لشيء اذا أردته أن أقول له كن فيكون» فذكر سبحانه أن عطاه كلام وعذابه كلام يدل على أنه هو أراد بقوله من ملكي ومما عندي أي من مقدوري فيكون هذا في القدرة كحديث الخضر في العلم والله أعلم ويؤيد ذلك أن في اللفظ الآخر الذي في نسخة أبي مسهر لم ينقص ذلك من ملكي شيئا الا كما ينقص البحر وهذا قد يقال فيه انه استثناء منقطع أي لم ينقص من ملكي شيئا لكن يكون حاله حال هذه النسبة وقد يقال بل هو تام والمعنى على ما سبق *

﴿ فصل ﴾

ثم ختمه بتحقيق ما بينه فيه من عدله واحسانه فقال « يا عبادى انما هي أعمالكم أحصيا لكم ثم أوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه فيبين أنه محسن الى عباده فى الجزاء على أعمالهم الصالحة احسانا يستحق به الحمد لانه هو المنعم بالامر بها والارشاد اليها والاعانة عليها ثم احصاها ثم توفية جزائها فكل ذلك فضل منه واحسان اذ كل نعمة منه فضل وكل تقمة منه عدل وهو وان كان قد كتب على نفسه الرحمة وكان حقا عليه نصر المؤمنين كما تقدم بيانه فليس وجوب ذلك كوجوب حقوق الناس بعضهم على بعض الذي يكون عدلا لافضلا لان ذلك انما يكون لكون بعض الناس أحسن الى البعض فاستحق المعاوضة وكان احسانه اليه بقدرة المحسن دون المحسن اليه ولهذا لم يكن المتعاوضان لينخص أحدهما بالفضل على الآخر لتكافؤتهما وهو قد بين فى الحديث أن العباد لم يلبغوا ضره فيضره ولن يلبغوا نفعه فينفعوه فامتنع حيثئذ أن يكون لاحد من جهة نفسه عليه حق بل هو الذى أحق الحق على نفسه بكلماته فهو المحسن بالاحسان وباحقائه وكتابته على نفسه فهو فى كتابة الرحمة على نفسه واحقائه نصر عباده المؤمنين ونحو ذلك محسن احسانا مع احسان فليتدبر اللبيب هذه التفاصيل التى يتبين بها فضل الخطاب فى هذه المواضع التى عظم فيها الاضطراب فمن بين موجب على ربه بالمنع أن يكون محسنا متفضلا ومن بين مسوى بين عدله واحسانه وما تنزه عنه من الظلم والمدوان وجاهل الجميع نوعا واحدا وكل ذلك حيد عن سنن الصراط المستقيم والله يقول الحق وهو يهتدى السبيل •

وكما بين أنه محسن فى الحسنات متم احسانه باحصائها والجزاء عليها بين أنه عادل فى الجزاء على السيئات فقال « ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه » كما تقدم بيانه فى مثل قوله (وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم) وعلى هذا الاصل استقرت الشريعة الموافقة لفطرة الله التى فطر الناس عليها كما فى الحديث الصحيح الذى رواه البخارى عن شداد بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه

قال « سيد الاستغفار أن يقول العبد اللهم أنت ربى لاله الا أنت خلقتنى وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطمت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك على وأبوء بذنبى فاغفر لى فانه لا يغفر الذنوب الا أنت » ففى قوله أبوء لك بنعمتك على اعتراف بنعمته عليه فى الحسنات وغيرها وقوله وأبوء بذنبى اعتراف منه بأنه مذنب ظالم لنفسه وبهذا يصير العبد شكورا الرب مستغفرا لذنبه فيستوجب مزيد الخير وغفران الشر من الشكور الغفور الذى يشكر اليسير من العمل ويغفر الكثير من الزلل ٥

وهنا اتقسم الناس ثلاثة أقسام فى اضافة الحسنات والسيئات التى هى الطاعات والمعاصى الى ربهم والى نفوسهم فشرم الذى اذا أساء أضاف ذلك الى القدر واعند بان القدر سبق بذلك وأنه لا خروج له عن القدر فركب الحجة على ربه فى ظلمه لنفسه وان أحسن أضاف ذلك الى نفسه ونسى نعمة الله عليه فى تيسيره لىسرى وهذا ليس مذهب طائفة من بنى آدم ولكنه حال شرار الجاهلين الظالمين الذين لا حفظوا حدود الامر والنهى ولا شهدوا حقيقة القضاء والقدر . كما قال فىهم الشيخ ابو الفرج بن الجوزى أنت عند الطاعة قدرى وعند المعصية جبرى أى مذهب وافق هو الكتمذهبت به وخير الاقسام وهو القسم المشروع وهو الحق الذى جاءت به الشريعة أنه اذا أحسن شكر نعمة الله عليه وحمده اذا أنعم عليه بان جعله محسنا ولم يجعله مسينا فانه قدير محتاج فى ذاته وصفاته وجميع حركاته وسكناته الى ربه ولا حول ولا قوة الا به فلو لم يهده لم يهتد كما قال أهل الجنة (الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق) واذا أساء اعترف بذنبه واستغفر ربه وتاب منه وكان كآبىه آدم الذى (قال ربنا ظلمنا أنفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين) ولم يكن كابليس الذى قال (يا أغويتنى لأزينن لهم فى الارض ولأغوينهم أجمعين الا عبادك منهم المخلصين) ولم يحتج بالقدر على ترك مأمور ولا فعل محظور مع ايمانه بالقدر خيره وشره وان الله خالق كل شىء وربهم ومليكه وأنه ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وأنه يهدي من يشاء ويضل من يشاء ونحو ذلك وهؤلاء هم الذين أطاعوا الله فى قوله فى هذا

الحديث الصحيح « فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه » ولكن بسط ذلك وتحقيق نسبة الذنب الى النفس مع العلم بان الله خالق أفعال العباد فيه أسرار ليس هذا موضعها ومع هذا قوله تعالى (وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك) ليس المراد بالحسنات والسيئات في هذه الاية الطاعة والمعاصي كما يظنه كثير من الناس حتى يحرف بعضهم القرآن ويقرأ فن نفسك ومعلوم أن معنى هذه القراءة يناقض القراءة المتواترة وحتى يضمم بعضهم القول على وجه الإنكار له وهو قول الله الحق فيجمل قول الله الصديق الذي يحمد ويرضى قولاً للكفار يكذب به ويذم ويسخط بالاضمار الباطل الذي يدعيه من غير أن يكون في السياق ما يدل عليه *

ثم ان من جهل هؤلاء ظنهم أن في هذه الاية حجة للقدرية واحتجاج بعض القدرية بها وذلك أنه لاخلاف بين الناس في أن الطاعات والمعاصي سواء من جهة القدر . فمن قال ان العبد هو الموجد لفعله دون الله أو هو الخالق لفعله وأن الله لم يخلق أفعال العباد فلا فرق عنده بين الطاعة والمعصية . ومن أثبت خلق الافعال وأثبت الجبر أو فناه أو أمسك عن نفيه واثباته مطلقاً وفصل المعنى أو لم يفصله فلا فرق عنده بين الطاعة والمعصية فتبين أن ادخال هذه الآية في القدر في غاية الجهالة وذلك ان الحسنات والسيئات في الآية المراد به المسار والمضار دون الطاعات والمعاصي كما في قوله تعالى (وبلونا هم بالحسنات والسيئات لعلمهم يرجعون) وهو الشر والخير في قوله (ونبلوكم بالشر والخير فتنة) وكذلك قوله (ان تمسكم حسنة تسؤم وان تصبكم سيئة يفرحوا بها) وقوله تعالى (ولئن أذقناه رحمة منا من بعد ضراء مسته ليقولن ذهب السيئات عني) وقوله تعالى (وما أرسلنا في قرية من نبي الا أخذنا أهلها بالبأساء والضراء لعلهم يضرعون ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة حتى عفوا وقالوا قد مس آباءنا الضراء والسراء فآخذناهم بغتة وهم لا يشعرون) وقوله تعالى (واذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم

١ - النساء ٧٨ - ٧٩

٢ - الاعراف ١٦٨

٣ - الأنبياء ٣٥

٤ - آل عمران ١٢٠

٥ - هود ١٠

٦ - الاعراف ٩٤ - ٩٥

سيئة يطيروا بموسى ومن معه) فهذه حال فرعون وملائته مع موسى ومن معه كحال الكفار والمنافقين والظالمين مع محمد وأصحابه « إذا أصابهم نعمة وخير قالوا لنا هذه أو قالوا هذه من عند الله وان أصابهم عذاب وشراً تطيروا بالنبي والمؤمنين وقالوا هذه بذنوبهم » وأما هو بذنوب أنفسهم لا بذنوب المؤمنين وهو سبحانه ذكر هذا في بيان حال الناكثين عن الجهاد الذين يلومون المؤمنين على الجهاد فإذا أصابهم نصر ونحوه قالوا هذا من عند الله وان أصابهم محنة قالوا هذه من عند هذا الذي جاءنا بالامر والنهي والجهاد قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا خذوا حذرکم) الي قوله (وان منکم لمن ليطئن) الي قوله (ألم تر الي الذين قيل لهم كفوا أيديکم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فلما كتب عليهم القتال اذ فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية وقالوا ربنا لم كتب علينا القتال الي قوله أينما تكونوا يدرككم الموت) وان تصبهم حسنة هؤلاء المذمومين يقولون هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك أي بسبب أمرك ونهيك قال الله تعالى (فإلهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً ما أصابك من حسنة) من نعمة (فإلهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً ما أصابك من حسنة) وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديکم) وقال (وان تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم) وأما القسم الثالث في هذا الباب فهم قوم لبسوا الحق بالباطل وهم بين أهل الايمان أهل الخير وبين شرار الناس وهم الخائضون في القدر بالباطل قوم يرون أنهم هم الذين يهدون أنفسهم ويضلونها ويوجبون لها فعل الطاعة وفعل المعصية بغير إعانة منه وتوفيق للطاعة ولا خذلان منه في المعصية وقوم لا يثبتون لانفسهم فعلاً ولا قدرة ولا أمراً ثم من هؤلاء من يبخل عن الامر والنهي فيكون أ كفرا لخلق وهم في احتجاجهم بالقدر متناقضون اذ لا بد من فعل يحبونه وفعل يبغضونه ولا بد لهم ولكل أحد من دفع الضرر الحاصل بأفعال المعتدين فإذا جعلوا الحسنات والسيئات سواء سيئة لم يمكنهم أن يذموا أحداً ولا يذموا ظلماً ولا يقابلوا مسيئاً وان يبيحوا للناس من أنفسهم كل ما يشتهي مشتهيه ونحو ذلك من الامور التي لا يعيش عليها بنو آدم اذ هم مضطرون الي شرع فيه أمر ونهي أعظم من

- الاعراف ١٣٦

- النساء ٧١

- النساء ٧٢

- النساء ٧٧

- النساء ٧٨

٦ - النساء ٧٨ - ٧٩

- الشورى ٣٠

- الروم ٣٦

اضطراهم الى الاكل واللباس وهذا باب واسع لشرحه موضع غير هذا وانما
 نهنا على مافي الحديث من الكلمات الجامعة والقواعد النافعة بنكت مختصرة
 تنبه الفاضل على مافي الحقائق من الجوامع والفوارق التي تفصل بين الحق والباطل
 في هذه المضايق بحسب ما احتملته أوراق السائل والله ينفعنا وسائر اخواننا
 المؤمنين بما علمناه ويعلمنا ما ينفعنا ويزيدنا علما ولا حول ولا قوة الا بالله ولا
 ملجأ منه الا اليه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن واستغفر الله العظيم لى
 ولجميع اخواننا المؤمنين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليما *

بحمد الله وحسن توفيقه قد تم الجزء الثالث من مجموعة الرسائل

المنيرية لجامعها وناتسرها إدارة الطباعة المنيرية لصاحبها

ومديرها محمد منير الدمشقي من علماء الأزهر

المعمور وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم



فهرست الجزء الثالث من مجموعه الرسائل المنبريه

صحيفة	صحيفة
١٩ (الرسالة الثانية مختصر كتاب المؤمل لارد الى الامر الاول)	١ (الرسالة الاولى شرح حديث «ما ذنبان» جاثمان ارسلنا في غم »)
٢٠ بعض فضائل الامام الشافعى رضى الله عنه	١ بيان ان هذا مثل عظيم ضربه النبي صلى الله عليه وسلم لفساددين المسلم بالحرص على المال والشرف في الدنيا
٢١ فصل في صفة أهل العلم	٢ بيان ان الحرص على المال نوعين وبيان كلام السلف في ذم الحرص على المال
٢٢ تغير العلماء عما كان عليه السلف في الصدر الاول	٣ الترهيب في الحرص على الدنيا
٢٢ بيان أن قبض العلم بقبض العلماء	٤ النوع الثانى من الحرص على المال
٢٣ بيان حال الصحابة في الفتوى عند نزول النازلة	٥ فصل في مضار الحرص على شرف الدنيا
٢٤ كراهية البحث عما لم يقع	٦ بيان حال من أحب الحرص على نفوذ الامر
٢٥ بيان حال أرباب الفتوى بعد عصر الصحابة رضى الله عنهم وبيان حالهم في التقييد بعد تدوين المذاهب	٨ بيان أن الصالحين احرص الناس على هداية الخلق
٢٦ ذم القول بالرأى في الدين	٩ القسم الثانى في بيان حال من طلب الشرف والعلو على الناس بالامور الدينية
٢٧ بيان أن الحديث الصحيح مذهب الشافعى	١٠ ماورد في ذم طلب العلم لتبروجه الله
٢٨ بيان ما وقع من الخلل في كتب المؤلفين من الشافعية	١٢ كراهة الخحول على الملوك والنو مناهم
٣٠ بيان أن الوقوف على الاحاديث في عصور المتأخرين ايسر منه في عصور المتقدمين	١٤ فصل في بيان أن الحرص على المال والشرف يفسدان دين المرء وفيه فوائد جمة عن السلف لا توجد في غير هذه الرسالة
٣١ فصل في بيان ان تقليد امام من الائمة	

صحيفة	صحيفة
٥١	٣٢
الباب السادس في ذكر أدلة البعث في الكتاب العزيز	ليس هو اتباع أقواله كلها وإنما هو الجمع بينها وبين ما ثبت من الآثار والأخبار
٥٣	٣٣
فصل ليس لمنكر البعث شبهة الا مجرد تعجب واستبعاد والدليل على ذلك	بيان ان المتعصبين لمذهب الشافعي لم يمتثلوا ما أمر به امامهم
٥٤	٣٤
الباب السابع في ذكر ادلة نبوة نينا سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم من الكتاب العزيز	الامر بالاجتهاد وكرهه التقليد وما ورد عن السلف في ذلك
٥٨	٣٥
الباب الثامن في ذكر الاسئلة والاجوبة الجدلية من الكتاب العزيز . الاول سؤال النع	أشهر الكتب في مذهب الشافعي وبيان ان المتأخرين قلدوا ما في كتابي الشيرازي والغزالي وتعصبهما الخ
٥٩	٣٧
سؤال التقض	فصل في بيان ان اعتماد الشافعي في مذهبه كان على الكتاب والسنة
٥٩	٣٧
فصل الحكم تارة يطل بعة واحدة متفردة وتارة بعثتين	فصل في فوائد حسنة
٦٠	٤٠
فصل وقد يعلق الحكم بطل كل علة تستقل بالحكم	(الرسالة الثالثة في استخراج الجدل من القرآن الكريم)
٦٠	٤١
فصل تعليق الحكم على علة تقتضي التقيض	الباب الاول في ذكر الجدل والحجة
٦٠	٤٢
فصل وقد تذكّر صورة القياس وليس بقياس	الباب الثاني في بيان ان اول من سن الجدل هم الملائكة عليهم الصلاة والسلام
٦١	٤٣
فضل ومثال قياس الشبه	بيان ان ابليس لعنه الله هو أول من سن الخلاف وركب العناد
٦١	٤٤
فصل في الترجيح وهو دليل معتبر في الشرع قد تكرر وجوده في الكتاب في مواضع	الباب الثالث في جدال الانبياء عليهم الصلاة والسلام واولهم جدال نوح عليه السلام
٦١	٤٥
فصل في المفهوم وهو قياس مفهوم موافقة ومفهوم مخالفة	جدال ابراهيم عليه الصلاة والسلام وحجاجه وله ثلاث مقامات الخ
٦٢	٤٦
فصل وقد سمي الله الشبه التي ذكرها الكفار أمثالا	جدال موسى عليه الصلاة والسلام
٦٣	٤٧
فصل في ذم التقليد والمقلدين	الباب الرابع في ذكر الأدلة على وجود الصانع سبحانه وتعالى


صحيفة	صحيفة
٧٠ جامع ماجاه في صلاة الليل	٦٣ فصل في جواز التجوز في الكتاب العزيز
٧١ دعاء الاستخارة	٦٣ فصل يجوز عطف الواجب على غير
٧١ الباب الثاني في الصيام	الواجب
٧٢ ماجاه في صوم المحرم	٦٣ فصل والانتكار بعد الاعتراف لا يسمع
٧٢ ماجاه في صيام عاشوراء	دليله
٧٢ ماجاه في صيام شعبان	٦٣ فصل ومن لطائف الاجوبة الجدلية الخ
٧٢ ماجاه في صيام رمضان	٦٤ فصل ومن أنواع التجوز الخ
٧٣ ماجاه في صيام ستة أيام من شوال	٦٤ فصل في المساكاة بالتشنيع
٧٣ ماجاه في العمل في عشر ذي الحجة	٦٤ فصل وما يجري مجرى المقابلة
٧٣ ماجاه في صيام يوم عرفة وثلاثة أيام من كل شهر ويوم الاثنين	٦٤ فصل التخصيص في الذكرا لا يدل على الاختصاص في الحكم
٧٤ الباب الثالث في الصدقة	٦٤ فصل يتضمن ثلاث شبه والجواب عنها
٧٦ الباب الرابع في الدعاء والذكرا	٦٥ فصل في الدليل على ان توبة الزنديق لا تقبل
٧٦ ما يقال عند القيام من النوم	٦٦ (الرسالة الرابعة كفاية التصدوقحة التزهد)
٧٧ ما يقال عند دخول الحلاء	٦٦ الباب الاول في الصلاة
٧٧ ما يقال بعد الفراغ من الوضوء	٦٧ ماجاه في فضل الصلاة
٧٧ ما يقال عند الخروج الى الصلاة	٦٨ ماجاه في فضل الصلاة لاول وقتها
٧٨ ما يقال عند الصباح	٦٨ ماجاه في فضل الجماعة
٧٩ ما يقال عند سماع الاذان	٦٨ ماجاه في ركعتي الفجر من الفضل
٧٩ ما يقال بعد التسليم من الصلاة	٦٨ ماجاه في فضل المحافظة على الفجر والمصر
٨٠ ما يسبح به في الايام وفضل التسبيح	٦٩ ماجاه في صلاة الضحى
٨١ ما يقال عند القيام من المجلس	٦٩ ماجاه في عدد صلاة الضحى
٨١ ما يقال عند المساء	٦٩ ماجاه في الصلاة في ارتفاع الضحى
٨١ ما يقال عند النوم وأخذ المضجع	واستحراق الشمس
٨٢ فصل في الصلاة على النبي ﷺ	٧٠ ماجاه فيمن صلى في يوم ثنتي عشر ركعة
٨٤ (الرسالة الخامسة ارشاد السائل الى	

صحيفة	صحيفة
على الصفة التي يستعملها كثير من الناس أم لا	دلائل المسائل
(الرسالة السادسة معنى قول الامام المطلي اذا صح الحديث فهو مذهبي)	٨٤ الدليل على ان المقلد لا يجوز ان يتولى القضاء
٩٨ بيان ان الحديث اذا صح فهو مذهب الشافعي	٨٨ بيان ان الاعراب الذين لا يفعلون شيئا من الشرعيات الا مجرد التكلم بالشهادة هل هم كفار أم لا
١٠١ تفصيل ابن الصلاح في جواز عمل الفقيه الشافعي بحديث لم يأخذه امامه	٨٩ بيان ما قيل في العصاة من أهل بيت النبوته هل يدخلون الجنة على كل حال تكريم لهم أم لا
١٠٢ بيان أن ما قاله ابن الصلاح ليس ردا لما قاله الشافعي ولكنه بيان لصعوبة هذا المقام	٩٠ بيان مذهب أهل الحق في شأن ما شجر بين الصحابة في الخلافة وما يترتب عليها
١٠٥ فصل في معنى كلام الامام مالك أنما أنا بشر أخطئ وأصيب الخ	٩١ بيان حكم العادات الجارية في بعض البلدان من الاجتماع في المساجد لتلاوة القرآن على الاموات الخ
١٠٧ بيان ما انتقد على الامام مالك والجواب عنه	٩٢ حكم الحلف بغير الله
١١٠ بيان شروط العمل بنجر الاحاد عند الحنية	٩٢ حكم شعر الرأس هل يسن تبقيته أم لا
١١٤ فصل وأما المالك فقلوا بتقديم عمل أهل المدينة	٩٣ حكم الارض التي فيها آثار ملك متقدمة ولا يد عليها في الحال ولا يعصرف مالكها ولبعض الناس أوضاع شرعية تفيد أن له ملكا فيها
١١٤ فصل وقال آخرون اجماع أهل الكوفة حجة	٩٤ هل يجوز تأديب الرعايا بالمال اذا حصل من أحدهم قتل أو نحوه أم لا يجوز
١١٥ (الرسالة السابعة خلاف الامة في العبادات ومذهب أهل السنة والجماعة)	٩٥ حكم العرائر المستجدة في الحرم الشريف كالقمامات والمنارات وكذا التعلية في اليوت الخ
١١٥ قاعدة في صفات العبادات الظاهرة التي حصل فيها تنازع بين الامة	٩٦ حكم شجرة التباك هل يجوز استعمالها
١١٥ بيان انواع الفساد التي حصلت بسبب	

صحيفة	صحيفة
١٤٦ فصل اذا تبين بعض ما حصل في هذا	التنازع الاول والثاني والثالث
الاختلاف والتفرق من الفساد فحن	١١٦ الرابع التفرق والاختلاف
نذكر طريق زوال ذلك وبيان	١١٧ الخامس شك كثير من الناس وطعنهم
ما هو الواجب في الدين وذلك ببيان	في كثير مما اتفق عليه أهل السنة والجماعة
الاصليين الجماعة والسنة. اما الجماعة الخ	١١٩ بيان القرائن الدالة على انتفاء الاحاديث
١٤٩ الاصل الثاني السنة	المكذوبة بوجوده الاول الخ
١٥١ قاعدة في ان الاعتقادات قد تؤثر في	١٢٥ الوجه الثاني
الاحكام	١٢٠ الوجه الثالث
١٥٥ فصل اذا تبين هذا فمن الناس من	١٢٠ الوجه الرابع
صار في طرفي نقيض فحكى عن بعض	١٢١ فصل في بيان الطريق لزوال الخلاف
السوفسطائية ان العقائد مؤثرة في	وذلك ببيان اصليين الجماعة والسنة
الاعتقاد وان الاشياء لاحقائق لها الخ	١٢١ الاصل الاول الجماعة وقد اُتِيب في بيانه
١٥٦ فصل المتحقق ان الاحكام والاقوال	١٢٥ الاصل الثاني السنة
والاعتقادات نوعان	١٢٨ (الرسالة الثامنة في توحيد الملة وتعدد
١٥٨ فصل ونحن نذكر في ذلك اصولا الخ	الشرائع وتنوعها وتوحيد الدين الملى
١٦٢ فصل واما الاحكام والاعتقادات	دون الشرعى)
والاقوال العملية التي يتبعها المحكوم	١٢٨ فصل في توحيد الملة وتعدد الشرائع
فهى الامر والنهى والتسحين والتقيح	وقد ذكر كل ما يتعلق به من الادلة
الخ	القرآنية
١٦٥ فصل مذاهب الائمة تؤخذ من	١٢٨ فصل في بيان أن اهل الاسلام هم اهل
اقوالهم دون افعالهم	الوفاق وان اهل البدع والكفر هم
(الرسالة التاسعة في السماع والرقص)	اهل الاختلاف
١٦٥ بيان السماع الذى شرعه الله لعباده	١٣٦ بيان ما يسوغ فيه الاختلاف في الاجتهاد
١٦٩ واما سماع المكاه والتصدية فهو سماع	١٤٠ قاعدة في صفات العبادات الظاهرة التي
المشركين	حصل فيها تراخ بين الامتقي الرواية
١٧٠ بيان انه قد علم بالاضطرار دين	والرأى

صحيفة	صحيفة
١٨٧ فصل من زعم ان الملائكة والانبيا تحضر عند سماع المكاء والتصدي فهو كاذب	الاسلام ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يشرع لصالحى امته وزهادهم ان يجمعوا على سماع الايات الملحنة
١٨٩ بيان ان اتخاذ التصفيق والغناء والضرب طريقا الى الله ليس من دين الاسلام	١٧٢ بيان ان مسالة السماع اختلف فيها المتأخرون وان السماع الذى يفعله اهل الربابات لاصلاح القلوب يصد عن استماع القرآن وتدبره ويفسد الروح والقلب
١٩٢ فصل نافع لمن تدبره في قوله تعالى (فطرة الله التى فطر الناس عليها) وبيان مذاهب العلماء في تفسير الفطرة والراجح منها	١٧٤ بيان ان الاصل هو الاعتصام بالكتاب والسنة
١٩٦ الكلام على تسبيح الجمادات	١٧٥ بيان انه صلى الله عليه وسلم لم يترك شيئا يقرب الى الله الا يينه
١٩٧ بيان ان معرفة الله فطرية وهو يبحث نقيس	١٧٦ بيان انه لفصل النزاع في مسالة السماع ثلاث قواعد مهمة
٢٠٢ ذهب طوائف من النظار الى معرفة الله واجبة ولا طريق اليها الا بالنظر واختلفوا في النظر	١٧٩ القاعدة الاولى الخ ١٧٦ القاعدة الثانية ١٧٧ القاعدة الثالثة
٢٠٢ (الرسالة العاشرة في شرح حديث ابى ذر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه تبارك وتعالى (يا عبادى انى حرمت الظلم على نفسى) الخ)	١٧٧ كلام شيخ الاسلام ابن تيمية في فصل الخطاب في هذا الباب ١٧٧ ما يباح سماعه وما لا يباح
٢٠٦ بيان اختلاف العلماء في تفسير الظلم	١٨٠ بيان ان الرقص لم يامر به الله ولا رسوله
٢٠٩ بيان ان انتفاع الميت بالعبادات البدنية من الحى لاينا في قوله تعالى (وان ليس للسان الاماسى)	١٨٠ ادلة من اباح السماع ١٨٢ الجواب عما تقدم من الادلة
٢١٠ اقوال العلماء في الظلم المنق وتحقق المقام في ذلك	١٨٠ بيان ان كثير من المتأخرين من اهل الحديث والفقه والتصوف اذا صنفوا في باب ذكر واما فيمن الفسح والسمين

صحيفة	صحيفة
في ملكه وأن فجورهم ومصيبتهم لا ينقص من ملكه	٢١٧ تفسير قوله (وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا)
٢٣٨ فصل في بيان ان العباد لو سألو اربهم في زمان واحد فاعطى كل واحد مسالته مانقص ذلك بما عنده الخ	٢٢٢ بيان ان كل خير في العدل وكل شر في الظلم
٢٤٢ فصل في معنى قوله (يا عبادى انما هى اعمالكم احصيا لكم ثم اوفىكم اياها)	٢٢٤ فصل في بيان ان العباد لا يقدر ان على جلب خير ولا دفع ضر الا بتيسير الله والكلام على المنافع والمضار
٢٤٣ انقسام الناس ثلاثة اقسام في اضافة الحسنات والسيئات التى هى الطاعات والمعاصى الى ربهم والى نفوسهم	٢٢٩ فصل في معنى قوله (يا عبادى كلتم جائع الا من اطعمته فاستطعمونى اطعمكم)
٢٤٤ بيان ان قوله تعالى (ما اصابك من حسنة فمن الله) لا يصلح ان يكون دليلا للقدرية	٢٣٢ فصل في معنى قوله (يا عبادى كلتم ضال الا من هديته)
	٢٣٦ فصل في معنى قوله (يا عبادى انكم لن تبلفوا ضرى فتضرونى)
تم الجزء الثالث	٢٣٧ فصل في بيان أن برهم وطاعتهم لا يزيد



شرح

جامع بيان العلم وفضله

وما ينسبني في روايته وجماله

(للامام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر النمري)

(القرطبي الأندلسي)

الأربعون حديثاً النبوية

للامام العلامة الحافظ الفقيه الاصولي المجتهد القدوة شيخ

الاسلام تقي الدين أبي الفتح الشهير بابن دقيق الميا

أَشْرَافُ الْفُجَرَاءِ

إلى تحقيق الحق من علم الأصول

للامام المجتهد العلامة الرباني قاضي قضاة القطر البهائي

محمد بن علي بن محمد الشوكاني

(صاحب نيل الأوطار وغيره)

مَهَابِي

الاسماء واللغات

(للامام الورع المتقن أبي زكريا محي الدين النووي جزء ٤)



مجموعتنا الرسائل المنيرية

الجزء الثالث يشتمل على ١٠ رسائل

(١) شرح حديث « ما ذئبان جائعان أرسلنا في غم » الخ للحافظ ابن رجب (٢) المؤمل للرد إلى الأمر الأول للعلامة ابن أبي شامة . (٣) استخراج الجدل من القرآن الكريم لابن الحنبلي . (٤) كفاية التعبد وتحفة الزهد للحافظ المنذري . (٥) ارشاد السائل إلى دلائل المسائل للعلامة الشوكاني . (٦) معنى قول الإمام المطلبي إذا صح الحديث فهو مذهبي للسبكي . (٧) خلاف الأمة في العبادات ومذهب أهل السنة والجماعة . (٨) في توحد الملة وتعدد الشرائع وتنوعها . (٩) رسالة في السماع والرقص والكلام على حديث يولد المولود على الفطرة . (١٠) شرح حديث أبي ذر الأربعة للإمام ابن تيمية .

(عنيت بنشرها وتصحيحها والتعليق عليها للمرة الأولى سنة ١٣٤٦ هـ)

إدارة الطباعة المنيرية

توزيع

دار الكلمة الطيبة

القاهرة

مكتبة طيبة

الرياض